الإباضية بين الفرق الإسلامية

عند كتاب المقالات في القديم والحديث

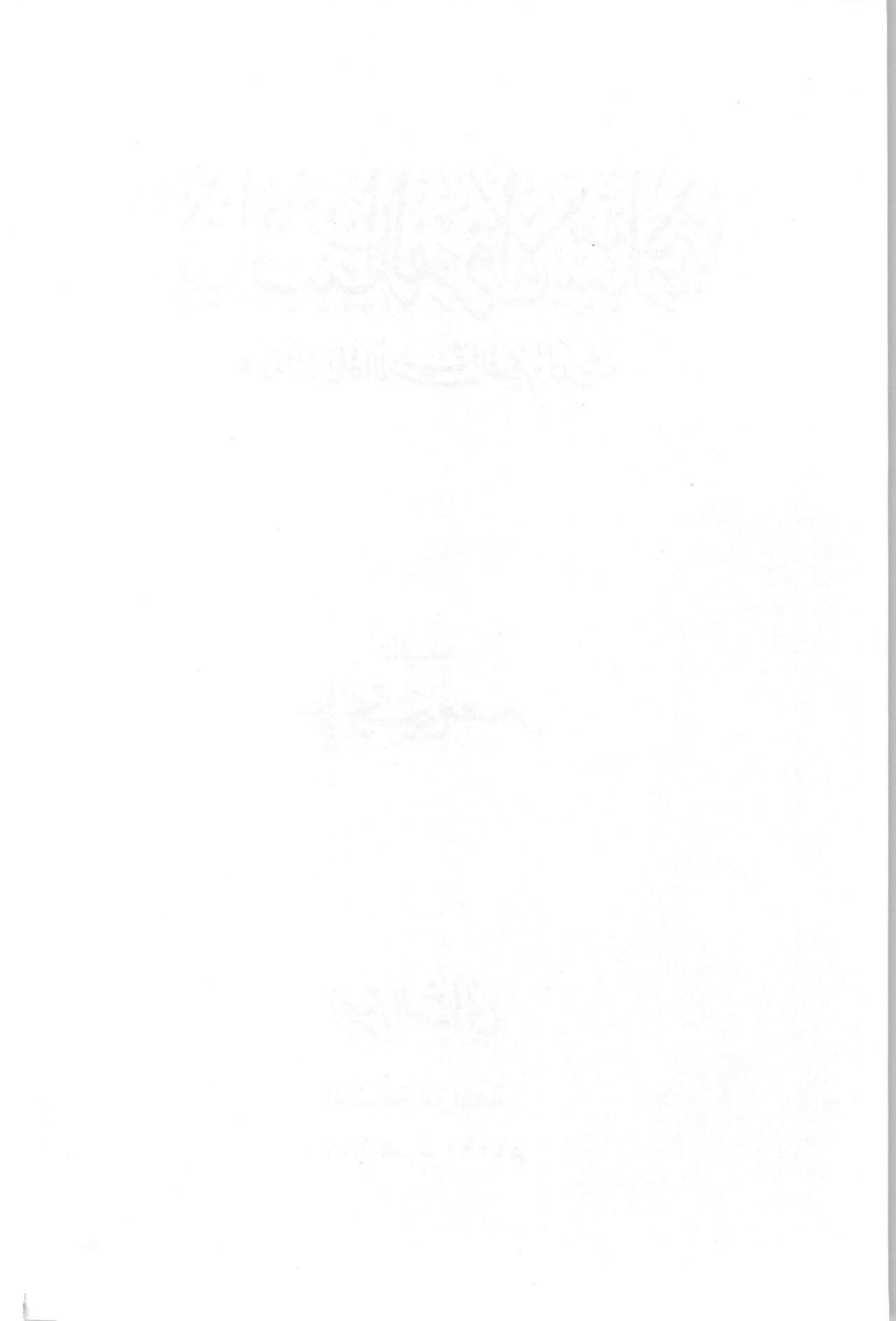
تأليف

علي يحيى معمر

الجزء الثاني

الطبعة الرابعة

١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م



بسم الله الرحمن الرحيم

«رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ».

قرآن كريم

سورة النمل الآية (١٩)

الباب الرابع

آراء للإباضــية

* فرق الإباضية
* النفــائية
* الخلفيــة
* الحسينية
* السكاكين
* الفــرثية
* آراء الإباضية فى الصحابة
* الحكم فى نظر الإباضية
* حــكم الـــدار
* التعامل بين المتخالفين
* المنزلة بين المنزلتين
* مســائل فقهية اجتهــادية
* خلاصــة آراء الإباضية

القسم الرابع

آراء للإباضية

عندما كنا نستعرض ما ينسبه كتاب المقالات إلى الإباضية فى الفصول السابقة كانت تمر بنا أسماء فرق تنسب إلى الإباضية وهى ليست منهم وكانت تمر بنا أقوال لا يقول بها مسلم ، وكانت تمر بنا أقوال يقول بها بعض المسلمين ولكنها ليست من أقوال الإباضية ، وكانت تمر بنا مقالات مما يقول به الإباضية ويعتقدونه • فى الأصول أو الفروع •

وقد ناقشنا بعض تلك الفصول ، وأوضحنا هناك الفرق التى ليست من الإباضية ولا تربطها بها علاقة كما أوضحنا هناك ما يتفق مع عقائد الإباضية وآرائهم مما لا يتفق •

وقد رأيت فى هذا القسم من الكتاب أن أذكر الفرق الحقيقية التى انفصلت عن الإباضية والمقالات التى خالفت فيها وأسماء أئمتها أو زعمائها كما رأيت أن من المسائل التى عرض لها الكتاب مسائل تحتاج إلى شىء من الإسهام فى الشرح ، فرأيت أن أعقد لها فصولا خاصة بها • وفى هذا القسم سوف تجد تلك الفصول كما يلى :

١ ــ فرق الإباضية •

٢ ــ آراء الإباضية فى الصحابة •

فرق الإباضية

لقد كتبت هذا العنوان وأنا متردد ، لأنه لا يؤدى المعنى الذى أقصده منه أداء كاملا ، ذلك أن الخلاف بين الناس فى أمور الدين وفى أمور الـدنيا شىء طبيعى ، مادامت الأفهام والمدارك والعقول تختلف من شخص الى شخص ، ولكن الطبيعى أيضا أنه ليس كل خلاف شقاقا وأنــه ليس كل مجموعة خالفت فى شىء تعتبر منشقة ثم أن من خالفت حتى انشقت واتخذت لنفسها خصائص ومميزات صارت فرقة مستقلة يجب أن تحمل اســمها الخاص بهــا •

وإذا كان علماء الأمة الإسلامية — فى عمومها — قد اختلفوا اختلافات كثيرة ، نشأت عن بعضها المذاهب والفرق ، فمن الطبيعى أيضا أن يختلف علماء الفرقة علماؤه وأئمته اتفاقا كاملا فى جميع المشاكل والقضايا بل إن الذى أذكره أنه كانت تمر بى أثناء مطالعاتى المختلفة خلافات حادة بين عدد من العلماء فى المذهب الواحد يصل فيها النقاش الى درجة العنف والقسوة ولكن أحدهما لا يجسر أن يقول إن الثانى خرج عن المذهب • وأنه كـون فرقة أو أنه رئيس أو إمام لفرقة •

والمذهب الإباضى ليس بدعا من المذاهب الإسلامية فقد كان الخلاف يقع بين العلماء فيتناقشون فيه ويستطيع بعضهم أن يقنع بعضا وقد يصر كل واحد منهم على رأيه • وقد يخالف أحد العلماء ممن سبقه فى فتــوى فينتج عن كل ذلك تعدد الأقوال فى المسألة الواحدة •

ومن العسير أن يحدد الباحث الخلاف الأول عند الإباضية أو المسألة الأولى التى اختلفوا فيها ولكنه يستطيع أن يجزم أن الخلاف داخل المذهب

قد كان يقع منذ تكونه ، فقد خولف جابر فى مسائل جرى العمل فيها بغير فتواه • كما خولف الإمام مالك فى مسـائل يجرى العمل بغير فتـواه • ويستنتج من كتب الإباضية فى التاريخ مقالاتهم أن أول خلاف جـدى وقع بين الإباضية كان فى عهد الإمام أبى عبيدة •

كانت مسألة القدر فى ذلك الحين هى مشغلة العقول والأفهام عنـد العلماء والمتكلمين وكان الإباضية يقفون منها موقفا مناهضا المعتزلة وكان من زملاء أبى عبيدة حمزة الكوفى وعطية وغيلان فقالوا بالقـدر وحاول أبو عبيدة وأصحابه إقناعهم بأنهم أخطأوا وعليهم أن يتوبوا فلم يقتنعوا واستمسكوا بعقيدتهم فلما يئس منهم الإمام أبو عبيدة تبرأ منهم وأمـر أصحابه أن يتبرأوا منهم وأن يبعدوهم عن مجالسهم خوفا منهم أن يؤثروا على العوام وانقطعت الصلة بينهم وبين الإباضية منذ ذلك الحين ولعلهم انضموا الى بعض فـرق المعتزلة • ولم يعـد يتحـدث عنهم حـد من الإباضية — كأفراد من الإباضية — ولم يعتبروهم أئمة لفرقة مسـتقلة أو داخلة تحت فرق أكبر •

بعد هذا الخلاف مع الإمام أبى عبيدة خالفه جماعة أخرى من طلابه هم سهل بن صالح ، وأبو المعروف شعيب بن معروف وعبد الله بن عبـد العزيز وأبو المؤرج عمرو بن محمد السدوسى فناقشـهم فى مقـالاتهم واستطاع إقناعهم ولمـا توفى الإمام أبو عبيدة خالفوا الإمام الربيع بن حبيب — وقد كان زميلهم فى الدارسة على أبى عبيدة — وحاول الربيع اقناعهم بأنهم أخطأوا فيما ذهبوا إليه كما أقنعهم أستاذهم أبو عبيدة فلم يتمكن فأعلن الربيع — وهو إمام الإباضية فى ذلك الحين ومرجعهم بعد أبى عبيدة — خلافهم للجمهور ، فعوملوا بنوع من البرود والهجران •

وقد اختلفت مواقفهم • فأما شعيب فقد انتقل الى مصر وكـــون لنفسه هناك شهرة داوية بين الإباضية وسيكون له فيما بعد أدوار سوف نتحدث عنها فى مكانها • وأما سهل بن صالح فقد اختفى فى زحمة التاريخ فلم أعرف عنه شيئا فيما بعد • وأما عبد العزيز وأبو المؤرج فقد استطاعـــا — رغم العلاقات التى يشوبها البرود والتوتر بينهما وبين أهل الدعوة — أن يحتفظا بمركز علمى مرموق ، وأن يحتفظا بثقة الإباضية فيهما رغم خلافهما • ولعلنـــا نستطيع أن نعطى لهما صـــورة واضحة ونضعهما فى إطارها الصحيح حين ننقل للقارىء الكريم الكلمات الآتيـــة التى قيلت منهما فى مناسبات متباعدة •

قال الإمام أفلح وقد سئل عن أبى المؤرج وابن عبد العزيز : « وقعت منهم مسائل معروفة فلم يؤخذ بقولهم فى تلك المسائل ، وأما غيرها مما فيه اختلاف من رأى أصحاب النبى ﷺ ، واختلاف فقهائنا فلا يـــدفع إسنادهم ، وهم بمنزلة من سواهم من المسلمين » • وقال (وأما البراءة فلم يكن ابن عبد العزيز عند المسلمين محمودا وهو الى البراءة أقرب) • [1] انتهى جواب الإمام أفلح •

وقال عنهما أبو العباس الشماخى فى السير :

« وينبغى أن نذكر من خالف الربيع فى بعض المسائل ، وإن كان من خالفه لا يلتفت إليه • لأن لهـــم أقوالا فى الفقة وأســانيد يأخـــذ بهـــا أصحابنا » • انتهى •

---

(١) قال الدكتور الناجى : هذه الكلمة لم يقلها الامام أفلح فى عبد الله ابن عبد العزيز هذا وانما قالها فى شخص آخر على هذا فيقتصر فى رأى أفلح على الفقرة الاولى وهى أقرب الى الرضا •

وقال عنهما نور الدين السالمى فى الجزء الأول من شرح المسند ما يلى : « وخالف الربيع فى زمانه فى بعض المسائل : سهل بن صالح وأبو المعروف شعيب بن معروف ، وعبد الله بن عبد العزيز وأبو المؤرج وحمزة الكوفى وعطية وغيلان وهؤلاء الثلاثة أخذوا بقول أهل القدر وكان خلافهم فى أيام أبى عبيدة وكذلك من قبلهم كان فى أيامه أيضا لكنهم أظهروا التوبة فردهم المسلمون الى المجالس ، ثم أظهروا الخلاف فى أيام الربيع وتمادوا عليه فنفاهم المسلمون من أماكنهم ، وطردهم من مجالسهم ، ولم يخالفوا فى العقيدة ولا فى شىء من أمور الدين ، وإنما خالفوا فى مسائل مخصوصة ، خالفوا فيها المسلمين • ولهم فى الفقة أقوال وأسانيد يأخذ بها أصحابنا » •

وبالتأمل فيما نقلته لك تجد أن الأئمة الثلاثة يتكلمون عن عبد الله وأبى المؤرج بكثير من الرفق أو اللين أو إن شئت فقل باحترام ، ولم يصرح أحدهم بالبراءة ، ورغم أن الإمام أفلح — وكان شبه معاصر لهم — قال عن ابن عبد العزيز : « لم يكن عند المسلمين محمودا وأنه الى البراءة أقرب » ولكنه لم يصرح بالبراءة منه وقد أجمع أفلح والشماخى والسالمى ، أن ابن عبد العزيز وأبا المؤرج (١) ثقتان يؤخذ عنهما فى غير المسائل التى خالفا فيها •

وقد ذكر أبو العباس الشماخى أنهم خالفوا فى ثلاث مسائل هى :

١ — قالوا صلاة الجمعة وراء الأئمة الجورة لا تصح •

---

(١) ذكرهما أبو عمرو عثمان بن خليفة السوقى مع النكار وذكر لهم نحو عشرين مسألة خالفوا فيها ربما كانت هى ما اجتمع لدى النكار على مدى طويل وأنا لا أحسبهما من النكار ولا أعدهما من الفرق المخالفة .

٢ ـ قالوا : أهل القبلة المتأولين بما يوهم التشبيه مشركون •

٣ ـ قالوا : المرأة التى يعبث بها خارج المحلين لا تكون بذلك كافرة •

ولكننى أعتقد أن المسائل التى وقع فيها الخلاف ربما كانت أكثر من هذه المسائل الثلاث •

والنتيجة التى أردت أن أنتهى إليها من هذا النقاش أن ذلك الخلاف الذى وقع فى عهد أبى عبيدة مسلم ، وكذلك الخلاف الذى وقع فى عهد الربيع ، لم يتبين عليه تكون فرقة منشقة عن الإباضية تابعة لها فى الأصول العامة فيقال فيها (فرقة من الإباضية) ولا فرقة مستقلة داخلة فى عموم فرق المسلمين ، وإنما كل ما فى الأمر أن بعض أصحاب أبى عبيدة خالفوا فى أصل هام من أصول الدين ـ وهو القدر ـ فأصبحوا غير إباضية والتحقوا بالفرق التى تقول بالقدر •

ثم إن عددا آخر من تلاميذ أبى عبيدة خالفوا الجمهور فى مسائل فأقصاهم الربيع بن حبيب ـ وهو عمدة الإباضية بعد أبى عبيدة ـ عن مجالس أهل الدعوة وعوملوا بنوع من الجفاء والقسوة ولكنهم لم يخرجوا عن نطاق الإباضية ـ ماعدا شعيبا وسيأتى بيان السبب ـ وحسبت عليهم المسائل التى خالفوا فيها ، وأخذ بقولهم وروايتهم فى غير ذلك •

وعن عبد الله بن عبد العزيز وأبى المؤرج روى أبو غانم بشر بن غانم الخراسانى كتابه « المدونة » وهى من المكتب المعتمدة عند الإباضية وأبو غانم فى الولاية بالاتفاق • بل إنهما من شيوخة الذين روى عنهم المدونة فقد رواها عن عدد كبير • ومن هذا يتضح أن الرجلين بهما عالمان جليلان

بلغا درجة الاجتهاد وأنهما من الإباضية لم يخرجا عنها وإن خالفا بعض الأئمة فى بعض المسائل فلا نريد أن تكون أقوالهما أقوالا للمذهب وإذا شئنا أن نقسوا عليهما نقول إنها أقوال شاذة أو ميتة أو متروكة أو غير معمول بها • ويوجد من هذا النمط عدد من العلماء ربما أشرنا الى بعضهم وهم على كل حال أفرد داخل المذاهب وليسوا أئمة لفرق ولا أتباعا لفرق •

وقد درج عدد من المؤرخين وكتاب المقالات — من غير الإباضية — أن ينسبوا الى الإباضية عددا من الفرق لا علاقة لها بهم ، كما اعتادوا كلهم على اعتبار الإباضية فرقة من الخوارج • وقد أوضحت فى الفصول السابقة خطأ كل من النسبتين : نسبة الإباضية الى الخوارج ونسبة تلك الفرق الى الإباضية •

أما المؤرخون وكتاب المقالات من الإباضية فقد ذكروا عددا من الفرق — هى غير الفرق السابقة — اعتبروها منشقة عن الإباضية وتناولوها هى وأئمتها بنوع من النقد العنيف الذى يبلغ فى شدته حد القسوة ، وربما بلغ حد المبالغة أحيانا •

وبين يدى الآن مجموعة من كتب الإباضية التى ناقشت موضوع الفرق التى انشقت عن الإباضية وكلها تشير الى أن الفرق التى انشقت عن الإباضية ست هى : النكارية ، والنفاثية ، والخلفية ، والحسينية ، والسكاكية ، والفرثية ، وكل هذه الأسماء لم يذكرها كتاب المقالات الأقدمون الذين ناقشناهم فيما سبق كالأشعرى ومن أخذ عنه مما يدل أنهم كانوا حقا لا يعرفون الإباضية •

ورغم أن مؤرخى الإباضية وكتاب مقالاتهم يذكرون هذه الأسماء

كأسماء فرق من الإباضية وينسبون إليهم مقالات خاصة بهم فأنا لا أوافقهم فى كل ما قالوه وأتردد فى قبول بعض ما عرضوه وسـوف يتضـح ذلك للقارىء أثناء الحديث عن هذه الفرق ولعله قد آن الأوان لأن نستعرضها فرقة فرقة فإلى القارىء الكريم ما يتيسر لنا من ذلك .

النكار :

فى سـنة ١٧١ هـ حـدث سياسى هام فى المغرب الإسلامى فى الدولة الرستمية وذلك أن الإمام عبد الرحمن بن رستم عندما أحس بدنو الأجل ترك الأمر شورى بين سبعة من الناس من بينهم أبو قدامة يزيد بن فندين وعبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم وبعد مشاورات وقع الاتفاق على بيعة عبد الوهاب فكان ممن تقدم للبيعة أبو قدامة بن فندين وقال حين هم بالبيعة نبايع على ألا يقضى فى شىء دون مشورة جماعة مخصوصة من الناس فأجابه عالم جليل من الحاضرين هو مسعود الأندلسى لا نعـرف شرطا للبيعة إلا العمل بكاتب الله وسيرة السلف الصالحين ولم يثر أى نقاش عن الموضوع وتمت البيعة واستمرت الحياة وكان أبو قدامة يعتقد فى نفسه الكفاءة والقدرة على تولى الأعمال فانتظر فترة من الزمن لعله يستشار فى شىء أو يكلف بعمل ما ، فلم يحصل شىء من ذلك فبدأ الشغب وزعم أن الإمامة باطلة لأنه لم ينفذ الشرط الذى شرطه ووقـع خلاف حاد بين الناس فاقترح مقترحون أن ترسل رسائل استفتاء فى الموضوع الى أئمة الإباضية فى المشرق وعلى رأسهم الحافظ الربيع بن حبيب .

وكان أبو المعروف شعيب بن معروف فى مصر كما أشرنا إليـه من قبل فمر به حملة الاستفتاء وأخبروه بخلاف ابن فندين وما عليه الوضـع هناك فطمع أن تتجه إليه الأنظار ويكون له المركز الأول فى تاهرت وسافر

على عجل واتصل أول ما اتصل بالإمام كأنه يختبر الحال فعلم أنه لا مكان له هناك وبعد حيرة وتردد انضم الى ابن فندين ثم أقنعة بسرعة التحرك — لأنه يعلم أن الرسائل التى ستعود من المشرق سوف تكون مؤيدة للإمام وتسبب فى انفصال عدد غير قليل مـن أتباعهم عنهم • وقـام الرجلان بمحاولة عسكرية لقلب نظام الحكم ففشلت المحاولة ، وذهب ابن فندين نفسه ضحيتها وتفرق أغلب أتباعه أما أبو المعروف فقد ارتحل الى ليبيا لعله يستطيع أن يجمع أنصاراً آخرين ويكون من هناك حركة مضادة • وكان الناس يطلقون على ابن فندين وتباعه فى أيام تحركهم الأولى اسم النكار والنكات والنجوية والشغبية • ومهما يكن من الأمـر فإن الحركة قد ضعفت سياسيا وعسكريا لا سيما فى الجزائر أما دينيا فلم يكن لها إلا مستندات هما :

أولا : لا تصح إمامة المفضول مع وجود الأفضل •

ثانيا : تصح الإمامة بشروط إذا شرطها الناس عند البيعة وتسقط لمخالفة تلك الشروط وعلى هذين المستندين ارتكزوا فى دعـواهم بطلان صحة إمامة عبد الوهاب وبعد هذه الحركة توطدت أركان الإمامة واستقر الإمام عبد الوهاب بعد قليل من المناوشات الانتقامية تتمثل فى اغتيالات فردية قام بها النكار •

أما أبو المعروف شعيب الذى استقر فى ليبيا فقـد رأى أن يخـرج بمجموعة من حيز الحركة السياسية المؤقتة الى حركة دينية تعتمد أصولا فى الخلاف على جمهور الإباضية وقد بدأ بناء مذهب النكار على المسائل التى اشترك فى الخلاف بها مع ابن عبد العزيز وأبى المؤرج على الربيع ابن حبيب وأضاف إليها ملتقطات مما كان يجرى فيه الجدل بين طوائف

المسلمين المختلفة مما يرفضه الإباضية • وهكذا أصبح النكار فرقة مستقلة لها مقالاتها فى العقائد والأصول ومع ذلك فقد بقيت تطلق على نفسـها اسم « الإباضية » فوقعت مشاكل وشبه فأضاف الإباضية الأصلاء الى اسمهم كلمة الوهبية تمييزا لهم عن النكار • وقد استطاع أبو المعروف أن ينشر آراء فرقته فى بعض أنحاء ليبيا والجنوب التونسى ولكنـه له يستطيع لأن يتقدم به إلى جبل نفوسة •

وبعد أقل من قرن رزقت هذه الحركة بدفعتين قويتين جداً إحداهما من الجانب الدينى على يد عبد الله (١) بن يزيد الفـزارى ، أما الثانيـة فكانت على يد ذلك الزعيم الذى لا يعرف المستحيل ، ولا يقف عند حـد وهو أبو زيد (٢) مخلد بن كيداد اليفرنى الذى اشتهر بصاحب الحمار والذى قام بحركته السياسية والعسكرية من أواخر القرن الثالث الى نهاية الثلث الأول من القرن الرابع • وفى عهده قد تم لهذه الفرقة ما قالت به من مقالات سواء ما استندت إليه من المسـائل التى اختلف فيها الربيع

---

(١) عبد الله بن يزيد الفزارى من علماء القرن الثالث الهجرى عاش فى الكوفة كان خرازا وشريكا للحكم بن هشام وكان يلقى دروسه فى محله ويعد من المتكلمين • وهو الذى اظهر مقالات النكار والف فيها كتبا متعددة ذكر الدكتور النامى أنه عثر على قطعة مخطوطة لاحدى مؤلفاته تحمل عنوان « كتاب الردود » •

(٢) أبو يزيد مخلد بن كيداد اليفرنى أمه أم ولد واسمها مسيكة وهى سودانية نشأ فقيرا وعاش على احسان الناس زمانا واظهر التدين اولا ثم تمذهب بمذهب النكار ثار على محمد بن عبد الله المهدى فى جهات طرابلس سنة ٣٣٣ هـ وايده كثير من علماء المالكية فى القيروان وحاربوا معه ودعوا الى مناصرته ثم تخلوا عنه وانقلبوا ضده وفى ثورته هذه احتل اغلب الجنوب التونسى ومنها قابس والقيروان ثم حاصر المهدية عاصمة الدولة حينئذ وكاد يستولى عليها ولكنه انهزم على اسوار المهدية ثم سلخ جلده وملىء تبنا وعلق حتى تخرق وذرته الرياح •

وبعض أصحابه أو ما أضافه إليها أبو المعروف شعيب أوجاءهم به عبـد الله الفـزارى •

أما أبو يزيد بن كيداد فقد كان يوجه نقـده اللاذع الى الـدولة العبيدية ويدعو الى الخروج عنها وقد التف حوله النكار ، وخـدع بـه المالكية أيضاً فأيده كبار علمائهم ودعوا الناس الى مناصرته فقام بمغامراته المعروفة فى التاريخ والتى أضاف فيها الى مقالات النكار النظرية مقالات أخرى سلوكية بعضها يخالف الإباضية فقط وبعضها يخالف الإسلام فى أصوله وجوهره • أما الإباضية فقط كانوا يعرفونه منذ كان صغيرا ، وقد برئوا منه وهو لا يزال فى حلقات الدروس تلميذا متعلما ولكنه مشاغب مشاكس ، ينحو الى الخلاف ويرنو الى الزعامة والتسلط فلما بدأ القيام بمغامراته لم يغتروا به كما اغتر به المالكية فلم ينضموا إليه ولم ينصروه ووقفوا منه ومن خصومة موقف الحياد الكامل • ولذلك قال له أحد أتباعه : « لا تظن أن الوهبية خرجوا معك ، فإنهم فى مساجدهم ، وإنما خرجنـا نحن معك نشاركك فى أكل هذه الميتة ، فدع عنك ما تحدث به نفسـك ، وإلا اقتتلنا قتـال كلاب الحى » • وشرح أبو العبـاس الدرجينى هـذه العبارة بقوله : « يريد بالميتة الأموال التى كانوا ينتهبونها » •

ولعل أعظم فترة لازدهار فرقة النكار كانت فى هذه الفترة التى انتمى فيها إليهم أبو يزيد بن كيداد • فلما قتل أبو يزيد شرد العبيديون أتباعه فى كل مكان • وانتقم منه المالكية الذين اغتروا بهم وساعدوهم فى أول الأمر ثم ندموا لما عرفوا حقيقة عقائدهم ، ولم يسمح لهم الإباضيـة بالحياة فى أراضيهم وبلدانهم خوفا على عقائد أبنائهم وتتبعهم خصومهم من العبيدين والمالكية بالسيف ومن الإباضية بالمحاجة والإقناع وتعاونت

هذه الوسائل كلها عليهم فانتهى أمرهم بعد زمن يسير ، ولا يوجد الآن أحد من الناس على مذهبهم فيما أعلم •

وملخص ما أريد أن أقوله ان هذه الفرقة التى سميت فرقة النكار وقد كانت تحسب ضمن فرق الإباضية قد أصبح لهـا من الخصـائص والميزات ما يجعلها تعتبر فرقة مستقلة شأنها شأن غيرها مـن الفرق الإسلامية الأخرى تربطها بالإباضية العلاقة العامة علاقة الإسـلام كما تربطها بسائر الفرق والمذاهب ولها عقائدها واجتهاداتها الخاصة •

وقد ذكر لها أبو عمرو عثمان بن خليفة السوفى المارغنى نحـوا من عشرين مقالة بين أصول وفروع تختلف فيها جميعا عن الإباضية منهـا أربع مقالات فى مواضيع سياسية نتجت عن حركتهم وتكونها وهى :

١ ــ الإمامة غير مفترضة •

٢ ــ صلاة الجمعة غير جائزة وراء الأئمة الجورة •

٣ ــ عطايا الملوك لا يحل أخذها •

٤ ــ لا تجوز ولاية المفضول •

وقد كان أئمة الإباضية جميعا ابتداء من جابر فما بعد يقولون إن الإمامة فرض كفاية على الأمة المسلمة وأن صلاة الجمعة واجبـة وراء الأئمة الجورة ما أقاموها ووجدت شروطها ، وكانوا هم أنفسهم يصلونها وراء الحجاج وأضرابه • كانوا يقولون إنه يحل أخذ العطاء من الملوك ما لم يؤد الى حرام ، وكان جابر يأخذ العطاء من عامل الحجاج ، وكانوا

يقولون إنه تجوز ولاية المفضول مع وجود الأفضل إذا وجدت فى المفضول مزايا ترجحه ليست للأفضل ، وكان مع ذلك أهلا لها .

ذكرت هذه النقط من خلافات النكار هنا على حدة ليعرف القارىء الكريم أن أصل خلافهم إنما كان بدوافع سياسية أما جملة أقوالهم التى خالفوا فيها الإباضية ففى الإمكان تلخيصها — حسبما ذكرها أبو عمرو عثمان بن خليفة المارغنى — كما يأتى :

١ — ألحدوا فى الأسماء .

٢ — قالوا إن ولاية الله وعداوته تتقلب بالأحوال .

٣ — قالوا إن أسماء الله مخلوقة .

٤ — قالوا الإمامة غير مفترضة .

٥ — قالوا يجوز الانتقال من الولاية الى الوقوف .

٦ — قالوا حجة الله تقوم بالسماع وقد الناس .

٧ — قالوا من لم تبلغه دعوة الإسلام ودعى الى دين سماوى آخر لا يجوز له أن يجيب .

٨ — قالوا صلاة الجمعة غير جائزة خلف أئمة الجور .

٩ — قالوا عطايا الملوك لا يحل أخذها .

١٠ — قالوا الله لم يأمر بالنوافل .

١١ — قالوا يلزمنا العمل بالفرائض ولا يلزمنا العلم بهـا ولا من معرفتها شيء •

١٢ — قالوا الحق فى قول واحد مع واحد من المختلفين فى النوازل التى يسع فيها الخلاف وقد ضاق على الناس خلاف الحق •

١٣ — قالوا الحرام المجهول حلال •

١٤ — قالوا يدعى المشرك الى الجملة وبراءة أحداث أهل الأهواء من أهل القبلة •

١٥ — قالوا بالوقوف فى الأطفال كلهم •

١٦ — قالوا يجوز شرب الخمر على التقية •

١٧ — قالوا لا يجوز إمامة من ولى أمر المسلمين وفى المسلمين أفضل منه •

١٨ — قالوا لا تقوم الحجـة فيما يسـع حتى يجتمع المسلمـون بأسرهم •

١٩ — قالوا لا كفر إلا فيما تقطع عليه اليد وهو ربـع دينار ومن أخذ دونه ليس عليه شيء •

١٠ — قالوا اللطمة والنظر بشهوة والقُبلة ودخـول الحمام بغير إزار صغائر غير كبائر •

النفاثية

يقول المؤرخون إن فرجان نصر النفوسى المعروف بنفاث كان ذا فهم عجيب وذكاء غريب ، واطلاع وإدراك زائدين ، أخذ العلوم مـن منبعها والتقط غرائب الفنون من معدنها مع زميله العلامة سعد بن أبى يونس النفوسى وذلك عن الأئمة بتاهرت [١] .

وكان نفاث هذا من إحدى القرى القريبة من جبل نفوسـة ولعلها القرية المعروفة بنفاثة الى الآن وهى فى قمة جبل صعب المراقى فى سمت بلدة (تنزغت) من جهة الشرق الشمالى تلى بلدة (اجريجن) من جهـة الشمال وبينها وبين بلدة تمزين مسير خمس ساعات تقريباً الى ناحيـة الغرب ، وكان أبو يونس وسيم النفوس والد سعد من تمزين وقد ولاه الإمام عاملا على قنطرار المعروفة عندنا الآن (بتيجى) .

وما جاء فى كتب التاريخ كلها يدل على أن نفاثاً وسعداً كانا زميلين فى الدراسة وأنهما درسا على الأئمة . وأن نفاثا كان متفوقا فى ذكائـه ودراسته وتحصيله وأن سعداً كان متفوقاً فى دينه وخلقه واستقامته غير أن ما ورد فى رسائل الإمام أفلح يدل أن نفاثا لم يدرس عندهم فقد جاء فى رسالته إليه قوله : « إذ لم أشاهدك ولم أشاهد موافقتك حتى يجب لك على أصل ولاية » وجاء فى منشوره الى عماله عن نفاث : « لم يبلغ العلماء فيقتبس منهم ، ولم يصحب أهل الورع فتحجزه آثارهم عن الهجوم على مالا علم له به ، ولكنه نشأ وحيداً وأقام متوحشا من العلماء فتقلب

---

(١) أنظر الأزهار الرياضية ١٩٥ فيما بعد .

فى جوانحه الشيطان بنفحاته فأورثه الكبر » • كان نفاث معتداً بنفسه قوى الثقة فى شخصيته يعتقد أنه أهل لأن يتولى منصباً هاماً فى الدولة ، ولعله كان يحلم بالولاية على الجبل أو على قنطرار •

وذات يوم بلغ سعدا خبر وفاة والده فأخبر زميله نفاثا بذلك ثم ذهب الى الإمام يستأذنه فى الرجوع إلى بلده بعد وفاة والده فأذن له الإمام وأظهر نفاث أنه يعود مع سعد مواساة لـه ورعـاية لحقـوق الزمالة والجوار • وكانت نفسه تحدثه بأن أمر الولاية على قنطرار قد قرب بعد وفاة أبى يونس • ولاحظ أن الإمام سلم لسعد رسالة وأن سعدا لـم يقل له عنها شيئا فتحين غفلة من سعد فى الطريق واطلع على مـا فى الرسالة فوجد فيها أن الإمام قد ولى سعدا على قنطرار مكان أبيه فكانت له صدمة حزت فى نفسه وملأت قلبه حقـدا على الإمام وعندما وصـلا إلى وطنهما وكان متجاورين استقبلهما الناس بالترحاب وبدأ سـعد فى القيام بمهام منصبه أما نفاث فقد جعل يطعن على الإمام أفلح وينتقده فى مجالسه الخاصة والعامة • وكان سعد لطيفا معه لم ينس له حـق الزمالة فكان يلومه فى رفق وينهاه فى أدب وكان هو الآخر يعامل سعدا فى كثير من الأدب والاحترام ولكنه كان لا يتوانى عن الطعن فى الإمـام ، وبلغت تلك الطعون والانتقادات إلى الإمام عن غـير طريق سعد فبعث الإمام يستقدمه ليناقشه فيما يزعم فإن كان حقـا فما أحـرى الإمام باتباع الحق وإن كان باطلا فعلى نفاث أن يتوب منه أو تناله العقـوبة ولكن نفاثا خالف فلم يذهب إلى الإمـام واستمر فى سلوكه وكان يتردد على سعد ويساعده على بعض أعمـاله الخاصـة فكان سعد يلومه على ملإ من الناس قائلا : متى تترك كفرك وضلالك يانفاث ؟ فيجيبه : معاذ الله أن أكفر أو أضـل يا شيخ ! أو ، ليس الشتم بعبادة يا شيخ ! !

وكان سعد يرفق بنفاث من جهة ويجب من جهة أخرى ألا يغتر الناس بقوله ومن جهة ثالثة يريد أن يبلغ إلى الإمام عن غير الطرق الرسـمية عدم موافقته لنفاث فيما يقوله .

ويبدو أن مطاعن نفاث أخذت تنتشر وتتسع وربما بصورة مبـالغ فيها حتى اهتم لها الولاة فى جهات بعيدة وراسلوا الإمام يخبرونه بهـا فبعث الإمام منشورا عاما إلى جميع ولاته يحذرهم فيه من نفاث وآرائه ولكن نفاثا استمر واستمرت الأخبار تصل إلى الإمام تباعا ويبدو أن بعض الولاة من جهات أخرى بعثوا مخبرين يتتبعون حـركات وسكنات نفاث ويخبرونهم بها أولا بأول وأن أولئك الولاة طلبوا من الإمام أن يهتم بالموضـوع ويجعل له حدا فبعث الإمام منشورا آخـر إلى جميع الولاة يأمرهم فيه بالبراءة من نفاث وهجـره ومعاملته بالجفاء والعنف ويبدو أن هذا المنشور أثر تأثيرا واضحا على نفاث فأرسل إلى الإمـام رسالة يحتج فيها ويبدو أنها كانت بلهجة فيها عنف وقـوة زادت من غضب الإمام عليه فأجابه برسالة شديدة اللهجة قـوية الحجـة توحى بالتهديد وأحس بشىء من الخطر . فجمع ما لديه من مال ــ وكان غنيا ــ ثم سافر إلى الشرق وقصـد بغداد وعاش فى بغداد فترة من الزمـن اتصل فيها بجميع طبقات المجتمع ورأى كل الأوسـاط ولمس عن قـرب ما يجرى فى قصر الخـلافة وعرف عن تجـربة سلوك أمـير المؤمنين والحواشى والمتزلفين من أهل السياسة وأهل العلم . ولم تعجبه الحياة فى بغداد ، فقرر أن يعود إلى موطنه فى جبل نفوسـة ، وعاد بالفعـل فوجد الأمور مستقرة وهادئة وأفلح متمكنا فى الدولة ، وسعدا ناجحا فى إدارة الولاية فاستقر فى بلده واختلف أقوال المؤرخين فى سلوكه بعـد رجوعه فقال بعضهم إنه بقى يحمل نفس الآراء ولكنه آثر الصمت لأن

السكوت أصلح له ومنهم من قال إنه بعد رجوعه تاب ورجع عما خالف فيه وصلح حـــاله .

أما المسائل التى نسبت إليه فهى كما يأتى :

١ ــ أن الله هو الدهر فلما سئل عن ذلك قال هذا وجدته فى الدفتر يعنى الكتاب المسمى بهذا الإسم .

٢ ــ أنكر الخطبة فى الجمعة وقال إنها بدعة .

٣ ــ أنكر على الإمام استعمال العمال والسعاة لجباية الحقــوق الشرعية ومطالب بيت مال المسلمين من الرعايا .

٤ ــ ابن الأخ الشقيق أحق بالميراث من الأخ للأب .

٥ ــ إن المضطر بالجوع لا يمضى بيع ماله إذا باعــه لأجــل ذلك وعلى من شهد مضرته تنجيته .

٦ ــ إن الفقد لا يتحقق إلا فيمن تجاوز البحر .

٧ ــ إن الإمام إذا لم يمنع رعيته من جور الجورة وظلمهم لا يحل له أن يأخــذ الحقوق التى جعل الله عليهم لضعفه عن الدفاع عنهم .

٨ ــ من أعطى لعامل أفلح الــزكاة فكمن أعطــاها لنوبار مــلك السودان .

٩ ــ أفلح غفل واتبع الصيد وضيع أمور المسلمين .

١٠ ــ أفلح يزيد فى خلقته : وجهه ذراع ، ولحيته ذراع ، وعمامته

ذراع • وعند التأمل فى المسائل السابقة يتضح أنها على ثـلاثة أنواع وسوف نناقش كل نوع منها على حدة •

النوع الأول : تتعلق بالتوحيد وهى قوله (أن الله هو الدهر) •

والواقع أن هذه النقطة يكتفيها الغموض من جميع جوانبهـا فهى عبارة لا مدلول لها إلا إذا قصد به المعنى المجازى الذى ورد به الحديث الشريف فى قوله صلى الله عليه وسلم « لا تسبوا الدهر فإن الدهـر هو اللـه » • بمعنى أن ما تنسـبونه إلى الدهر من الأحـداث التى لا تعجبكم فتسبونه بسببها إنما خلقها الله تبارك وتعالى فأنتم عنـدما تسبون الدهر فكأنما تسبون خالقها وهو الله عـز وجـل • ولعله روى الحديث وتحرج عن تأويله فلما سئل قال هـكذا وجدته على أن المقـالة نسبت اليه فى غموض شبه متعمد فقد نقلتها المصادر بعضها عن بعض بهذا الإبهـام وهذا الجفاف والرواية تقول إنه حين يسأل عنهـا يجيب بأنه لا يدرى وإنما هكذا وجدها فى الدفتر وهذا الكتاب المسمى بالدفتر مجهول ، ومؤلفه أيضـا مجهول •

فهل فى الإمكان أن تصدق أن شخصا فى ذكاء نفاث وسعة اطلاعه وتعرضه لمناقشة خصوم أشداء أقوياء — يعلن عن عقيدة تتعلق بأهـم أصول التوحيد وهو لا يعرف معناها ثم لا يقف عند هذا الحـد وإنما يرفعها شعارا للخلاف والتحدى فإذا نوقش فيها لم يجد ما يقول غـير نسبتها إلى مصدرها والمصدر مجهول الكتاب والمؤلف •

كيف يقيم نفاث الحجة على خصومه بها • قد تقبـل هذه الدعوى لو أن الكتاب معروف أو أن المؤلف معروف •

فأنت ترى أن أجزاء الصورة كلها غير متماسكة لأن نفاثا حسبما تصفه به كتب التاريخ ليس من النوع الذى يعرض نفسه للجدل فى مقام لا يملك فيه حجة أو تكون الحجة عليه ولذلك فأنا قبل أن أنسب إليه هذه المقالة هكذا على ما فيها من غموض وإبهام أضع بين عينى مجموعة من التحفظات والاحتمالات وأعتقد أن إلغاء هذه المقالة من المقالات المنسوبة إليه لأقرب من إثباتها عليه ٠

النوع الثانى : المسائل التى خالف فيها وأخذت عليه ، فقهية فرعية وهى التى تتعلق بميراث الأخ للأب ، وبيع المضطر بالجوع ، وشرط الفقد وأحسب أن الخلاف فى هذا لا يصل إلى حد البراءة وأقصى ما يبلغ إليه أنها أقوال شاذة أدى إليها اجتهاد من يحق له الاجتهاد إن كان كما تصفه كتب التاريخ ٠

النوع الثالث وهو أخطر أنواع خلاف سياسى يتعلق بإمامة أفلح ، أو فى الواقع بشخص أفلح ، والسبب فيه كما بيناه سابقا حقد شخصى نتيجة لخيبة الأمل التى أصابته ، فقد كان يمنى نفسه ويعدها للولاية ، فلما صرفت عنه صب جام غضبه على الإمام حتى بلغ حد الإسفاف عند ما تجاوز نقد الأعمال إلى نقد خلقة الشخص نفسه كقوله : إن وجهه ذراع ، ولحيته ذراع وعمامته ذراع ٠

ويبدو لى من دراسة الأحداث أن نفاثا لم يكن رجل عمل وإنما كان رجل قول فى نقده الشديد لسلوك أفلح وشخصه فلم يكن يعمل لحركة مضادة ولا محاولة لقلب نظام الحكم أو لإبعاد أفلح عن الإمامة ، إنه لم يكن يخطط لشىء من هذا وإنما كان شبه موتور امتلأ

قلبه بالحقد فهو يخففه بالنقد اللاذع فى المجالس الخاصـة والعامة وهـو بذلك يخفف عن نفسه ويظهر بمظهر الشجاعة أمام الناس حين ينتقـد رئيس الدولة • وكان سعد يعرف حقيقة نفسه وحقيقة مشاعره ولذلك لم يكاتب (١) فيه الإمام ولم يتخـذ معه موقف عنف • وإنما كان يلاطفه بل ويستخدمه فى حاجة نفسه التى يحسنها نفاث وكان نفاث يبذل لـه هذه الخدمة ، ويظهر لى لو أن الولاة البعـداء الذين لم يعـرفوا نفاثا وإنما تبلغهم عنه الأخبار لو سلكوا مسلك سعد لتغير موقف الإمـام مع نفاث ولتغير موقف نفاث أيضا ولما بلغ الحـال إلى ما بلغ إليـه ، ولكن لما حرص أولئك الولاة على الكتابة إلى الإمام فى شـأنه ودأبوا على تقصى أخباره بواسطة مخبرين سريين وكان يصـله ذلك تباعا أرسل الإمام المناشير فى شأنه ثم رسائل التهـديد ويبدو أنه عـزم على موقف من مواقف العنف وذلك لأنه كان يخشى من حركة نفاث حـركة تشـبه حركة ابن فندين ، تقسم الأمة ، وثورت الفرقة فأراد أن يجعـل لـذلك حدا بايقاف نفاث عن الحركة قبل أن يبدأ العمـل • وحذر منه العمـال والرعية ثم أرسـل إليه تهـديد يملأ قلبه رعبا • ويمنعه من الاسترسال وهناك ملاحظة جانبية أريد أن أشـير إليها وذلك أن بقايا النكار لايزالون موجـودين متفرقين لاسيما فى الجنوب التونسى فى ذلك الحـين • وكان يهمهم أن يحـدث تصدع بين أئمة الدولة الرستمية وأى جانب آخـر فلما علموا أن نفاثا ناقم على أفلح سعوا بكل جهـدهم إلى توسـيع شـقة الخـلاف ويسعدهم بطبيعة الحـال لو أن الخـلاف بلغ إلى

---

(١) لا يوجد فى المصادر التى بين يدى ما يشير الى ان سعدا كتب الى الامام فى موضوع نفاث ولو كان فى موقف نفاث شىء من الخطورة باى معنى لاهتم له سعد قبل غيره ولكتب فيه الى الامام .

درجة الانشقاق واستعمال السلاح لعل ذلك يساعد على القضاء على الدولة الرستمية •• ويفسر هذا قلق عامل الإمام على نفزاوة يوسف ابن ميال ومراسلته للإمام فى هذا الشأن واهتمامه بنفاث حتى بعث وراءه مخبرا سريا هو :

(تحية بن عبدين) وبناء على تحريات ابن عبدين هذا كان ابن ميال يرسل أخبار نفاث إلى الإمام • مما يدل على أن هناك يدا خفية تروج الإشاعات وتوسعها وتوصلها وإلا فلماذا يقلق عامل نفزاوة فيهتم للأمر هذا الاهتمام بينما عامل قنطرار الذى يعيش نفاث تحت نظره ورعايته ومسئوليته مطمئن لا يخاف لا على نفسه ولا على الدولة •

والملخص من هذه الصورة التى وضعناها لنفاث وللأحداث المتصلة به يتبين أن كتاب المقالات والمؤرخين أيضا بالغوا حين زعموا أن نفاثا إمام لفرقة وبالغوا أيضا حين زعموا أن هناك فرقة تسمى النفاثية والواقع أنه ليس هناك فرقة لا تحت العنوان العام (الإسلام) ولا تحت العنوان الخاص (الإباضية) بحيث تعتبر كتلة مستقلة بمبادئها وشعاراتها وإنما كل ما فى الأمر أن هناك رجلا له موقفا موقف فقهى اجتهد فيه فى مسائل خالف فيها الجمهور ومثاله فى الأمة الإسلامية كثير وعند الإباضية كثير وفى كل مذهب أيضا كثير ويستطيع الباحث أن يضع كشوفا طويلة فى كل مذهب للعلماء الذين اجتهدوا وخالفوا فى مسائل ولو جرينا على هذا الأسلوب لما وقف عدد الفرق عند حد ويستطيع المتطلع الآن أن يسمى الصالحية والطفيشية والحموية والبيوضية وغيرها كثير لأن لكل واحد من هؤلاء اجتهادات فى مسائل خالف فيها الآخرين وهذا منطق غير مقبول فهم مجتهدون داخل المذهب أو اجتهادا

مطلقا ويكفى هذا وقد يكون الواحد منهم مجتهدا فى المسألة نفسها فقط .

الموقف الثانى موقف سياسى وقد أوضحنا جوانبه وأسبابه ولا شك أن نفاثا جر على نفسه سخط الإباضية بموقفه هذا ففى الوقت الذى يكاد يجمع فيه الناس — الإباضية وغير الأباضية — على عظمة الإمام أفلح وعلو كعبه فى العلم — حتى اعتبر من الأئمة — واشتهار عدالته ونزاهته يأتى نفاث يصرخ منتقدا هذا الإمام العظيم وحين لا يسمع له أحد كأنما يصبح فى واد يخرج من البلد ثم يعود إليه وقد اقتنع — بما رأى وسمع — أنه كان على خطأ .

وعلى كل حال فهذا الموقف لا يزيد عن كل مواقف الساخطين على الأئمة وهم موجودون فى كل زمان ومكان ولعل مزيته أنه لم يبلغ به إلى رفع السلاح والخلاصة من هذا البحث كله أنه ليس هناك فرقة تسمى النفاثية رغم ما ذهب إليه المؤرخون وكتاب المقالات .

ونفاث عالم ذكى واسع الاطلاع حاول أن يظهر أولا بالمقدرة العلمية فلم يستطع ثم بالسياسة فتحطم .

الخلفيـــة

خلف بن السمح بن أبى الخطاب عبد الأعلى المعافرى • بويع جده عبد الأعلى إماما على ليبيا فقام بأعباء الإمامة أحسن قيـــام حتى توفاه الله ، وعيَّن أبوه السمح واليا على جبل نفوسة للإمام عبد الوهاب ، فقام بأعباء الولاية أحسن قيام حتى توفاه الله فبادر جماعة من الناس وأسندوا إليه أمر الولاية دون انتظار إذن الإمام أو أمره ، وقبـــل هو العمل وبدأ يتصرف تصرف الولاة — لمـــا بلغت الأحـــداث إلى تاهرت وفهم الإمام مجرى الأمور رأى أن لا يقر هذه الخطوة ، فبعث برسالة إلى السمح يلومه فيها على تسرعه ، ويأمره باعتزال أمور الناس • وولى غيره على الجبـــل •

ذاق السمح حلاوة الأمر والنهى وأبهة السلطة ، فلما بلغه أمـــر الإمام بالاعتزال رفض أن يستجيب له بل رفض أن يعترف به وأعلن أن الجبل حوزة مستقلة سيكون لها إمام مستقل وأن تاهرت هى الأخرى حوزة مستقلة يكون لها إمامهـــا ، وانضم إليه عـــدد كبير من النـــاس وأصبحت له جيوش أكبر من جيوش الدولة فى هذه الحوزة وكانت بينهم مناوشات لم تلبث أن تحولت إلى معارك ثم إلى حروب وطالت الحرب فى الجبل وكانت كفة خلف فى الأول أرجح ثم صارت متعـــادلين ثم بـــدأ جانب الدولة يرجح فصارت جيوشها تتقدم خطوة خطوة وتقتل مواقعه موقعا بعد موقع حتى انتهت المواقع وانتهى خلف أيضا •

والعجب من المؤرخين وكتاب المقالات أن يتأثروا بالجانب السياسى هذا التأثر الكبير فيعتبروا هؤلاء المقاتلين فرقة ويعتبرون خلفـــا إماما

لفرقة • ولو أن كل إنســان سخط على حــكم ما فثار عليــه وقــاد مجمــوعة من الناس للقتال يعتبر رئيســا لفرقة وتعتبر مجموعته فرقة لضاقت كتب التاريخ عن تسمية الفرق ولاستطعنا أن نعد مئات الفرق فى الدولة الأموية بالإضافة الى من يسمى بالخوارج أو الشيعة فيكون منها الصردية والأشعتية اتباع سليمان بن صرد وعبد الرحمن بن محمد ابن الأشعت وأمثالهما •

وملخص ما يقال فى هذا البحث أن خلفا رجــل ثار على الحــكم طمعا فى الحكم كما ثار آلاف الناس من أجــل هذا الغرض وليســت الخلفية فرقة أصــلا فلا هى داخلة تحت العنوان العام ، ولا تحــت العنوان الخاص ولا لهــا أى وجــود أما خلف فقــد يكون زعيمــا سياسيا أو ثائرا أو خارجيا أو ما شــابه ذلك ولكنه ليس إماما أو رئيسا لفرقة من فرق الإباضية •

الحســينية

أبو زياد أحمد بن الحســين الأطرابلسى عاش فى القــرن الثالث الهجرى وألّف مجموعة من الكتب حسبما يقول المؤرخــون لم أطلع على شىء منها ، ونظرا لمــا يقــوله عنــه كتاب المقالات من الإباضية فإن فرقته تمتزج مع فرقة أخرى تسمى العمدية ويبدو أن أصلهما كان واحدا ولكن أئمتهما اختلفوا فقال بعضهم بمقــالات تقترب من الإباضية وقال الآخرون بمقــالات تقترب من المعتزلة ولهم مقــالات تبتعد عن جميع الأطراف وقد ذكر لهم أبو عمرو عثمان بن خليفة المارغنى عــددا من المقالات يمكن أن نلخصها فيما يلى :

١ ـ لا يشرك من أنكر سوى الله ٠

٢ ـ حكموا بتشريك المتأولين المخطئين من أفراق الأمة ٠

٣ ـ الحب والرضا والولاية والعداوة والبغض والسخط أفعـال الله وليست بصفات له ٠

٤ ـ يسع جهل معرفة محمد عليه الصـلاة والسـلام وليس على الناس إلا معرفة المعبر عنه ٠ هكذا ٠

٥ ـ أباحوا الزنا وأخـذ الأموال لمن أكره على ذلك يتقى بها ويغرم بعـد ذلك ٠

٦ ـ الحرام المجهول معاقب عليه ٠

٧ ـ فرقوا بين الأسماء والأحكام فسموا اليهود منافقين وسـموا المتأولين مشركين وأجازوا السبى منهم وأحلوا النكاح منهم ، وهم عندهم مشركون فيما زعموا ٠

٨ ـ حجة الله تنال بالفكر فى دين الله اضطرارا ٠

٩ ـ لا يجوز أن يبعث الله رسولا إلا بعلامة يعـرف بها ويفرز عن غيره ولا يكون حجة إلا بهـا ٠

١٠ ـ لم ينه الله المشركين والبالغين عن غير الشرك ، ولم يأمرهم بغير التوحيـد فإذا وحـدوا لزمتهم جميع الفرائض ونهـوا عن جميع المعـاصى ٠

١١ — العقلاء يتفاضلون في التكليف والاستطاعة ولا يتفاضلون في العقل .

١٢ — خوف الرسل خوف إجلال لا خوف عقاب .

١٣ — تجوز الولاية والبراءة بشريطة .

١٤ — أهل الجنة يخافون ويرجون ، والموتى تأكلهم الأرض إلا عجب الذنب .

وبالتأمل فيما نسب إليهم من مقالات يتبين أن فيها ما يخرجهم عن الإسلام . ولذلك فلست أدرى لماذا يحشرها كتاب المقالات ضمن فرق الإباضية . إنها فيما يبدو لى إذا لم تكن خارجة عن الإسلام وإذا كان ما ينسب إليها صحيحا فهى فرقة مستقلة داخلة تحت العنوان العام .وقد سبقنى الشيخ أبو زكرياء الوارجلانى إلى شبيه من هذا القول حيث قال : « إن طائفة تنتحل إسم الإباضية يقال لهم العمدية لم تجمعنا وإياهم جامعة من قبل وهم يزعمون أنهم أباضية يسندون مذهبهم إلى عبد الله بن مسعود رحمه الله وهم لأتباع عيسى ابن عمير » .

فليس كل من انتسب إلى الإباضية اعتبر إباضيا وليس كل من خالف من الإباضية فى مسألة من مسائل الاجتهاد يعتبر خارجا عن الإباضية ورئيس فرقة مستقلة ويكون له عنوان مستقل .

السكاكية (١)

عبد الله السكاك اللواتي من سكان قنطرار كان أبوه رجلا صالحا فأسلمه إلى المؤدب فقرأ وحفظ القرآن العظيم ثم أخذ في طلب العلم فنال منه دقائق واحترف الصياغة فكان صائغا ماهرا ويبدو أنه جمع علما ومالا فأغراه الشيطان وسولت له نفسه أن يعمل للظهور فخالف المسلمين في مقالات قطعوا فيها عذره فحكموا عليه بالشرك ، وتساهل بعضهم قليلا ، فحكموا عليه بالنفاق .

وقد كان الإباضية يعاملون جميع الفرق من أهل القبلة معاملة المسلمين ماعدا السكاكية فإذا مات واحد منهم ربطوا في رجله حبلا وجروه حيث يدفن دون صلاة ولا كفن .

قال أبو يعقوب يوسف بن ثقات : « أدركت جماعة الشيوخ بقسطيلية يصلون على جميع موتى أهل القبلة كلهم من المخالفين وغيرهم إلا أصحاب السكاك فإن من مات منهم جعلوا في رجليه مرابط وجروه بها إلى موضع يوارونه فيه » .

قال أبو العباس الدرجيني : « وكان مشائخ السلف تتقارب أقوالهم في السكاك وأصحابه وتتفاوت . فقائل بشركهم ، وقائل بنفاقهم ، وهذا المذهب قد فنى أصحابه » .

والغرب من كتاب المقالات وكتاب التاريخ من الإباضية وغيرهم

---

(١) راجع طبقات الدرجيني تحقيق طلالي ج/١ ص ١١٨ .

كيف يحسبون هذه الفرقة من الإباضية وأخف الأحكام عندهم فيهم أنهم منافقون والواقع أن إسقاط هذه الفرق من الحساب أولى وأعنى من حساب الإباضية وإثبات بعضها فى فرق الأمة الإسلامية عامة وعدم اعتبار بعضها فرقا كما سيأتى إن شاء الله .

ومن المسائل التى تنسب لهذه الفرقة ما يأتى :

١ — أنكروا السنة والإجماع والقياس (الرأى) وزعموا أن الدين كله مستخرج من القرآن .

٢ — صلاة الجماعة بدعة .

٣ — الآذان بدعة فإذا سمعوه قالوا نهق الحمار .

٤ — لا تجوز الصلاة إلا بما عرف تفسيره من القرآن .

٥ — طعام الأندر نجس لما يبول عليه من الدواب حين الدراس والبقول والخضر نجسة إذا وضع فى أرضها السماد .

الفرثية

أبو سليمان بن يعقوب بن أفلح رجل نشأ فى بيت علم وتقوى وسيادة فصار عالما واسع الاطلاع كثير الدراسة يبدو مما يقوله المؤرخون عنه أن والده كان يريد أن يقتصر فى دراسته على المصادر الأساسية فى الشريعة الإسلامية وهى الكتاب والسنة وعلى مؤلفات أهل الدعوة ولا يريد له أن يوسع دراساته فى كتب المخالفين

للإباضية ولكن أبا سليمان يبدو أنه من أولئك الذين يلتهمون الكتب ولا يشبعون ولذلك فقد كان والده غير راض عنه من هذا الجانب لاسيما وأنه رأى بين يديه فى بعض الأيام كتبا لأحمد بن الحسين — وأنت تعلم رأى الإباضية فيه — ولذلك فقد كان يحذر منه العلماء خوفا من أن تختلط عليه أقوال أهل الدعوة بأقوال غيرهم وبقى أبو سليمان طيلة حياة أبيه ضئيل الشخصية فلما توفى والده رجع الناس إليه واتصل بهم وقد كانت له اجتهادات فرعية خالف فيها جمهور الإباضية فنقموا عليه من أجل ذلك • وكان من أشدهم نقمة له وانتقادا عليه صديق والده أبو صالح جنون بن يمريان • أما المسائل التى نسبت إليه ووقع عليه التشنيع من أجلها فهى كما يقول أبو عمرو عثمان :

١ — نجاسة الفرث وما طبخ فيه من طعام •

٢ — تحريم أكل الجنين •

٣ — تحريم دم العُروق ولو بعد غسل المذبح وكذلك دم الجوف •

٤ — نجاسة عرَق الجنب وعرَق الحائض •

٥ — لا تعطى الزكاة إلا للقرابة أى قرابة المزكى •

وبالتأمل فيما عرضناه سابقا عن هذه الفرق يتضح ما يأتى :

١ — النكار فرقة مستقلة لها مقالاتها الخاصة بها فهى ليست فرقة من فرق الإباضية أو جزءا منها وإنما هى فرقة من فرق المسلمين عامة •

٢ ـ الحسينية والسكاكية هما أقرب إلى أن تكونا فرقتين خارجتين عن الإسـلام ولذلك فهما ليستا من الإباضية ولا داخلتين فى حسـابهم فعلى رأى من اعتبرهما خارجتين عن الإسـلام هما ليسـتا من فـرق المسلمين وعلى رأى من حكم عليهما بالنفاق فهما داخلتان تحت العنوان العام (الإسـلام) وليس تحت عنوان الإباضية .

٣ ـ الفرثية والنفـاثية ليستا فرقتين مطلقـا ، والعالمان اللذان تنسبان إلى اسمهما هما عالمان من علماء الإباضية لهما آراء فى مسـائل اجتهادية فرعية مما يقع فى مثله الخـلاف كل يوم فلا داعى لأن يعتبرا إمامين لفرقتين ولا داعى لأن يعتبر من عمل بفتواهما فرقتين من فرق الإباضـية .

٤ ـ الخلفية أتباع زعيم سياسى ثار على الدولة واتبعه ناس فى ثورته مما يقع مثله فى كل زمان وكل مكان ولم يتعرض لمسـائل الدين ولم تعرف عنه فيه مقالة ماعـدا مطالبته باستقلال الناحية التى هـو فيهـا عن تبعية الدولة ، ولا شـك أن اعتبار أتباعـه فرقة من الإباضـية واعتباره هو إماما لفرقة من الإباضية خطأ تاريخى . قد يعتبر هـو وأتباعه فئة باغية تطالب بالرجـوع إلى نظام الدولة أو تقـاتل ـ وهذا ما وقع بالفعـل حتى انتهى أمره ـ أما أن تعتبر فرقـة فليس هـذا بصحيح وإلا لاعتبر كل الثائرين والخارجين عن الدول رؤسـاء فـرق واعتبار أتباعهم فرقا وهـذا مالم يكن ولا يمكن أن يـكون .

والخلاصـة من هذا كله أن النكار فرقة من فرق المسلمين إمامهـا الحقيقى أبو المعروف شعيب بن المعروف . والحسينية والسكاكية فرقتان خرجتا عن الإسـلام بإنكارها للسنة والإجماع ، وبإنكارها لوجـوب

الإيمــان بالرسل والأنبياء والملائكة والجنة والنار ووجوب معرفة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم .

وأن الخلفية ليست فرقة دينية وإنما هى فئة باغية يرأسهــا زعيم سياسى وليس إماما دينيا .

أما النفاثية والفرثية فليستا فرقتين دينيتين ولا فئتين باغيتين وإنما هما مجموعات من الناس أخذوا بأقوال لأحد عالمين من علماء الإباضية فى مسائل من الفروع الفقهية .

آراء الإباضية فى الصحابة

لا شك أن القارىء العادى الكريم يستغرب هذا العنوان ، ولكن الدعاية التى سلطها المغرضون على الإباضية ، والإشاعات التى يطلقونها زاعمة أن الإباضية يكرهون الصحابة أو بعض الصحابة ، ثم موقف بعض المتطرفين من الإباضية واستجابتهم للتحدى ورد الفعل — فى مواقف إحراج — مما يسهل انفلات كلمات منهم أحيانا ... » .

كل هذا يقتضينا أن نعرض هذا الموضوع على القارىء الكريم لنوضح له رأى الإباضية الحقيقى فيه . بعيدا عن الإشاعات والتطرف .

جاء فى رسالة لأبى مهدى عيسى بن إسماعيل شيخ العزابة فى حينه يرد فيها باسم عزابة بنى مصعب على أبى على بن أبى الحسن البهلولى — ما يلى :

« فنبدأ بمسألة الصحابة رضوان الله عليهم ، وذلك قولك بلغنا عنكم أنكم تبغضون بعض الصحابة ، فياسبحان الله ! .. كيف نبغض الصحابة مع ورود النصوص فى فضائلهم ، والثناء عليهم كتابا وسنة ، يأبى الله ذلك والمسلمون ، بل هم عندنا فى الحالة التى ذكرهم الله عليها من العدالة والنزاهة والطهارة والثناء والمدحة . قال الله عز وجل : (« كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله » الآية « وكذلك جعلناكم أمة وسطا » الآية « محمد رسول الله والذين معه » إلى آخرها « لقد رضى الله عن المؤمنين إذ يبايعونك » الآية . إلى غير ذلك من الآيات ، وهم بالحالة التى وصفهم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال : « إن الله قد اختار لى

أصحابا ، فجعل لى منهم أصهارا وأختانا ، فمن سبهم فعليه لعنـــة اللـه والملائكة والناس أجمعين » .

وقال أيضا : « لا تؤذونى فى أصحابى فلو أنفق أحدكم ملء الأرض ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه » وقال أيضا : « اقتدوا بالذين من بعـدى » . وقوله عليه الصلاة والسلام : « عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشـــدين من بعدى » . وقال أيضـا : « أصحابى كالنجـوم بأيهم اقتديتم اهتديتم » وغير ذلك من المدح والثناء عليهم ، اللهم زدنا حبهم ، واحشرنا فى زمرتهم ، يا أرحم الراحمين ! .. بل لهم السهم الأوفر ، وسلكوا الطريق الأقصد ، ولزموا السبيل الأرشد ، فهم أئمة الســناء ، ونجوم الهدى ، أعلام الدين ومنار الإسلام ، وكلامهم حكمة ، وسكوتهم حجة ومخالطتهم غنيمة ، والاستئناس بهم حياة ، والاقتداء بهم نجاة ، ويل للزائغ عن طريقهم الراغب عن سبيلهم » .

ويضيف أبو مهدى إلى هذا الكلام ما يلى :

« كان أبى رحمه الله ينهى من ينكر ما جرى بينهم إلا من يذكـر عنهم خـيرا ، رضى الله عنهم ورحمهم ، فهـذا اعتقـادنا فى الصحابة رضى الله عنهـم » . انتهى كلام أبى مهدى فى موضوع الصحابة .

ويقول أبو العباس الدرجينى فى كتابه الطبقات ما يلى :

« الطبقة الأولى هم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وســلم ، وأفضليتهم أشهر ، وأســماؤهم ومزاياهم أظهـر ، فلا يحتـاج إلى تسميتهم ، لأنهم رضوان الله عليهم تحصل من سيرهم وأخبـارهم فى

الدواوين ، ومن آثارهم محفوظا فى صدور الراوين ، ما أغنى عن تكلف تصنيف ، وانتحال تأليف ، وحسبهم ما قال رسول الله صلى اللـــه عليه وسلم (لا يشقى من رآنى) وقوله عليه الصلاة والســلام « أفضـــل أمتى قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم » • وأحاديث كثـــيرة فى فضائلهم ، فإذا ثبت هـــذا فاعلم أن من الصحابة من لـــم يخالفنا فى تقدمهم محالف ، فقد امتلأت بذكر فضائلهم الصحائف ، ومنهم من لم ينل حظا من الإنصاف عند أهل الخـــلاف ، وهم عندنا فى جمـــلة الأكابر والأســـلاف » •

انتهى المقصود منه •

ويقول أبو الربيع سليمان الحيـــلاتى : « وأما الإنكار على بعض الصحابة فكذب وفرية علينـــا ، وهذه كيفية صـــلاتنا على النبى عليـــه الصلاة والسلام : اللهم صل وسلم على سيدنا محمد النبى الأمى وعلى آله وأصحابه وأزواجه أمهات المؤمنين ، وذريته وآل بيته أجمعين كمـــا صليت على سيدنا إبراهيم وعلى آل سيدنا إبراهيم فى العالمين إنك حميد مجيد • فمن حسنت شيمته ، وسلم من داء الحســـد والبغض والغيبة ، إذا تأمل هذه العبـــارة ، وفهم معناها ، يجدها شاملة لكل صاحب وآل وزوجة وذرية قريبة أو بعيدة اتباعا لقوله تعالى : « قل لا أسألكم عليـــه أجرا إلا المودة فى القربى » ، والمـــودة الصـــلاة والترحم ، ونحـــن — والحمد لله — وفينا بما أمر الله به ، والجهـــال المتشدقون عسى اللـــه أن يرحمنا ويكفينا شرهم ، وشر أنفسنا ، وشر القوم الظالمين » •

انتهى المقصود منه •

ونظم أبو حفص عمرو بن عيسى التندميرتى قصيدة طويلة نقتطف منها الأبيـات الخاصة بالموضـوع منها :

سـوى أن ما بين الصحابة قـد جـرى
فإن التمـاس العـذر فى ذاك أسلمُ

فـذى فتن قـد حار فيهـا ذوو النهى
وأشـكل وجـه الحق فيهـا عليهـمُ

لـذلك كل النـاس فيهـا تورطـوا
ولا فـرقة من ذى الوقيعـة تسـلم

فكل يـرى تصـويب رأى جمـاعة
ويقدح فى الأخـرى عنـادا ويشـتم

تقـول فى الشـيخين بالإفك عصـبة
وحيـدرة فيـه أناس تكامـوا

ويمضى فى ذكر الأقوال إلى أن يقول :

فإن كنت ذا حـزم ورمـت سـلامة
بيـوم بـه عند المهيمـن تقـدم

فإياك إيـاك التعصـب خـوف أن
تنقص إنسـانا لـدى اللـه يكـرم

ولا تقف أمـرا لسـت تعـلم علمـه
ولا تتهـور فالتـوقف أسـلم

وقــــف عنــد نهى الهاشــمى وأمــره
ولا تــك وشــابا بــرأيك تحـــــكم

ويمضى فى توكيد هذا المعنى إلى أن يقول :

ترحــم عليهــم وأرض عنهـــم فإنمـــا
حقوقهــم محض الرضــــا والترحـــم

فقــد وردت فيهــم أثــار تعارضـــت
ظواهــرها أمــا الخفـــى فمبهـــــم

وقد صدرت منهـــم أمـــور لعلهـــا
لهــا حكمة مجهـــولة ليس تفهــــم

ويمضى فى توكيد هذا المعنى ، محتجا بقصة إخوة يوسف عليه السلام وأن الله لم يؤاخذهم بإقدامهم على قتــل أخيهم يوسف وكذبهم على أبيهم عليهم وعلى نبينا محمد الصلاة والسلام ٠

ويقول :

فقــد قال خــير للــكل مادحـــا
فأيُّهــمُ اتبعتمـــوه أهتـــــديتمُ

كمــا قال من إثم الوقـــوع محـــذرا
ـ وكفــوا ـ مقــالا إن إليهــم وصلتم

وجـــاءت روايـــات بـــأن قتيلهـــم
وقاتلهـــم فى جنـــــة يتنعـــم

فما عـلة التخصيص والوصـف شـامل
بحملتهـم والـــواردات تعمـم

انتهى المقصود منه :

وقال أبو يحيى زكرياء بن يونس الفرسطائى : كنت فى الحج فطفت بالبيت فلما أتممت أخذ رجل بيدى فأخرجنى من الناس ، فسألنى عن علىّ ، فقلت : « فارس المسلمين ، قاتل المشركين ، وابن عم رسـول رب العالمين وله فضـائل » .

وقال الشيخ محمد بن أبى القاسم المصعبى فى رسالة يرد بهـا على بعض من تناول الإباضية فى الجزائر بغير الحـق . وقد عرض المصعبى عقيدة الإباضية وفى آخرها قال : « وندين لله تعالى باتباع كتابه واتباع سنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وما عليه الصحابة رضى الله عنهم من المهاجرين والأنصار والتابعين وتابع التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين . واعتقادنا فى الصحابة رضى الله عنهم أنهم عـدول وأنهم أوليـاء الله وحزبه . ألا إن حزب الله هم المفلحون فهذا اعتقادنا وعليه اعتمـادنا ، فالله ربنا ومحمد نبينـا والقرآن إمامنـا ، والكعبة قبلتنا ، والصحابة قدوتنا ، وقد مدحهم الله فى كتابه فى غير موضع » .

ثم يذكر الآيات التى نزلت فيهم عموما ثم الآيات التى قيل إنهـا نزلت فى بعضهم خصوصا ثم الأحـاديث التى وردت فيهم عمـوما ثم الأحاديث التى وردت فى بعضهم خصوصا ثم يقول : « فى أحاديث كثيرة فى عمومهم وخصوصهم رضى الله عنهم ، نسأل الله تعالى أن يثبتنا على طريقتهم واتباع مسيرتهم ، وأما ما وقع بينهم من الحـرب فإن اللـه

طهر منها أيدينا ونحـــن نطهر منها ألسنتنا لقوله صلى الله عليه وسلم : إذا ذكر أصحابى فكفوا) •

وقال الإمام أبو إسحاق إبراهيم طفيش رحمه اللـــه فى رده على الأستاذ محمد بن عقيل العلوى ما يشبه ما سبق فقـــد جاء فى رســالته الصغيرة (النقد الجليل للعتب الجميل) ما يلى :

« أما ما زعمت من شتم أهل الاستقامة لأبى الحسن على وأبنائه فمحض اختـــلاف » • ويقول فى نفس الكتاب : « والأصحاب يتحرون تطبيق حكمى الولاية والبراءة لا تشهيا ، وهما ينطبقـــان على كل فـــرد مهما عظمت منزلته ما لم يكن من المعصـــومين ولا معصـــوم إلا النبى أو الرسول • أما الصحابة فلهم مزية عظيمة وهى مزية الصحبة والذب عن أفضـــل الخلق وإراقة دمائهم فى سبيل إعلاء كلمة الله تعـــالى فيختار الكف عن تلك الحـــوادث المشئومة » • ويقول بعد أسطر : « وأيضـــا لا غبار على من صرح بخطأ المخطىء منهـــم بدون الشتم والثلب بعـــد التثبت من ذلك والتبين ، وإن أمســـك لعموم الأحاديث الواردة فيهـــم وترك الأمر إلى الله فهو محسن » • ويقـــول أيضا فى نفس الكتـــاب « ولم يكن يوما من الأصحاب شتم له أو طعن • اللهم إلا من بعض الغلاة وهم أفذاذ لا يخلو منهم وسط ولا شعب » •

وقال قطب الأئمة فى أمير المؤمنين عثمان بن عفان : « ولد قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بست سنين ، ولقب ذوا النورين ، لأنه تزوج بنتى رسول الله صلى الله عليه وسلم : رقيـــة وأم كلثوم بعد رقيـــة • قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « لو أن لى أربعين بنتا لزوجتك واحدة

بعد واحـــدة حتى لا تبقى منهن واحدة ، وقيل لأنه كريم فى الجاهليـــة والإســـلام » •

وقال القطب فى أمير المؤمنين أبى الحسن على بن أبى طالب : « وهو من شهر ، ولا يحتاج الى ذكر فضائله من نسب وزهد ، • له عقل وعلم وشجاعة وعدل » •

بعد هذا أيها القارىء الكريم أريد أن نعود معا إلى أول الفصـــل لنناقش بعض الفقرات السابقة •

أبو مهدى كان شيخا للعزابة وقد نص فى رسالته أنه بعثها بعـــد أن وافق عليها مجلس العزابة فقـــد قال فى الديباجة ما يلى : (فمن عزابة بنى مضاب حفظهم الله تعالى ورعاهم ، الحاضر بلسانه ، والغائب بحاله ، إلى الشيخ المكرم الوجيه المعظم ابن على بن الشـــيخ أبى الحسن على البهلولى ، ســـلام عليك » •

ولا شك أن العزابة هى الهيئة الدينية التى تمثل الإباضية • ورأيها فى أية قضية هو الرأى الرسمى أو الرأى المعتمد عنـــد الإباضية • إذا فرض أن شذ بعض الناس فخالف فى تلك القضية •

والرسالة كما ترى رد على تهمة للإباضية ببغض بعض الصحابة ، ودفاع عن الصحابة رضوان الله عليهم ، وتبرئة للإباضية من تلك التهمة الشنيعة • وإيضاح لموقفهم ، وبيان بأنهم يضعون كافة الصحابة فى المقام الرفيع الذى اختاره الله تبارك وتعالى لهم •

وهذه الإشاعة عن الإباضية كانت قد انتشرت فى كثير من الجهـــات

ولذلك فقد كان الناس ينبذون بها الإباضية فيضطرون للرد عليهم والدفاع عن أنفسهم ، وتكذيب من يتهمهم بذلك • وقد كتبت فى هذا الموضـوع عشرات الرسائل والردود منها رسالة أبى مهدى ردا على البهلولى ومنها رسائل للقطب ردا على محمد الطاهر والعقبى ومصطفى بن كامل وغيرهم ومنها رسالة أبى الربيع الحيلاتى وقد ذكر سعيد الثعاريتى السبب فى كتابتها نلخصه فيما يلى :

هيج بعض طلاب الغنائم والأموال بعض الأعـراب على جـربة وأعمالهم إن أهل جربة — بما أنهم من الإباضية — يخالفون المسـلمين فى أمور تحل بها دماؤهم وأموالهم ، ثم كوّن منهم حملة هجـم بهـا على الجزيرة الغافلة ، ولكن الحملة فشلت وانتصر أهل الجزيرة عـلى المهاجمين ، وأخذوا منهم من الأسرى ، وكان فى أولئـك الأسرى بعض المتفقهين فسألهم مشائخ جربة عما حملهم على الاعتداء عليهم ومهاجمتهم وهم إخوة لهم فى الدين ولم يسبق لأهل جربة أن اعتدوا على أولئـك الأعراب أو أساءوا إليهم • فأجاب المتفقــه قائلا : إن من دعــانا إلى محاربتكم واستحلال دمائكم وأموالكم ذكر لنا أنكم تخالفون المسلمين ثم عدد لهم المسائل التى ذكرها لهم صاحبهم فذكر منها بعض مسائل عـلم الكلام المعروفة كالرؤية والصفات وخلق القرآن ثم قال : ومنهـا أنكم تكرهون بعض الصحابة •

وقد رد أبو الربيع الحيلاتى على الرجل وناقش مسائل علم الكلام بما هو معروف فى كتب التوحيد ثم أوضـح رأى الإباضية فى الصحابة رضوان الله عليهم فى الصورة التى عرضناها عليك •

أما إذا رجعت إلى ما كتبه أبو العباس الدرجينى فإنك ولا شـك

ســوف تجده حريصا كل الحرص ، على أن يضفى على جميع الصحابة دون تخصيص ما أضفاه عليهم مقامهم الرفيع فى الإســلام ، وهو مستاء من بعض المخالفين الذين ينتقصــون بعض الصحابة ، وهــو يرد على أولئك المخالفين الذين أجازوا لأنفسهم أن يضعوا أحــدا ممن اختــاره الله لصحبة نبيه عليه الصــلاة والسلام فى غير موضعه من الــولاية والمحبة والرضى والقدوة الحسنة .

وقد سلك أبو حفص عمرو بن عيسى التدميرتى هــذا المسلك فكان حريصا على أن يوضح أنه ينبغى للمسلم — إذا أراد لنفسه النجاة — أن يبتعد عن التدخل فيما لا يعنيه ، وأن يترك الفتن التى وقعت بينهــم لله ، فهو العليم بالحكم فيها . أما واجب المســلم فهو الرضى والترحــم عليهم جميعا ، وينبهنا إلى أن ما يظهر لنا أنه مخالف للشرع من أعمــالهم قد تكون فيه حكمة خفية لله تعالى لا يعلمها إلا هو وقد يكون الله غفر لهم جميعا حين اختارهم لصحبة نبيه عليه الصلاة والسلام .

ويستدل على هذا بقصة إخوة يوسف عليه وعلى آبائه السلام فإن اتفاقهم على قتله ، وإلقائه فى الجب للتخلص منه ، وكذبهم على أبيــه وما تبع ذلك ليس من الأعمــال الهينة فى الحكم الظاهر ، ولكن الله تبارك وتعالى مع ذلك لم يؤاخذ إخوة يوسف وغفر لهم ما ارتكبوه .

وأما كلمات القطب وأبى يحيى فقــد وردت فى أميرى المؤمنين — عثمان وعلى — خاصة وأكثر الشغب واللغط الذى يوجــه إلى الإباضية فى موضوع الصحابة إنما يدور حول الإمامين العظيمين والصهرين الكريمين ولذلك فإنه مما يتم به مناقشــة هذا الموضوع الهام استعراض كثير من المناقشة القيمة التى جرت على قلم الشيخ سعيد الثعاريتى فى رده على

الشيخ مصطفى بن كامل الطرابلسى فقد ناقش الثعاريتى فيه موضوع الصحابة — ولا سيما موضوع الصهرين الكريمين — مناقشة رائعة أرجو أن يجد فيها القارىء متعة ومقنعا .

قال الثعاريتى فى كتابه (المسلك المحمود) ابتداء من صفحة ١٨ ما يلى :

« والعجب كل العجب مما نسبه — ابن كامل بن مصطفى — إلينا تجاهلا وظلما . وتسلطا وشتما ، حتى أطال سنان لسانه ، وقال : كفروا عليا — بزوره وبهتانه ، مع أن اعتقادنا فى الصحابة رضى الله عنهم أنهم عدول أتقياء ، بررة أصفياء ، قد اختارهم الله من بين الأنام ، لصحبة نبيه عليه الصلاة والسلام » . وبعد سطور يقول :

« وكيف يجوز لمن يؤمن بالحى الذى لا ينام ، أن يكفر صهر نبيه عليه السلام . الذى لم يسجد قط للأصنام » .

ويعد أن يذكر عددا من الآيات الكريمة التى قيل إنها نزلت فى الإمام أو فى آل البيت وكذلك الأحاديث الشريفة ، والآثار التى وردت فى الصحابة يقول :

« إلى غير ذلك من الآيات البينات ، والأحاديث المرويات ، والآثار المأثورات ، الدالة على فضله عموما وخصوصا ، وكيف لا ؟ .. وقد كان أفصح من تنفس وتلا ، وأكثر من شهد النجوى ، سوى الأنبياء والنبى

المصطفى ، صاحب القبلتين ، فهل يوازيه أحد وهو أبو السبطين ؟ مع أن كتبنا — ولله الحمد — طافحة بالرواية عنه ، وبالثناء عليه » .

ثم استشهد بما كتبه البدر التلاتى فى كتابه (نزهة الأديب ، وريحانة اللبيب) ثم استشهد بأبيات من ديوان التلاتى منها :

بنت الرسول زوجها وابناها
أهل لبيت قد فشى سناها
رضى الإله يطلب التلاتى
لهم جميعا ولمن عناها

ثم استشهد بأبيات للإمام الحضرمى منها :

بلى كان فى أم القرى اليوم قائم
أغر من الأشراف ماضى العزائم
له عنصر صافى النجار ومنصب
تعرّق فى فرعى على وفاطم

ثم استشهد بأبيات لأبى حفص عمرو بن عيسى التندميرتى منها

وعلى الهادى صلاة نشرها
عنبر ما خب ساع ورمل
وسلام يتوالى وعلى
آله والصحب ما الغيث هطل
سيما الصديق والفاروق والجامع
القرآن والشهم البطل

ثم بعد ذلك نقل فصلا رائعا فى الموضوع للشيخ أبى ستة ننقل منه ما يلى : « فإذا تقرر فى ذهنك ما حكيناه ، واتضح لك ما استدللنا به ونقلناه ، علمت منه أن التعلق بما شجر بينهم رضوان الله عليهم أجمعين ، تكلف وفضول لمن لا يعلم ذلك ، حيث كان مما يسع جهله ، وقد وجد فى الإعراض عن ذلك سبيل منقول عن العدول ، فلم يبق فى حقهم حينئذ إلا الجزم بالعدالة لأصلها فيهم ، من كونهم كلهم أئمة عدولا يقتدى بهم كما نقل ذلك عن الرسول صلى الله عليه وسلم والإعراض عما شجر بينهم » ٠

أحسب أن هذا يكفى فى توضيح رأى الإباضية فى الصحابة رضوان الله عليهم ولا سيما فى أمير المؤمنين على بن أبى طالب وهو كذلك كاف — فيما أرى — للرد عمن يتهم الإباضية ببغض الصحابة أو بعض الصحابة ٠

وما أحسب مسلما يمتلىء قلبه بالإيمان يمكن أن يجد بغض أى شخص من الصحابة طريقا إلى قلبه ، ولا شك أن أدنى أولئك الجمع منزلة هو أجل وأعظم وأشرف من أعلانا منزلة ، وأرفعنا مقاما ٠ ولو لم يرتفع به إيمانه وعقيدته إلى محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومحبة أصحابه وآله أجمعين ، فلا أقل من أن يتأدب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ويستمع إليه فى قوله : « إذا وصلتم أصحابى فكفوا » وقوله عليه السلام « دعوا لى أصحابى » وإذا لج بأحد العناد فلا أقل من أن يقتدى بصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عمر حين سئل عن أميرى المؤمنين عثمان وعلى ، فتلا على السائل قوله تعالى : « تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم

ولا تسألون عما كانوا يعملون » . أو يستمع إلى كلمة أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز حين سئل عما شجر بين الصحابة فقال كلمته الرائعة : « تلك دماء طهر الله منها أيدينا فلا نلوث بها ألسنتنا » .

وفى ختام هذا الفصل أحب أقول إن موضوع الصحابة رضوان الله عليهم أجل من أن يكون موضوعا للمهاترات ، وحديثا للمشاغبات ، ودعوة من دعوات العصبيات ، فأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هم أولياء كل مؤمن صادق ، وهم أعداء كل منافق ، وكما لا يحل لمؤمن أن يحمل لهم ذرة من البغضاء لا يحل له كذلك أن يحارب المسلمين بهم ، ويزرع الفتنة بين صفوف المؤمنين بدعوى محبتهم والغيرة عليهم ، وإذا كان فى المسلمين من أى مذهب كان من يحمل لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو لأحدهم أى معنى لا يليق بجلال مركزهم وشرف صحبتهم فإن عليه أن يطهر قلبه بالتوبة والاستغفار وأن يغسل دنس البغضاء بمحبتهم وولايتهم . فإنه لا ألأم ولا أشد كفرانا ومعصية من إنسان يتطرق إلى قلبه شىء من بغض من أحبه الله ورسوله قبل ثلاثة عشر قرنا .

الحكم فى نظر الإباضية

يقول أبو الحسن الأشعرى فى مقالاته ص ١٨٩ ما يلى :

« والإباضية لا ترى اعتراض الناس بالسيف ، لكنهم يرون إزالة أئمة الجور ، ومنعهم من أن يكونوا أئمة بأى شىء قدروا عليه ، بالسيف أو بغيره » . وترددت هذه الكلمة على أقلام أكثر من كتب عن

الإباضية ، معتمدا على غير مصادرهم ، وكما ترددت هذه الكلمة فى تصوير حرص الإباضية على إزالة سلطان الجور بأى شىء قدروا عليه ترددت كلمة أخرى عنهم مناقضة كل المناقضة لهذه الفكرة ، وهى زعم بعض كتاب المقالات أن الإباضية لا يرون وجوب إقامة الخلافة ولكن تردد هذا الزعم كان أقل انتشارا وشيوعا ثم نسب إلى فرقة نسبت إلى الإباضية •

وللرد على الإشاعتين السابقتين أضع بين يدى القارىء الكريم ما يلى :

قال قطب الأئمة الإمام محمد يوسف طفيش فى غير موضع من كتبه ما يلى : « ونحن بعد لا نقول بالخروج على سلاطين الجور الموحدين ، ومن نسب إلينا وجوب الخروج فقد جهل مذهبنا » •

ويقول العلامة نور الدين السالمى فى شرحه على مسند الإمام الحافظ الربيع بن حبيب ما يلى :

« والإمامة فرض بالكتاب والسنة والإجماع والاستدلال » • ثم استمر فى إيراد الحجج على وجوبها من مصادر الشريعة كما ذكر •

لعل القارىء الكريم يدرك بعد هذا أن الإباضية يرون أنه لابد للأمة المسلمة من إقامة دولة ، ونصب حاكم ، يتولى تصريف شئونها ، فإذا ابتليت الأمة بأن كان حاكمها ظالما فإن الإباضية لا يرون وجوب الخروج عليه ، لاسيما إذا خيف أن يؤدى ذلك إلى فتنة وفساد ، أو أن يترتب على الخروج عليه ضرر أكبر مما هم فيه • ومعنى هذا أن كلا ممن

يزعم أن الإباضية يوجبون الخـروج على الأئمـة الجـورة بأى شىء قدروا عليه . ومن يزعم أن الإباضية يجيزون أن تبقى الأمة المسـلمة بـدون دولـة . كلا هـذين الزعمين خطـأ وجهـل بالمذهب الإباضى وقواعده .

الإباضية يرون أنه من واجب المسلمين أن يقيموا دولة عادلة تسير على منهج الشرع الإسـلامى ، فتنفـذ أحكام الله ، وتقيم الحـدود ، وتصون الحقوق ، وترد المظالم ، وتحفظ الثغـور ، وتحمـل دعـوة الإسـلام إلى بلاد الكفر . فإذا كانت الدولة القائمة جائرة ، وكان فى إمكان الأمة المسـلمة تغييرها بدولة عادلة دون إحـداث فتن أكبر تضر بالمسلمين ، فإنهم ينبغى لهم تغييرها . أما إذا كان ذلك لا يتسنى إن بفتن وأضرار فإن البقـاء مع الـدولة الجـائرة ومناصرتها فى حفظ الثغـور ومحاربة أعداء الإسـلام ، وحفظ الحقوق . والقيام بما هو من مصالح المسلمين وإعزاز كلمتهم — أوكد وأوجب . ولا ينبغى هـدم حكم قائم إلا إذا تأكـدت الاستطاعة للقيام بحكم خير منه دون حدوث ما يخشى على المسلمين أو يلحق بهم أضرار تفوق ما هم عليه من أضرار .

ذكر أبو يعقوب الوارجلانى فى الدليل أنه دعـا عبد الله بن إباض إلى اجتماع فى منارة مسجد البصرة لتنظيم حركة خروج على الدولـة القائمـة حينئـذ فسـبقهم الى المنارة — مكان الاجتماع — وجلس ينتظر حضورهم وهو يستمع الى تحنـين المؤذنين ، ورنين المتعبدين ، وصنوف الأذكار فى الأسحار . فلما حضر أصحابه قال لهم : لست منكم فى شىء . أعلى هؤلاء يجوز الخروج والاستعراض ؟ ثم ذهب وتركهم .

هـذه الحادثة تعطى صـورة لرأى الإباضية الخروج عـلى الحاكم الظالم أو إمام الجور ٠

يرى الإباضية عندما تكون الدولة القائمة جائرة أنه يجب على المسلمين أن يسمعوا لها ويطيعوا فى غير معصية الله ، وعليهم أن يحاربـوا معهـا أعداء الإسلام وأن يدفعوا لها ما تتطلبه ظروف الحرب من أموال ودماء ، وأن يساعدوها فى حفظ الأمن وإيصال الحقـوق الى أصحابها ، والقيام بمشاريع المنافع العامة كالتعليم والصحة وغير ذلك ، وعليهم أن يمسكوا أيديهم عن المعاونة على الظلم ٠ أو أن يكونوا أداة للظلم ٠ فإنه لا طاعـة لمخلوق فى معصية الخالق وعلى جميع الأحوال فإنه يجوز للمسلمين الخروج عليها أو الشراء مادامت الدولة ٠٠ ظالمة هذا هو رأى الإباضية فى قضية الحكم ونستطيع أن نلخصه فى العبارات الآتية :

يجب على الأمة المسلمة أن تقيم دولة عادلة فإذا كانت الدولة القائمة جائرة جاز البقاء تحت حكمها وتجب طاعتها فى جميع ما لا يخالف أحكام الإسلامية على أنه ينبغى للمسلمين أن لا يستنيموا على الظلم وإنمـا ينبغى لهم أن يحاولوا تغيير الحكم إذا كان ذلك لايسبب فى إحداث أضرار جسيمة بالأمة هذا من حيث العمل ٠ أما من حيث النقد أى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فهذا ما لا يجـوز أن يتوقف أو يسكت عنه مسلم حريص على إسلامه ٠

ويقرب أن يكون رأى الإباضية فى موضوع قيام الدولة الإسـلامية أنه فرض كفاية ٠ فإن انتصبت دولة باسم الإسلام فى مكان أجزأ ذلك عن الباقين فإذا كانت عادلة وجب عليهم الدخول تحت حكمها ، ومساعدتها

على مهامها • وإن كانت جائرة بالخيار ما لم يؤد موقفهم الى فتن تضر بالمسلمين •

أما مسلك الإباضية بالنسبة الى الحكم فى مجرى التاريخ فقد كان كما يلى :

عندما انحرف الحكام عن منهج الخلافة الرشيدة الى الملك العضوض ، وأصبحت الدولة مستبدة مستغلة جائرة حاول المسلمون ومنهم الإباضية رد هذا الانحراف ، وإرجاع الحكم الى منهجة القويم ، إما برجوع الملوك القائمين والحكام المساعدين لهم الى التمسك بنظام الإسلام فى الحكم ، وإما بتغيير الدولة نفسها وقلب نظام الحكم ، ولكن الأمة الإسلامية — ككل — لم تنجح فى ذلك لأن نظام الحكم الملكى العضوض قد تطون واستقر •

واستمر الإباضية كما استمر غيرهم فى نقد الوضع القائم وإظهار انحرافه فى المجتمعات الخاصة والعامة ، وحاولوا أن يقوموا بتجارب خاصة لإقامة حكم الله • فأقاموا بالفعل دولا اتسمت بالتزام السير فى المنهج الإسلامى ولكن تلك الدول لم تستقر بسبب السهام التى وجهتها إليها السياسة المضادة بمختلف الأساليب •

فقد كان هناك ناس عاشوا فى عز الإمارة وبذخها ، واستمرأوا طعمها ، والفوا جورها ، واعتادوا تلك النظم القائمة ، وأصبحوا لا يروقهم أن يعيشوا تحت حكم عادل يمسك أيديهم ، ويحزم بطونهم ، ويساوى بينهم وبين غيرهم من الناس • ولعل أصدق شاهد على هذه الصورة لا بالنسبة لفرقة من فرق المسلمين ولكن بالنسبة للأمة الإسلامية جمعاء هو موقف

أمير المؤنين عمر بن عبد العزيز حين بنى أمية وطلب منهم أن يتخلـوا عما بأيديهم من الأموال التى وصلت إليهم عن طرق غير عادلة بسـبب القرابة التى تربطهم بملوك وأمراء بنى أمية السـابقين ، فامتنعـوا عن التخلى عنها فقال لهم : « وأيم الله لولا أن تستعينوا بمن أطلب له حقه من هذا المـال على فتقاتلونى بهم ما خرجتم منها أو تتركوه » •

فرجال السياسة فى الدولة الجائرة لا يرضيهم أن يقوم العـدل فى دولتهم ولا حتى أن يقوم فى دولة بجانبهم ، لأن الحكم العادل كفيل بأن يكشف للناس عن مساوىء حكمهم وأن يطلق ألسنتهم بالنقمة ثم بالثورة ، ولذلك فهم يجندون كل ما عندهم من قوة وإمكانيات لإخراس الألسنـة المنتقدة ، والأيدى المتحركة فى دولهم القائمة وللقضاء على أى حكم نظيف ، يقوم الى جانبهم بكل أنواع الحرب ، من كيد ودعاية كاذبة ، وتشويـه للحقائق ، وتشنيع وتعذيب ، وضرب بالسـيف إن اقتضى الأمـر ذلك فى نظـرهم •

رأى الإباضية أنه مادام هذا النموذج من الدول موجودا ، وأنـه ليس فى الإمكان القضاء عليه والإتيان بحكم خير منه ، فعليهم أن يجتنبوا المجال السياسى ، وأن يبتعدوا عن كراسى الحكم ، وأن يتركوها للمتنازعين عليهـا ، المتحاربين بسببها • وقد وقفوا هذا الموقف وسلكوا هذا المسلك ، فلم يقم منهم قائم يدعو لنفسه أو يعمل لغيره ، أو يساعد أحـدا عـلى الوصول الى الحكم منذ أواخر القرن الثالث الهجرى • وقد واتت فرص كثيرة بعضهم لو أراد أن يستغلها لنفسه • أو يساعد عليها غيره ، للوصول الى الحكم ، أو تكوين الدول أو الحصول على الـولايات والإمـارات ، ولكنهم لم يفعلوا ذلك • وعندما اقترح مقترحون على بعض الزعماء أن يبايعوهم بالإمارة وأن ينطلقوا بالدعوة لهم رد عليهم أولئك الزعماء بأنه

لا جدوى من ذلك وأن الأضرار التى تنجم عن تلك الحركات أكثر مما يتوقع منها من فوائد وأيد العلماء هذا الاتجاه فأعرضوا نهائيا عن فكرة الوصول الى الحكم أو العمل على تغييره • ووقفوا هذا الموقف السلبى منذ أواخر القرن الثالث الهجرى الى اليوم •

ولا شك أنه يجب على هنا أن وضح للقارىء الكريم أن هذا الموقف كان لإباضية المغرب الإسلامى (شمال إفريقيا) أما الإباضيـــة فى عمان فقد بقيت عندهم الدولة قائمة مستقلة عن دور الخلافة منذ انتهاء الخلافة الرشيدة الى الاحتلال الإنجليزى فى هذا العصر ، ما عدا فترات قصيرة جدا سقط فيها الحكم فى عمان •

ولقد كان الحكم فى عمان يجرى على منهج نظيف يشبه الخلافـــة الرشيدة فترات طويلة ، وكان يجرى أحيانا على غرار الحـــكم الظالم والملك العضوض مـــن الظلم والاستبداد • فعندما تحس الأمـــة بقوتها تقوض أركان الحكم المستبد وتعلن الخلافة ما شاء الله قد تقويم سلاطين الجور فينحرفون بالحكم •

والآن وقد يسر الله للأمة الإسلامية طرد الإستعمار المادى من أغلب أراضيها فلعله سبحانه ييسر لهـــا أن تطهرها أيضا من جميع مخلفـــاته وبقايا أرجاسه •

أما بقية البلاد الإسلامية التى لا تزال ترزح تحت أعباء الاستعمار والاحتلال سواء كان ذلك من أبناء صهيونى وأعوانهم فى فلسطين أو من عبدة البقر فى الهند والباكستان أو من حملة الصـــليب الحاقـــد وأتباع الوثنية الضالة فى مختلف بقاع الأرض من إفريقيا وأمريكا وغيرها من بلدان

العالم • فانه لا أمل لقيام الحكم الإسلامى بها الا اذا أدرك المسلمون جميعا واجبهم ، وعلموا أن فريضة الجهاد لا تؤديها الأمة المسلمة ، بأقلام تكتب على الصحف وأحاديث تتناثر فى المجامع ، وأكف تشتعل بالتصفيق ، وحناجر تعلو بالهتاف ، وإذاعات مرئية تزخر بعرض الصور ، وشعوب تتمنى وتحلم ، ومشاعر وعواطف تهتاج وتتحمس ثم تسكن وتبرد ولكن فريضة الجهاد دائما تؤديها الأمة وهى تقف صفا واحدا تذوب فيه الفوارق والحزازات والقوميات والمصالح القطرية ، وشهوات الحكم ، لتندفع قوة واحدة هائلة هادرة ، تدك كل ما يعترض سبيلها • لا يثنيها دم يتدفق ، ولا مال ينتشر ، ولا عدد ينقص ، ولا خسائر تقدر بحساب ، وإنما تمضى وهى تؤدى رسالتها حتى تحقق النصر أو الفناء بالفعل لا بالقول ، وبالحقيقة لا بالأمل وعلى الميدان لا على شاشة التليفزيون •

« ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين ، وإن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله ، وتلك الأيام نداولها بين الناس • وليعلم الله الذين آمنوا ، يتخذ منكم شهداء ، والله لا يحب الظالمين ، وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين ، أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين » • سورة آل عمران ١٤٢ •

« ولا تهنوا فى ابتغاء القوم إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون ، وترجون من الله ما لا يرجون ، وكان الله عليما حكيما »• النساء ١٥٤ •

حــكم الدار

يقول أبو الحسن الأشعرى فى كتابه : « مقالات الإسلاميين » الجزء الأول طبعة مكتبة النهضة المصرية ص ١٧١ ما يلى :

« وزعموا أن الدار — يعنون دار مخالفيهم — دار توحيد إلا معسكر السلطان فإنه دار كفر يعنى عندهم » .

ثم ترددت هذه الكلمة على أقلام أكثر من كتب فى مقالات الفرق قديما وحديثا . تارة بنفس اللفظ وتارة بتغيير بسيط ، كما جاء فى الملل والنحل للشهرستانى فى صفحة ٢١٣ ما يلى :

« وقالوا إن دار مخالفيهم من أهل الإسلام دار توحيد إلا معسكر السلطان فإنه دار بغى » .

فأنت ترى أيها القارىء الكريم أن العبارة واحدة غير أن الأشعرى استعمل كلمة الكفر ، والشهرستانى استعمل كلمة البغى بدلا عنها .

وهكذا اشتهر هذا القول على هذا الإجمال مع كتاب المقالات ينقلونه واحدا عن واحد الى عصرنا الحاضر — ربما دون فهم عنــد بعضهم — ويهمنى أن أوضح للقارىء الكريم فى بداية هذا الفصل أن كتاب المقالات يربطون بين كلمة المخالفين ومعسكر السلطان وبين الكفر والبغى كأنهما شيئان متلازمان . بينما يرى الإباضية أنه ليس هناك ارتباط بين موضوع دار السلطان وما يتصف به من عدل أو بغى وبين مذهبه أو مذهب من يكون تحت حكمه . وسوف أحاول فى هذا الفصل أن أعرض صــورة لحــكم

ما يطلق عليه الفقهاء كلمة الدار عند الإباضية ثم أعرض فى فصل آخر صورة لما ينبغى أن يجرى عليه التعامل بين المختلفين فى المذاهب عندما يكون السلطان على مذهب أحدهما أو يكون على مذهب غير مذاهب المحكومين جميعا •

عندما يتحدث فقهاء الإباضية عن الدار يرون أنها — أولا — تنقسم الى قسمين : دار اسلام ، دار كفر • فدار الإسلام هى كل وطن تسكنه أمة مسلمة وتتولى فيه الحكم دولة مسلمة ، تنتسب الى الاسلام وتتسمى به ، مهما كان مذهب السكان ، أو مذهب الحكام •

ودار الكفر هى كل وطن تسكنه أمة كافرة • وتتولى فيه الحكم دولة لا تدين بالإسلام سواء كانت كتابية أو وثنية أو علمانية أو ملحدة كما هو الحال فى بعض الدول فى الوقت الحاضر •

والصور التى تكون عليها دار الإسلام لا تخرج عما يلى :

١ — الوطن يسكنه مسلمون على أى مذهب إسلامى كانوا والسلطان شرعى بلغ إلى منصة الحكم حسب الأسس التى وضعها الإسلام لذلك ، ثم تقيد بالمنهاج الإسلامى فى الحكم ، وتوافرت فيه الشروط المطلوبة للحكومة العادلة ، والكفاءات اللازمة لأمير المؤمنين أو خليفة المسلمين •

فى هذه الصورة الدار دار إسلام وتوحيد وعدل ، ومعسكر السلطان معسكر إسلام وتوحيد وعدل ، وطاعته واجبة ، والخروج عنه فسوق ، لأن هذه الحالة هى الحالة الكاملة التى يجب أن تكون عليها الأمة المسلمة •

٢ — الوطن تسكنه أمة مسلمة على أى مذهب كانت ، وصل فيها

السلطان الى الحكم بطريق لم يستكمل الشروط المطلوبة لاختيار الحاكم ولكنه بعد أن استلم الحكم التــزم الإسلام ، وحـكم بالعدل ،ونفــذ أحــكام الله ، وجرى حسب قوانين الشريعة ، وسار السيرة النظيفــة المطلوبة فى أمير المؤمنين النزيه ٠

فى هذه الصورة أيضا تعتبر الدار دار إسلام وتوحيد وعدل ، ومعسكر السلطان معسكر إسلام وتوحيد وعدل ٠ وطاعته واجبة والخروج عنــه فسوق ،أما وصوله الى الحكم فإن كان بتولية غيره له كمـا كـان فى الأنظمة الوراثية فلا تثريب عليه وان كان بمســاع منــه غير مشروعــة فلا شك أنه أثم فى ذلك ولعل الله تبارك وتعالى يغفرها له بنيته الحسنة وبالتوبة منها ان لم تتعلق بها حقوق المخلــوقين فإن تعلقت بها حقوق المخلوقين فالتوبة والتنصل من الحقوق مع النية الحســنة ونفع الأمــة أسباب كافية للمغفرة ان شاء الله ٠

٣ ـــ الوطن تسكنه أمة مسلمة يصل فيــه الســلطان الى الحــكم بالأسلوب الإسلامى مع مراعاة كافة الشروط ولكنه بعد أن يتربع عــلى كرسى الحكم ، ويأخذ على الناس المواثيق والعهود ، وينحرف عن سنن العدول ، ولا يلتزم بأحكام الإسلام ٠

فى هذه الصورة تكون الدار دار إسلام وتوحيد وعدل ٠ أما معسكر الســلطان فهو معسكر إسلام إلا أنه معسكر بغى وظلم وطاعة السلطان — فيما يوافق أحكام الإسلام ، وجهاد العدو ، وإقرار الأمــن والنظام ٠ وإيصال الحقوق الى الناس ـــ واجبة ولا تجوز طاعته فى معصية ، وينبغى أمره بالمعروف ونهية عن المنكر ومطالبته باتباع أحــكام الله ٠ ويجــوز

الخروج عليه وتغيير حكمه لإقامة دين الله ، واختيار من يصلح لتــولى أمور المسلمين إذا كان ذلك لا يسبب فتنة تنتج عنها أضرار أكبر من الحالة التى هم عليها •

٤ ــ الوطن تسكنه أمة مسلمة يثب الى الحكم فيه سلطان بطرق تختلف عن أنظمة الإسلام لاختيار الحاكم ، ثم هــو لا يتقيد بأحــكام الإسلام ، ولا يسير بسير العدول من أهله •

هذه الصورة تعتبر الدار دار إسلام ومعسكر السلطان معسكر إسلام إلا أنه معسكر بغى وظلم وعدوان • وطاعته فيما أمر الله به وجهاد العدو واجبة ، والنقمة عليه ، والدعوة الى الخروج عنه ، والعمل على الإطاحة بحكمه جائزة بشرط ألا تحدث فتن تلحق بالأمة أضرارا أكبر من المصالح المتوقعة والفوائد التى ينتظرونها من قيامهم عليه • ويرى الإباضية فى جميع صور الحكم المنحرف ــ أنه يجوز الشراء ــ مهما كانت النتائج ــ وهو أن تخرج جماعة من الناس يتجاوزون أربعين رجلا ينتقدون الفساد ، ويبينون للناس ما عليه الدولة من الإنحراف ، وما عليه الحكام من البغى والظلم ، ويدعونهم الى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر • فإن عارضتهم السلطة بالقوة جاز لهم أن يردوا عليها بالقوة والعنف ولكنهم على جميع الأحوال لا يجوز لهم أن يخيفوا الناس ، ولا أن يروعوا الآمنين ، ولا أن يعترضوا سبيل أحد أو يعتدوا على أحــد ، ولا أن يفرضــوا حتى ضيافتهم على أحد ، فان فعلوا شيئا من ذلك انتقلوا من حكم الشراء الى حكم الحرابة • وذلك لأن مبدأ الشراء هو مقاومة الظلم فى أجهــزة الدولة المنحرفة بالدعوة أو بالعنف ان اقتضى الأمــر ذلك دون التعرض للناس بسوء •

هذه هى الصورة المعروفة عن الدار معسكر السلطان عند الإباضية ، وهم عندما يطلقون على معسكر السلطان أنه معسكر بغى أو على السلاطين أنهم سلاطين جور لا يقصدون بذلك المخالفين لهم فى المذهب فقط ، وإنما يقصدون بذلك جميع الأجهزة الحاكمة التى انحرفت عن دين الله فلم تعمل به سواء كانت من الإباضية أو من غيرهم • ومن أراد أن تبرز له هـذه الحقيقة واضحة فعليه أن يرجع الى كتب التاريخ • ومن أقر بها (تحفة الأعيان) للإمام نور الدين السالمى الذى أرخ لعمان منذ الفتح الإسلامى الى العصر الحاضر وقد كان حريصـا فى جميع ما كتبه عن الـدول التى تعاقبت على حكم عمان ـ وكلها من الإباضية من أهل عمان ما عدا فترة قصيرة جدا فى عهد الدولة الأموية زمن الحجاج ـ فكان يذكر الإمامـة العادلة وكان يصف الباقى وبسلاطين الجـور ـ أو يطلق عليهم كلمـة الجبابرة ، وعلى هذه الكلمة علق الإمام أبو إسحق أطفيش فى أسـفل الصفحة ١٠٧ من الجزء الأول بما يلى :

« المراد بالجبابرة أمراء الإقطاع وملوك الطوائف ، وقـد توالى على قطـر عمـان انقـلابات من إمامـة إلى ملوكية ومن ملوكية إلى إمامة ، فمنذ انقطاع الخلافة الإسلامية تولى عمان أئمـة على طـريقة الخلفاء الراشدين ، فمتى ضعف أمر الإمامة برزت إلى الميـدان الملكية أو أمراء الطوائف وهكذا » • وقال فى آخـر التعليق : « وكلمـا ذكـر المصنف الجبابرة فالمراد الولاة غير العدول » •

ولعل عبارة المؤلف فى هذا الموضوع أكثر وضوحا فقد قال فى تحفة الأعيان الجزء الأول ص ١٠٧ ما يلى :

« ذكرت السير أن الجبابرة استولت على عمان بعد الجلندى فأفسدوا فيها ، وكانوا أهل ظلم وجور ، فمن هؤلاء الجبابرة : محمد ابن زائدة ، وراشد بن النظر الجلنديان » . وقال بعد أسطر .

« وقد تقدم أنهم من أقارب الجلندى » . أحسب أنه لا داعى للمزيد فى هذا الموضوع .

هذه هى الصورة المعروفة عن الدار وعن معسكر السلطان فى الأمة الإسلامية والإباضية يتحدثون عنها كما يتحدث عنها غيرهم .

أما العدو الذى أشرت إلى أن الإباضية يوجبون حربه حتى مع السلطان الجائر فإنما هو عدو الإسلام ، فى الحروب التى تكون بين دولة مسلمة وأخرى كافرة ، لأن ذلك جهاد فى سبيل الله لا ينبغى لمسلم أن يتقاعس عنه . أما الحروب التى تقع بين دولتين أو طائفتين مسلمتين فإنما هى فتن القاعد فيها خير من القائم والنائم فيها خير من القاعد . والقائم خير من الساعى ما لم تكن إحداهما باغية فيجب رد عدوانها دفاعا عن الحرمة والمال .

ويرى الإباضية أن على المسلم حقا للوطن الذى يعيش فيه يوجب عليه الدفاع عنه من أىّ مهاجم أو أى عدوان ما لم يكن هو فى حكم منحرف والمهاجم دولة عادلة تريد إقامة حكم الله وتطالبه بالدخول تحت رعايتها . والخضوع لنظامها . فإن عليه فى هذه الحالة أن يستجيب وينضوى تحت لواء دولة ترفع منارة الإسلام ، وتحكم بشريعة الله ، وليس له أن يتلكأ فى ذلك ويتباطأ .

بقيت هنالك صور لوضع شاذ وقعت فى أزمنـــة مختلفـة التمس لها الفقهاء أحكاما وقرروها لها من ذلك مثلا : أن يكون الوطن إسلاميا وتتغلب عليه دولة مشركة تحكمه بالحديد والنار • كما وقـع فى ليبيـا إبان الحكم الإيطـالى وفى تونس والمغرب والجـزائر إبان الحـكم الفرنسى ، وفى مصر إبان الحكم الإنجليزى وفى هذه الحالة تعتبر الدار دار إسلام ، ومعسكر السلطان معسكر كفر •

هـذا ملخص رأى الإباضية فى الحـكم فهم حين يتحـدثون عن معسكر السلطان ينظرون إلى نوعية الحكم لا إلى مذهب السلطان ما لم يكن السلطان مشركا • وعندما يكون السلطان إباضيا ويكون جائرا فإن الحكم عليه أن معسكره معسكر إسـلام ولكنه مع ذلك فهو معسـكر بغى وظلم وعدوان تماما كما يحكمون على غيره من سلاطين الجور من المذاهب الأخـرى •

وقد غابت هـذه الحقيقة عن أكثر من كتب عن رأى الإباضية فى الموضوع دون الرجوع إلى مصادرهم وأمسك بكلمة (مخالفيهم) كأنها لولب سحرى يدور معها فى كل مجـال •

بعد كل هذا أحب أن أضع بين يـدى القارىء صورا مما قالـه العلامة أبو يعقوب الوارجلانى عن هذا الموضـوع حتى يتأكـد القارىء من رأى الإباضية وموقفهم •

يقول أبو يعقوب الوارجلانى فى كتابه الدليل والبرهان ص ٤٥ من الجزء الثالث ما يلى :

« والذى ذكرناه فى الملوك المتدينة لم نقتصر فيه على علىّ ومعاوية دون أخلافهم بعد ، بل الحكم فيهم واحد ، أهل ديانة لما أظهروا على أيديهم من الجمع والجماعات ، والأذكار والصلوات ، والنسك والعبادات ، وظهور الشرائع الإسلاميات ، وعمارة الصبيان المحاضر لقراءة القرآن ، وظهور الغزو والجهاد ، فى جميع البلاد ، والثغور البعاد ، والدعاء إلى الله وإلى طاعته ، وظهور عبادته .

ويقول أبو يعقوب فى نفس الكتاب ونفس الجزء ص ٤٦ ما يلى :

« وليس فى أن ظهور فجور الملوك فى ذات أنفسهم ، وظهرت المناكر على أيديهم ما يخرجهم من ملة الإسلام ، بل هم من أهل الملة وإن كانوا أهل سوء ، ومن مناقبهم أنهم أمنوا السبل والطرقات ، وجبوا الفىء والخراجات ، ونصبوا القضاة والحكومات » .

وبعد أسطر يقول :

« وضيع جابر بن زيد رحمه الله حين تخلف عن الجمعة فقال — اللهم لك على ألا أعود — ومن وراء ذلك ذلك أخذه العطايا من الحجاج وشبهه ومطالبتهم بها ، وولاية الفتوى لهم والمساحات ، وولاية شريح القضاء وغيرهم من أهل العلم كثير » .

ويقول فى نفس الكتاب ونفس الجزء ونفس الصفحة ما يلى :

« وأما السلاطين الحورة فهم الذين تغلبوا على الناس ، لا يراعون شرعا ولا يدعون إليه ، ولا يعملون به ، وعطلوا الزكاة والصدقات ،

والعشور والخراجات ، ولا يهتمون بالأقضية والحكومات ، ولا بإقامة الحدود والقصاصات ، وشرعوا لأنفسهم طرقا فى إقامة ملكهم خلاف طرائق الشرائع ، وشيدوا القصور ، وبنوا الدور ، وحصنوها بالحرس والأعوان ، ويغيرون على البلدان ، واستعملوا فى جمع الأموال المغارم والقبالات ، واتخذوا الأعوان والكفاءة ، وأظهروا شرب الخمور ، ولباس الحرير ، والمعازف والستور ، والجور فى جميع الأمور » .

ثم ذكر أمثلة من سلاطين الجور فى المغرب والأندلس وسجلماسة وملوك الدولة العبيدية فى المغرب ومصر ثم قال :

« وأما المرابطون فهم أهل ديانة . أولهم يحيى بن عمرو وأبو بكر ابن عمر ، ويوسف بن تاشفين ، وعلى بن يوسف ، وآخرهم تاشفين ابن على ، حتى كشح الله تعالى هؤلاء كلهم بالمهدى وجنوده ، أهل التوحيد ، الموحدين برب العالمين ، فكان آخر العهد بهم » .

وقال العلامة أبو حفص عمرو بن جميع فى عقيدة التوحيد ما يلى :

فالسلطان العادل . فالواجب علينا ولايته وولاية كاتبه ووزيره وخازنه وجميع من كان تحت لوائه من المسلمين » .

ويقول :

« وبراءة السلطان الجائر وبراءة كاتبه ووزيره وخازنه ، وأما من كان تحت لوائه فلا » .

وقال قطب الأئمة فى شرح النيل الجزء العاشر طبعة القاهرة ص ٣٦٢ ما يلى :

« يحكم على أهل الدار — وهى فى العرف الخاص موضع أو بلد أو حوزة ، ظهر فيه أو فى البلد أو فيها أى الحوزة — حكم وسيرة ما من ذوى عدل أو جور ، سواء كان العدل من أصحابنا أو من غيرهم ، وكذا الجور » .

وقد ناقش الإمام أبو محمد عبد الله بن بركة موضوع السلطان الجائر مناقشة طويلة وإليك أيها القارىء الكريم مقتطفات منها ما يبين صفحة ٢٠١ إلى ٢٠٤ من الجزء الأول من كتابه القيم الجامع طبعة عيسى البارونى .

« أجمع أصحابنا على جواز الإقامة للمسلم فى بلد قد غلب عليها الجبابرة ، وأن تعمر فيه الأموال ، وأن تزرع فيه الزرائع ، وتغرس فيه الأشجار ، مع علمه بأنهم يأخذون منه الأموال على سبيل الخراج ، من غير أن يستحقوا ذلك المال وأنهم يستعينون به على ظلمهم . وبغيهم » .

ويقول بعد أسطر :

« تجوز للمسلمين الإقامة فى أملاكهم فى المواضع التى لم يأت فى سكنها حظر من قبل الله عز وجل ، ويزرعون فيها ويعمرون الأموال ، ويغرسون الأشجار ، وإن كانوا يعلمون أن الجبابرة يأخذون منهم بسببها أموالا تؤدى إلى تقويتهم على ظلمهم ، إذا كانوا إنما يزرعون ويعمرون لنفع أنفسهم ، وستر عيالهم ، وإصلاح أحوالهم ، وللمسلمين أيضا . ولكن إذا كانوا يزرعون ويعمدون وينوون بذلك تقوية الجبابرة والمعونة لهم فهم عصاة الله فى فعلهم » .

بعد سطور يقول :

« فإن قال : أفيجوز للمسلم أن يقيم معهم ويبايعهم ، قيل له نعم ! .. ما لم يعلم أنه غصب أو حرام ، أو أنهم يكرهونه على تصويب الباطل ، ويلحقونه إلى إظهار شيء من الباطل فإن قال : أفيجوز للمسلم الغزو معهم ؟ قيل له نعم ! . إن الله عز وجل أمر بذلك في كتابه أمرا عاما لقوله تعالى :

« قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر » . وقال جل ذكره : « فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم » وقال تعالى : « قاتلوا الذين يلونكم من الكفار » . وأيضا فإن القتال جائز بغير إمام والله أعلم .

أحسب أن هذا المقدار يكفى لتوضيح رأى الإباضية فى الدار وفى معسكر السلطان ولم يبق إلا الحالة الأخيرة التى اعتبرناها حالة شاذة ، وضربنا لها الأمثلة بالاستعمار الإيطالى والفرنسى والإنجليزى لبعض البلاد الإسلامية وقد تحدث أبو يعقوب الوارجلانى على هذه الصورة أيضا وإلى القارىء الكريم مقتطفات مما جاء فى كتاب الدليل والبرهان الجزء الثالث ص ٧٤ وما بعدها قال : « اعلم أنه لا يجوز أن يتخذ — المسلم — دار الشرك وطنا » .

ثم يحتج لهذا الحكم ويذكر أسلوب التعامل مع المشركين ثم يقول :

« وإن افتتح المشركون بلاد المسلمين ، فأهل البلاد جائز لهم السكون معهم وتحتهم ، وتجرى عليهم أحكامهم ، ولا يجوز لأحد — غيرهم — أن ينزلها وأن يتخذها وطنا من سائر الناس ، وإن خرج أحد من المسلمين من بلاده من خوفهم فهو مثل من لم يسكنها قط ،

وإن كان المشركون أهل الكتاب كاليهود والنصارى فللمسلمين مخالطتهم ومبايعتهم ومؤاكلتهم ، ويأكلون ذبائحهم وسمونهم وإقطهم وجبنهم ما لم يظهروا على حرام ، وكذلك طبيخهم وطعامهم وشرابهم وليس الخمور — وأن اتهموهم على النجاسة فيتحرجوا ما قدروا ، ولا يتزوجون إليهم ولا يتسرون ولا ينكحونهم ، ويعاملونهم فى أموالهم ولا يحذرون منها شيئا ، ولو كان أثمان الخنازير أو من أثمان الربا ، ولا يعاملونهم بالربا ، ولا يأكلون خنازيرهم ، ويدفعون عن بلدهم من أراد ظلمهم إلا عساكر المسلمين فلا يدفعونهم . ويتقون من المجوس جميع ما يؤكل مما يخافون عليه النجاسة ، أو من السمون والأجبان والطبيخ وغير ذلك » .

ويطيل المؤلف فى السلوك الذى ينبغى أن يسلكه المسلمون عندما يكونون فى هذا الوضع الشاذ .

وبعد هذا أستطيع أن أعود فألخص الموضوع فى الصور الآتية :

١ — الدار دار إسلام ومعسكر السلطان معسكر إسلام وذلك عندما يكون الوطن مسلما والأمة مسلمة والدولة مسلمة تعمل بحكم الله .

٢ — الدار دار إسلام ومعسكر السلطان معسكر إسلام إلا أنه معسكر بغى وظلم وذلك :

عندما يكون الوطن مسلما والأمة مسلمة والدولة مسلمة لكنها لا تلتزم المنهج الإسلامى فى الحكم .

٣ ـ الدار دار إسلام ومعسكر السلطان معسكر كفر وذلك عندما يكون الوطن مسلما والأمة مسلمة والدولة الحاكمة دولة مستعمرة مشركة كتابية أو غير كتابية •

٤ ـ الدار دار كفر ومعسكر السلطان معسكر كفر وذلك عندما يكون الوطن للمشركين تسكنه أمة مشركة وتتولى حكمه دولة مشركة •

التعامل بين المتخالفين

تحدث الفقهاء عن الحكومات المذهبية ، أى عن السلوك الواجب على دولة تلتزم إجراء الأحكام على مذهب من المذاهب الإسلامية ، وكيف يكون موقفها بالنسبة لمواطنيها من بقية المذاهب ، وكذلك تحدثوا عن سلوك المواطنين إذا كانوا يتبعون مذهبا غير المذهب الرسمى للدولة • وأستطيع أن ألخص رأى الإباضية فى هذا الموضوع فيما يلى :

١ ـ عندما تكون الدولة ملتزمة لأحكام المذهب الإباضى فإن موقفها مع مواطنيها من المذاهب الأخرى أن تبين لهم نقط الخلاف وأن تدعوهم إلى ما تعتقده هى حقا وصوابا ، وسواء استجابوا لها أو لم يستجيبوا فإن موقفها معهم لا يتعدى هذه الحال • ويجب أن تعاملهم فى الحقوق والواجبات كما تعامل المواطنين الموافقين لها فى المذهب ، لا فرق ولا خلاف • أما من دعا إلى فتنة سواء كان من موافقيها أو من مخالفيها فإنها تعذر إليهم فإن رجعوا فذلك المطلوب ، وإن أصروا على موقفهم استحلت قتالهم حتى يفيئوا •

٢ — عندما يكون الإباضية مواطنين فى دولة ملتزمة بمذهب غـير مذهبهم فإن عليهم أن يخضعوا لقوانينها وأن يرضوا بأحكامها ولو كانت مخالفة لآراء مذهبهم وأحكامه ، مادامت موافقة لأحـكام مذهب الدولة التى تطبق على الجميع . وعليهم أن يتعاونوا معها فى كل شىء ما لم يـكن معصية فإذا أمروا بمعصية فإنه لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق .

وقد ناقش العلامة أبو يعقوب الوارجلانى هذه المواضيع بشىء من الإسهاب والتفصيل والتمثيل . ومما قاله فى كتابه الدليل والبرهان الجزء الثالث ص ٥٣ ما يلى :

« والذى ينبغى لأمير المؤمنين أن يستعمله بينه وبين أهل الخـلاف أن يدعوهم إلى ترك ما به ضلوا ، فإن أجابوا اهتدوا وصاروا إخـواننا ولهم مالنا وعليهم ما علينا ، ونصير وإياهم شرعا واحـدا كما تقـدم كما قال أبو حمزة المختار بن عـوف : (الناس منا ونحـن من الناس ، إلا عابد وثن وملكا جبارا ، وصاحب بدعة يدعـوا النـاس إليها) وإن امتنعوا عن ذلك دعوناهم الى أن نجرى عليهم حكم الله تعالى من دفـع الحقوق ، والخضوع لواجب الأحكام ، فإن أطاعوا بذلك تركناهم على ما هم عليه ، ووجب لهم من الحقوق والأحـكام ما يجب لنا وعلينـا ، إلا ما كان من الاستغفار فلا حـق لهم فيه ، مادامو‌ا متمادين على ما به ضلوا . ووسـعنا وإياهم العـدل ، ولهـم حقوقهم من الفىء والغنائم والصدقات على وجوهها ، ولهم علينا دفع الظلم عنهم كما يجب لسـائر المسلمين العدل فى الأحكام ، والدفاع عنهـم ، وإن غـزوا معنا فلهـم سهامهم كما لنا ، ومن امتنع منهم مما وجب عليه من الحقـوق أدبنـاء

بما يقمعه ، ويرده إلى سواء السبيل . وإن جاوز ذلك (١) سفكنا دمه ، واستحللنا قتاله . وإن اعترفوا بطاعتنا وانفردوا ببلادهم وأجروا فيها أحكامهم تركناهم ، وذلك ما لم يكن رد على آية محكمة ، أو سنة قائمة ، ونستقضى عليهم منهم من يقوم بواجب الحقوق عليهم ولهم ، ونقبل قوله فى ذلك على أسلوب القضاة كلهم ، إذا كان ممن تقول لهم ديانتهم . ولم يمنعنا من ولايتهم إلا ما هم عليه . ونأخذ منهم كل ما يجب من الحقوق ونردها فى فقرائهم ، وذوى الحاجة منهم ، وإن اتهمناهم فى شىء أعذرنا إليهم ، وننبذ إليهم على سواء ، ولا نتركهم يظهرون منكرا بين أيدينا إذا كان عندهم منكرا فى ديانتهم ، ونمنعهم أن يحدثوا فى أيامنا ما لم يكن ، إلا أن يكون أمرا لا مكروه تحته ، فلنا الخيار .

وإن حاربناهم فى هذا كله وهزمناهم فإنا لا نتبع مدبرا ، ولا نجهز على جريح ، وأموالهم مردودة عليهم ، إلا ما كان لبيت المال فإنا نجوزه على وجهه ، ولا نتورع عن جميع ما فى أيديهم من المظالم عندنا إذا كان جائزا فى مذهبهم . وما كان فى أيديهم من مال بيت المال للمسلمين ، فإنا نأخذ ولا نرده إليهم ونصرفه فى وجوهه ، وإن كان مظلمة رددناها إلى أهلها » .

ويقول بعد أسطر :

وإن قدرنا عليهم قتلنا منهم كل من قتل أحدا منا بعينه ، ولا نستعمل فيهم حكم المحاربين .

---

(١) يعنى انه ان تجاوز الامتناع عن اداء الحقوق الى العمل بما يخل بالنظام والأمن .

ويقول بعد أسطر :

« ونصلى على قتلاهم ، وندفعهم ، ونجـرى المواريث بيننا وبينهم على وجوهها ، والعدد [١] والأموال والحرمات على وجوهها » .

وقد ناقش أبو يعقوب — أيضا — الصـورة المعاكسة فى الدليـل والبرهان الجزء الثالث ص ٦١ فقال ما يلى :

« إعلم يا أخى أنى أريد أن أذكر كيف حـال المسـلمين مع أهـل الخـلاف وأهل التدين منهم ، ومع السـلاطين الجورة الضالين ، ومـع سائر المشركين ، إعلم يا أخى أن مذهب أهـل الدعـوة فى الخروج على الملوك الظلمة والسلاطين الجـورة جائز ، وليس كمـا تقول السنية أنـه لا يحل الخـروج عليهم ولا قتالهم بل التسليم لهم على ظلمهم أولى . قالوا وقد اختلفت الأمة فى هذه المسـألة على ثلاثة أقوال : القولة الأولى قول أهـل الدعـوة أنه جائز الخـروج عليهـم وقتالهم ومناصبتهم ، والامتناع من إجراء أحكامهم علينـا إذا كنا فى غير حكمهم ، وأما إذا كنا تحت حكمهم فلا يسعنا الامتناع من كثير من أحكامهم ، وإن أردنا الشراء والخـروج جاز لنا » .

وبعد هذا يذكر القول الثانى وهو القول بعـدم جواز الخـروج مطلقا مهما كان وضع الدولة القائمة وينسبه إلى السنية حسب تعبيره ، ثم يذكر القـول الثالث وينسبه إلى الخوارج ، وهو وجوب الخـروج

---

(١) العدد جمع عدة وهى المدة التى تنتظرها المرأة بعـد الطلاق أو وفاة زوجها ليحل لها التزوج من جديد .

وحلية الاستعراض وبعد أن يذكر هذه الأقوال يعود إليها بالتفصيل ويتناول القول بالجواز بالتأييد والترجيح ، ويحتج له بأن الذين لم يقولوا به من حيث المبدأ عادوا إليه من حيث العمل ويحتج لجـوازه بعدة أحـداث تاريخية يذكر منهـا : خروج التوابين عن يزيد وخـروج عبد الرحمن ابن محمد بن الأشعث عن الحجاج ، وخروج كبار التابعين أمثال الشعبى وسـعيد بن جبير وأضرابهم ، وخـروج زيد بن على بن الحسـين عن هشام ، وخروج يحيى بن زيد بن على •

وفى سياق الحديث ذكر مناظرة وقعت له مع أحـد العلماء قال فى ص ٦٣ من نفس الكتاب ما يلى :

« وقد جرى لى كلام مع الفقيه يحيى بن أبى بكر بن الحسن بن الشيخ يوسف بن نفاث مناظرة فى كلماته فى مثل هذا • فقال لى : أول من سن الخروج على السلاطين أبو بلال مرداس بن أدية • قلت له أن لـه فى ذلك أسوة حسنة : فقال : وحسنة ؟ فقلت أو سيئة ! •• فقال ومن هو ؟ قلت طلحة والزبير ! •• قال لى إن طلحة والزبير اجتهدا فأخطـآ قلت ولعل هذا اجتهد فأصاب • قال لى : وأصاب ؟ • قلت ولعله اجتهـد فأخطـأ ! •• فقال : الله يغفر للجميع » •

ويقول فى نفس الصفحة ما يلى :

« وان لم نخرج عليهم ، ورضينا بالكون معهم وتحتهم ، فجـائز لنـا ذلك ، ونعيش فى كنفهم » •

بعد هذا أريد منك أيها القارىء الكريم أن تعود معى إلى مبدأ الفقرة الأخيرة لنناقش معا بعض ما جاء فيها •

إذا تأملت أول الفقرة تجد أن أبا يعقوب يذكـر ثلاثة أنـواع من السـلطة قد تحكم المسلمين وهى :

١ ـ أهل الخـلاف المتدينون •

٢ ـ السلاطين الجورة الضالون •

٣ ـ سائر المشركين •

وأنت ترى أيها القارىء الكريم أن أبا يعقوب لم يهتم بالقسم الأول فلم يتحدث عنه ولم يتعرض لموضوع الخروج عليه • وذلك لأنه يعـلق جـواز الخروج بالحكومة الظالمة لا بالحـكومة المخالفة فى المذهب فلم يتعرض بأى شىء للقسم الأول (أهل الخـلاف المتدينون) أما القسـم الثانى وهم السلاطين الجورة الضالون ـ من أى مذهب كانوا ـ من أهل الدعوة (الإباضية) أو من غـيرهم من المذاهب الإسـلامية الأخـرى فيجوز الخروج عليهم ومناصبتهم العداء ، ويجـوز البقاء تحت حكمهم والرضا بالحياة فى كنفهم •

أما القسم الثالث وهم سائر المشركين فقـد كتب فصـلا مطـولا عنهم وعمن يكون تحت حكمهم من المسلمين •

وأحب هنا أن أزيد بعض إيضاح لموقف الإباضية عندما تكون الدولة متلزمة لمذهب غير المذهب الإباضى ، وتجرى الأحكام وفق مذهبهـا فلو رفعت قضية مما يختلف فيه المذهبان وجرى الحـكم فيها بمذهب الدولة فإن الحكم يكون نافذا وصحيحا ، وتترتب عليه جميع الحقوق والواجبات

ولو كان مخالفا لما عليه الإباضية • وقد ذكر أبو يعقوب لذلك أمثلة فى كتابه الدليل والبرهان صفحة ٧٣ منها ما يلى :

« رجل كان تحت أحكام للمخالفين فتزوج وغاب عن زوجته ، فأعذر القاضى إليه ، فلم يفعل ، فطلق عليه القاضى زوجته • ما حكم هذه ؟ أهى مطلقة أو غير مطلقة فإن كانت غير مطلقة • فهل له أن يلم بها ؟ ولا ينظر إلى حكم القاضى ؟ وتقع المواريث والحقوق والنسب أم لا ؟

اعلم أن هذه مطلقة وإن لم يكن فى مأخوذ المسلمين (١) هذا الجواب • فلا يحل له أن يلم بها • ولا أن يقربها ، وقد سقطت جميع الحقوق التى بينهما ولها أن تتزوج غيره ، وتقع الحقوق ، بينها وبين زوجها الآخر ، وترثه ويرثها » •

وذكر مثلا آخر فقال فى نفس الصفحة ما يلى :

« وكل حكم حكموه بالشاهد واليمين فهو ماض لنا وعلينا ، ولنا معاملتهم فى جميع ما حكموه بالشاهد واليمين لنا وعلينا ، وتجرى فيه المواريث على وجوهها » •

وبعد أسطر يقول فى صفحة (٧٤) ما يلى :

وأما ما يتعلق بالعبادات كالصلاة والزكاة والصوم والحج ،

---

(١) احيانا يطلق المصنف كلمة المسلمين ويريد بها الاباضية من باب اطلاق العام على بعض محتوياته ويفهم ذلك من السياق والقرائن .

فليس إلى خـلاف الإجماع سبيل ، كصوم الشيعة يصومون آخـر يوم من شعبان ويفطرون آخر يوم من رمضـان . فهـذا فاحش ، وأهـل الدعـوة (١) يكرهون القنوات فى الصـلاة » .

وتحدث الإمام نور الدين السالمى عن آراء الإباضية فى التعامل مع غيرهم من أصحاب المذاهب نستطيع أن نستخلص منه ما يلى :

١ — ترى حق الوالدين ، وحـق ذى القـربى ، وحق اليتامى ، وحق المساكين ، وحـق لأبناء السبيل ، وحق الصـاحب ، وحـق الجار ، وحق ما ملكت أيماننا أبرارا كانوا أو فجارا .

٢ — نـؤدى الأمانـة إلى من استأمنا عليهـا ، من قومنـا (٢) أو غيرهم .

٣ — نوفى بعهود قومنا وأهل الذمة وغيرهم .

٤ — نجير من استجارنا من قومنا وغيرهم .

٥ — يأمن عندنا منهم الكاف عن القتال ، المعتزل بنفسه .

٦ — ندعو إلى كتاب الله ، ومعرفة الحـق وموالاة أهله ، ومفارقه الباطل ومعاداة أهله .

---

(١) كلمة (أهل الدعوة) هى الاصطلاح الذى يطلقـه الاباضية على أنفسهم فى الغالب .

(٢) كلمة قومنا يريد بها الاباضية أصحاب المذاهب الاربعة فى الغالب وقد تطلق على جميع مخالفيهم من المذاهب بدلالة السياق أو القرائن .

٧ ــ من أنكر حق الله ، واستحب العمى على الهدى ، وفارق المسلمين وعائدهم . فارقناه وقاتلناه حتى يفىء إلى أمر الله أو يهلك على ضلالته .

٨ ــ من أنكروا حق الله ، وفارقوا المسلمين ، وعاندوهم ، لا نستحل سبى نسائهم ، ولا قتل ذراريهم ، ولا غنيمة أموالهم ، ولا قطع الميراث منهم .

٩ ــ لا نرى الفتك بقومنا . ولا قتلهم غيلة فى السر لأن الله لم يأمر به فى كتابه ، ولم يفعله أحد من المسلمين .

١٠ ــ نرى أن مناكحة قومنا وموارثتهم لا تحرم علينا ماداموا يستقبلون قبلتنا .

١١ ــ لا نرى أن نقذف أحدا ممن يستقبل قبلتنا بما لم نعلم أنه فعله .

١٢ ــ لا نرى استعراض قومنا بالسيف ماداموا يستقبلون القبلة .

١٣ ــ لا نرى قتل الصغار من أهل القبلة ولا غيرهم .

١٤ ــ لا نستحل فرج امرأة رجل تزوجها بكتاب الله وسنة نبيه حتى يطلقها زوجها أو يتوفى عنها ، وتعتد عدة الطلاق أو الوفاة .

١٥ ــ لا نرى انتحال الهجرة من دار قومنا .

١٦ — لا نرى الولاية إلا لمن علمنا منه الوفاء بمـا وجب عليـه من دين اللـه •

١٧ — نبرأ من المصريين على المعاصى من أهل دعوتنا وغيرهم حتى يراجعوا التوبة ويتركوا الإصرار •

١٨ — نتولى من لم ندرك من المسـلمين ولم نـره متهما بشـهادة المسلمين •

١٩ — نبرأ ممن لم ندرك من أئمة الظلم وممن لم نره منهم ، ومن أوليائهم — بشهادة المسلمين •

٢٠ — نرضى من ملوك قومنا أن يتقوا الله ، ولا يتبعوا أهواءهم ، ولا يجحدوا سنة ، ولا يصروا على ذنب بعد معرفة ، وأن يضعوا ا لصدقة والفىء حيث أمرهم الله •

٢١ — نرضى من السبابة وهم الشيعة ، لأن يتقوا الله ، ولا يفارقوا من لم يحكم لا الله فى أمر قد حكم الله فيه ، ولا يتولوا من ترك حكم الله رغبـة عنه وحكم غير الله •

٢٢ — ونرضى من الخوارج أن يتقوا الله ، ولا يعشموا فى دينهم ، ولا يرغبوا عن سبيل من هدى الله قبلهم ، وأن لا يتولوا قوما ويخالفوا أعمالهم ، وأن لا يفارقوا من سار بسيرة قوم يتولونهم •

٢٣ — ونرضى من المرجئة أن يتقوا الله ربهم ، وأن يؤمنوا للمؤمنين

فى ولاية من لم يدركوا من المسلمين ، والبراءة ممن لم يدركوا من أئمة الظلم ، فيتولوا بشهادتهم ، كشهادة من يشهدون اليوم عليهم بالضلالة • وأن لا يسموا الحكام بغير ما أنزل الله من أسمائهم •

٢٤ — ونرضى من أهل السنة ، أن يتقوا الله ، وأن يقروا بحـكم القرآن ، ويوقنوا بوعده ، وأن يستحلوا من أهل البغى والعداء والظلم ما أحل الله من فراقهم وقتالهم حتى يتوبوا •

٢٥ — ونرضى من البدعية أن يتقوا الله ربهم ، وأن يعملوا بسنة رسول الله ﷺ • ويتولوا على العمل بها • وإن ضعفوا عنها •

٢٦ — ونرضى من سائر قومنا أن يتقوا الله ربهم ، ولا يجعلوا حكمه تبعا لحكم قومهم ، وأن لا يتمسكوا بطاعة قوم يعصون الله ، فإن الله لم يأذن لأحد أن يعطى عهده من يعصى أمره •

راجع تحفة الأعيان الجزء الأول • ابتداء من صفحا ٨١ •

ولعل القارىء الكريم — بعدما عرضت عليـــه — يرى أن الإباضى يعتبر جميع المسلمين من مختلف مذاهبهم إخوة له يتساوون معـــه فى الحقوق والواجبات ، وهو يعترف لهم بجميع الحقوق التى أوجبها الله للمسلم ويفى لهم بها ، ويطالبهم بجميع الواجبات التى أوجبها الله على المسلم ويدعوهم الى القيام بها ، ولا يتردد الا فى حق واحـــد وهـــو الاستغفار ، فهذا الحق — وحده — يراه الإباضى حقا خاصـــا بالمؤمن الموف بدين الله لا يمكن أن يمنح للمتهاون الذى يرتكب المعصية ، ســـواء كانت معصية فعل ، أو معصية ترك ، أو معصية تأويل • — مـــا لم يتب

منها — أما فى غير هذا فالمسلمون فى جميع مذاهبهم متساوون فى الحقوق والواجبات ، اللهم إلا بالنظر الى من ارتكب ما يخرجه من الإسلام جملة بما أجمع المسلمون جميعا على اعتباره مخرجا من الملة كإنكار معلوم من الدين بالضرورة وهم فى هذا لا يفرقون عن بقية المذاهب الإسلامية جملة وتفصيلا • ولم يبلغ به الحال ما بلغ الغلو والشطط ببعض المتفقهة حين منعوا الصلاة وراء وعلى مخالفيهم والدفن فى مقابرهم والتناكح معهم وقد رأيت أمثلة من ذلك فى صدر هذا الكتاب •

المنزلة بين المنزلتين

قال المستشرق نلينو :

« إلا أن هناك مسألتين اختلف فيها مذهب الإباضية فى شمال إفريقيا عن مذهب المعتزلة • أولاهما بالضرورة هى تلك المتعلقة بالطريقة التى يعتبر بها مرتكب الكبائر : وإلا كان على الإباضية ، وهم خوارج ، أن ينكروا أصلهم إنكارا • تاما إن شاءوا أن يعتبروا مرتكب الكبيرة المسلم مؤمنا كما فعل أهل السنة والجماعة ، أو إن قالوا بالمذهب القائل بأن مرتكب الكبيرة لا هو مؤمن ولا كافر بل هو فى منزلة بين المنزلتين كما يقال المعتزلة ولهذا فإن الشيخ عامر يقول فى صفحة ١٢٠ « ندين بأن لا منزلة بين منزلة الإيمان ومنزلة الكفر » •

بدا لى أن كلام المستشرق غير واضح وأن استشهادة فى غير محله بل ربما خطر لى أنه لم يفهم مذهب الإباضية فى موضوع الكبيرة أو المنزلة بين المنزلتين وأن لا منزلة بين المنزلتين ولذلك أحببت أن أزيد الموضوع شيئا من الإيضاح بما ورد فى الموضوع من كلام الأئمة •

يقول أبو محمد عبد الله بن سعيد السدويكش فى حاشيته على متن الديانات لأبى ساكن عامر بن على الشماخى — وهو الكتاب الذى استشهد به المستشرق نلينو واعتمده ملخصا لعقائد الإباضية — ما يلى :

المنزلة بين المنزلتين » •

« قوله ندين بأن منزلة النفاق بين منزلة الإيمان ومنزلة الشرك •

يعنى أن المنافق ليس بمشرك ولا بمؤمن بل هو موحد ، وخالف فى ذلك الأشعرية زاعمين أن لا منافق إلا منافق العصر (١) وهو عندهم مشرك لأنه يظهر الإيمان ويخفى الشرك » .

ويقول بعد أسطر : « والذى عليه أصحابنا ومن وافقهم أن النفاق فى الأفعال لا فى الاعتقاد فلا فرق بين منافق العصر وغيره من عصاة الموحدين » .

ومضى يحتج لهذا المذهب حتى قال :

« وأن منزلة بين المنزلتين إلخ الحاصل أنا نقول بمنزلة النفاق بين منزلة الإيمان والشرك ونقول بأن لا منزلة بين الإيمان والكفر ، والمخالف فى الأصل الأول الأشاعرة ، حيث أدخلوا المنافق فى المشرك ولم يجعلوه واسطة بين المؤمن والمشرك وتقدم الكلام عليه ، والمخالف فى الأصل الثانى المعتزلة حيث جعلوا الفسق منزلة بين الإيمان والكفر ، فقالوا إنه كالأبلق لا يسمى لما به من السواد أبيض ولا يسمى لما به من البياض أسود » .

واستمر يحتج لهذا المذهب حتى أورد القصة الآتية :

« قال فى السؤالات : قال الشيخ أبو عمرو عثمان بن خليفة رضى الله عنه : التقيت مع التقيوسى بنقطة فجرت بيننا محاورة ومناظرة حتى قال : عجبا منكم أبا عثمان ؟ لم تسمون صاحب الكبيرة كافراً ؟ لم لا تسمونه ضالا فاسقا ولا تسمونه كافراً ؟ — وكان فقيها نحوياً — فقلت له : تسمونه

---

(١) يقصد به عصر النبى صلى الله عليه وسلم .

فاسقاً ؟ قال : نعم ! فقلت له كيف قال الله تعالى فى سورة السجدة ؟ قال وكيف قال ؟ فقلت له قال تعالى : « أفمن كان مؤمنـا كمن كان فاسـقا لا يستوون » فلما فهمها ووعاها قال : والله لقد ذكرتنى شيئا لقد نسيته وعلم أن الكفر والفسق واحد » .

بعد هذا أحب أن أضع بين يديك أيها القارىء الكريم بعض ما قالـه إمام آخر من أئمة الإباضية فى القرن الخامس الهجرى هو : تبغورين بن داود بن عيسى الملشوطى وكتابه من أهم المصادر فى هذا الموضوع قال :

الأصل الخامس

فى المنزلة بين المنزلتين

وهو النفاق بين الشرك والإيمان ، وقد اجتمعت الأمة على أن المنافقين كافرون ، وأنهم فى الدرك الأسفل من النار وأنهم مع النبى ﷺ والمسلمين فى البيوت والدور ، يحجون معهم ، ويجاهدون معهم كما قال الله عز وجل : « ومن أهل المدينة مردوا على النفاق » ثم بين الله منزلتهم فى غير موضع من كتابه فوصف الناس على ثلاث منازل فى قوله تعالى : « ليعذب الله المنافقين والمنافقات ، والمشركين والمشركات ، ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات وكان الله غفورا رحيما » . فوصفت المنافقين بالذبذبة فقال : (مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء) يريد لا الى المسلمين فى الإسم والثواب والوفاء ، ولا الى المشركين فى الحكم والسيرة والجحود والإنكار .

ونقض هذا الكتاب وهذا الإجماع كثير من الأمة ممن زعم أنهم مشركون مظهرون التوحيد ، كاتمون الشرك . إلا الإباضية وفرقة من الزيدية والحسينية .

وقد بين الله المنافقين أنهم إنما أصابوا النفاق بخصال شتى ، وإنما كان أول النفاق فى أهل القبلة بتركهم الهجرة فسماهم الله منافقين — اسم لم يسم به أحدا من ملل الشرك — وفيهم نزل : « فما لكم فى المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا » إسم إسلامى شرعى مأخوذ

من النفق ، وهو خروج الشىء من حيث لم يدخل كما يقال نفق اليربوع إذا خرج من غير بابه • ونفق هلك ، ونفقت الدابة ونفق المال هلك •

وأول ما سبق من الشيطان النفاق حيث أبى من السجود ثم دعـا إلى عبادته فصار إبليس شيطانا مريدا مشركا •

ومن المنافقين من أصاب النفاق بإيذاء النبى صلى الله عليه وسلم فى الصدقات •

« فإن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون » يطعمونها منهم بتوحيدهم مع المؤمنين • ولو أنهم مشركون ما طمعـوا فى الصدقات ولا يرونهـا •

ومنهم من نافق بمنعه الصدقة مثل ثعلبة وغيره كما أخبر الله تعالى عنـه •

« ومنهم من عاهد الله لئن أتانا من فضله لنصـدقن ولنكونن من الصالحين » •

« فأعقبهم نفاقا فى قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون » • وبعد مناقشة لمعنى يكذبون ويكذبون على اختلاف القراءات قال :

ومنهم : « الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين فى الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم فيسخرون منهم سخر الله منهم ولهم عذاب أليم » •

ومنهم المخلفون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الجهاد رغبوا بأنفسهم عن نفسه « وقالوا لا تنفروا فى الحر » وقال الله لنبيه عليه السلام : « قل نار جهنم أشد حرا » الآية . وعيدا لهم .

وقال : « لا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى ، ولا ينفقون إلا وهم كارهون » .

وقال : « أشحة على الخير » يعنى الصدقة والجهاد فى سبيل الله .

لهذا وأمثاله سماهم الله منافقين وأخبر عن صلاتهم وقال : « لا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى » . والمشركون لا يصلون كسالى ولا نشاطى .

ومضى المؤلف فى سرد الأدلة حتى قال :

« وقالوا لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا » « وقالوا ما وعدنا الله ورسوله إلا غرورا » . أى قالوا غرنا الله ورسوله وكان يعدنا كنوز كسرى وقيصر ونحن لا يقدر أحدنا أن يخرج إلى حاجة الإنسان لشدة حصر الأحزاب لهم فى المدينة .

ومنهم : « والذين اتخذوا مسجدا ضرارا وكفرا وتفريقا بين المؤمنين » ضرا للمسلمين وحرسا لليهود وحمية كانت لهم فى الجاهلية واتخاذ الجاه عندهم .

بهذا أخبر الله عن المنافقين فى كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاث من كن فيه فهو منافق : من إذا حدث كذب ، وإذا أؤتمن خان ، وإذا وعد أخلف » وأمثال هذا من الأحاديث عن النبى صلى الله عليه وسلم كثير فى المنافق .

فليس هو كما قال من قال : النفاق إظهار التوحيد وكتمان الشرك ، وجعلوا النفاق شركا لا يتم إلا بالتوحيد ، ولم نعلم شيئا يكون مثل هذا . شىء لا يتم إلا بضده وخلافه ولا يتم بأحدهما دون الآخر .

وفى أحكام الله ورسوله فى المنافقين ما يبين ويثبت أنهم موحدون وليسوا بمشركين ، وفيهم نزلت الحدود بالسياط وقطع يد السارق والرجم والقذف والقتال إن لم ينتهوا من إظهار نفاقهم وما به ضلوا وزللوا » .

الأصـــل الســـادس

لا منزلة بين المنزلتين

وذلك أن معناهم لا منزلة بين المنزلتين : أى بين الإيمان والكفر ، وهما ضدان كالأضداد كلها ، شبه الحركة والسكون والحيـاة والموت •

وقد أجمعت الأمة فى أصلهم على أن من ليس بمؤمن فهو كافر يقول الله تعـــالى :

« هو الذى خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن » • وقوله : « إما شاكرا وإما كفورا » وقوله عن سليمان عليه السلام « ليبلونى أأشكر أم أكفر » وقال : « فمنهم شقى وسعيد » الخ الآية وقال : « كما بدأ كم تعودون فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضــلالة » يعنى سعداء وأشقياء وقال : « يوم تبيض وجوه وتسود وجوه ، فأما الذين أسودت وجوههم أكفرتم بعد إيمانــكم ، فذوقوا العــذاب بما كنتم تكفرون ، وأما الذين ابيضت وجوههم ففى رحمة الله هم فيها خالدون » • وقال فى موضع آخــر : « وجوه يومئذ مســفرة ضاحكة مستبشرة ، ووجــوه يومئذ عليهــا غبرة ترهقها فترة أولئك هم الكفرة الفجــوة » • ومثل هذا فى القــرآن كثير وفى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم • وفى لغة العرب أن من ضيع شكر نعمة الله فقد كفر نعمته وذلك موجود فى أشعارهم قال الشاعر :

نبئت عمدا غير شاكر نعمتى والكفــر مخبثة لنفس المنعــم

وفى خطبهم ومخاطبتهم • فنقضت ذلك المعتزلة ومن قال بقولهــم

إن أهل الكبائر ليسوا بمؤمنين ولا كافرين وأنهم فاسقون فى النار مخلدون ، ومثل هذا كثير من اختلاطهم وتناقض مذهبهم فثبتنا على الأصل المجتمع عليه نحن وإياهم ، على أن من ليس بمؤمن فهو كافر ، وأن الكفر ضد الإيمان كالحياة والموت ولا يخرج من أحدهما إلا دخل فى الآخر ولو جاز أن يخرج فى الكفر ولم يدخل فى الإيمان لجاز أن يخرج من الثواب والجنة ولا يدخل من النار ولا يكون من أحدهما — وهو مكلف صحيح العقل — فيكون لا شقيا ولا سعيدا ، ولا موحدا ولا مشركا ، ولا صالحا ولا طالحا ، لأن هذه هى الأضداد التى لاينفك عنها الناس » • هذه القضية — عند الإباضية — واضحة شديدة الوضوح رغم الخلافات الكثيرة فيها بين فرق الأمة فالناس عندهم عى ثلاثة أقسام :

١ — القسم الأول هم المؤمنون وهم الأوفياء بإيمانهم الملتزمون بجميع ما جاء به الإسلام — عملا وتركا — وبهم يقوم المجتمع المسلم فى الدنيا وبهم تناط الرسالة الإسلامية وبهم وحدهم تحفظ حرم الله وتقام حدوده • ويوم القيامة هم فى دار النعيم جزاء لهم على إيمانهم وعملهم الصالح •

٢ — القسم الثانى وهم المشركون الواضحون فى شركهم سواء كان ذلك بإنكارهم لوجود الله تبارك وتعالى أو لإشراكهم غيره معه فى العبادة وبهؤلاء يقوم المجتمع المشرك فى الدنيا وإليه توجه الدعوة إلى الإسلام والقتال لتأميننا ويوم القيامة هم فى دار الخزى والعذاب الأليم بعدم إيمانهم وسوء عملهم •

٣ — الفريق الثالث هم قوم أعلنوا كلمة التوحيد وأقروا بالإسلام

ولكنهم لم يلتزموا به سلوكا وعبادة فهم ليسوا مشركين لأنهم يقرون بالتوحيد وهم ليسوا بمؤمنين لأنهم لا يلتزمون ما يقتضيه الإيمان . فهم مع المسلمين فى أحكام الدنيا لإقرارهم بالتوحيد ، وهم مع المشركين فى أحكام الأخوة لعدم وفائهم بإيمانهم ولمخالفتهم ما يستلزمه التوحيد من عمل أو ترك (١) .

وقد أطلق الله تبارك وتعالى على هذا النوع من الناس تسمية جديدة لم تكن معروفة فى الشرائع السابقة وذلك حينما اختلف المسلمون فى أولئك الذين أقروا بالإسلام وتخلفوا عن الهجرة فاعتبرهم بعضهم مشركين لتخلفهم عن الهجرة واعتبرهم آخرون مؤمنين لإقرارهم بالتوحيد فأنزل الله قوله تبارك وتعالى : « فما لكم فى المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا أتريدون أن تهدوا من أضل الله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا » . إلى آخر الآيات الكريمة . وقد رسم القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة صورا واضحة للمنافقين تتجلى للمسلمين فى كل عصر ومن الصفات التى جعلها القرآن الكريم ملازمة للنفاق ما يلى :

التكاسل عن إتيان الصلاة ، الإنفاق عى كره ، الكذب على الله ورسوله ، الحنث فى اليمين ، الطمع المزرى ، الحيرة والارتباك ، شدة الجبن ، احتمال المذلة ، شهادة الزور ، التخلف عن الجهاد وعن أداء الواجبات باختلاف المعاذير ، السخرية من الضعفاء والفقراء . توقع انكشاف سلوكهم الحقيقى للناس ، إيذاؤهم بالكذب والإشاعة أفاضل الأمة ، ابتغاء الفتنة ، تظاهرهم بالاستقامة ، فرحهم بالمغانم ، جزعهم عند المغارم ، إخلافهم للوعد وخيانتهم للعهد . إلى غير ذلك .

والقرآن الكريم فى أكثر مناقشاته لهم إنما ينعى عليهم إخلالهـم بالجوانب العملية وكذلك السـنة المطهرة مما يدل دلالة واضحة أن النفاق يعنى الإخـلال العملى بما يقتضيه الإيمان ممن يقر التوحيد .

وبناء على هذا ومثله فقد استعمل الإباضية كلمة النفاق للدلالة على المعاصى العملية وأطلقوها على من ارتكبها فى أى زمان وكان هذا النـوع من الناس يعيش فى المجتمع المسلم فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وفيما بعده من عهود ولكن وجودهم — فى الدنيا — داخـل المجتمع المسلم لم يبعد عنهم آيات الوعيد الشديد التى تناولتهم فى كل مناسبة بل جعلتهم فى الدرك الأسفل من النار .

وقد أطلق الإباضية على هذا القسم الثالث اسم المنافقين وكفـار النعمة اعتمادا على الأدلة الكثيرة فى هذا الموضـوع من الكتاب والسنة لكن أكثر المذاهب الأخـرى لم تقف هذا الموقف فذهـب بعضها إلى أن المنافقين مشركون أما أصحاب المعـاصى العملية — فعـلا وتركا — فهم مؤمنون وذهبت مذاهب أخـرى إلى أن أصحاب المعـاصى العملية هم فساق وليسوا مؤمنين ولا مشركين ولا منافقين وذلك رغم أن القـرآن الكريم يقـول :

« المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهـون عن المعروف ويقبضون أيديهـم نسوا اللـه فنسيهم إن المنافقين هـم الفاسـقون » .

فأنت ترى أيها القارىء أن القرآن الكريم وصف المنافقين بمعـاص

عملية هى الأمز بالمنكر والنهى عن المعروف والبخل عن الإنفاق والإعراض عن الله ثم أكد بأن ضمير الفصـــل أن المنافقين هم الفاسقون •

ثم قال تبارك وتعالى : « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هـــم الكافرون » •

« ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون » « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون » •

وتأمل أيها القارىء الكريم فى الآيات الثلاثة السابقة تجد أن المولى تبارك وتعالى جعل الظلم — وهو معصية ملية سببا للحــكم على مرتكبه بأنه كافر وفاسق أو ظالم وقد سبق لك أن عرفت فى الآية الســابقة أن الله تبارك وتعالى جعل المنافقين والفاسقين فريقا واحدا بصيغة التأكيد ويتضح لك من هذا جميعا أن النفــاق والكفر — كفر النعمة — والفسوق والظلم تصلح لمعنى واحــد ويعامل صاحبها فى الدنيــا معاملة واحــدة وفى الآخرة يكون لها مصير واحــد •

هذا أهم ما بدا لى أن أذكره فى هذا الموضـــوع وأرجو أن يـكون واضحا بالمقدار الذى أردته وسعيت إليه •

على أننى أحب أن أختتم هذا الفصــل بكلمة قصيرة لقطب الأئمــة الشيخ محمد طفيش فقد جاء فى كتابه القيم « شامل الأصــل والفرع » صفحة ٢٥ ما يلى :

« والنفاق لغة الخروج من غير المدخل ، وإخفــاء غــير ما أظهر ،

وشرعا مخاللفة الفعل القول • أو السر العلانيــة ، والمنافق عنــدى من أظهر التوحيد وأخفى الشرك وعليه أحمل ما ورد فى القرآن • ومن عمل كبيرة دون الشرك ، وقصره أصحابنا على الثانى وقومنا على الأول » •

وعلق الإمام أبو اسحاق على هذا بقــوله : « وردت أحــاديث كثيرة فى إطلاق النفاق على الكبائر العملية ، كما وردت فى إطلاق الكفر عليهــا • ولهذا أطلق أصحابنا النفاق عليها كما أطلقوا الكفر فصــار النفاق فيهــا مــراد فالكفر النعمة • أما غــير أصحابنا فقــد تكلفوا تأويلات فى تلك الأحاديث فحصر الكفر والنفــاق فى الشرك وروى البخــارى ومســلم وأبو داود والترمذى والنســائى وأحمــد عن ابن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« أربع من كن فيه كان منافقــا خالصــا ، ومن كانت فيه خصــلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا عاهد غدر • وإذا خاصم فجر » •

مسائل فقهية اجتهادية

تحت هذا العنوان سوف نستعرض بعض المسائل الفقهية الاجتهادية التى يجوز فيها الخلاف ولا يقطع فيها العذر ومع ذلك فقد أوردها بعض كتاب المقالات السابقين فى مقام التشنيع على الإباضية ٠

من ذلك ما ذكر أبو محمد على بن حزم فقد جاء فى كتابه : الفصل بين الملل والنحل ص ١٨٩ ما يلى :

« وشاهدنا الإباضية عندنا بالأندلس يحرمون طعام أهل الكتاب ، ويحرمون أكل قضيب التيس والثور والكبش ، ويوجبون القضاء على من نام نهارا فاحتلم ، ويتيممون وهم على الآبار التى يشربون منها إلا قليلا منهم » ٠

هذه أحكام فقهية فى مسائل فرعية كما يرى القارىء الكريم ، ولا شك أن ابن حزم أوردها هنا تشنيعا على الإباضية ، وقد أوردها بأسلوب يشوبه شىء من الغموض والإبهام شأن أكثر من كتب عن الإباضية ساخطا عليهم ، حتى يجعل من المسألة التافهة مسألة ذات قيمة ، وحتى يوهم الناس أن هذه الفرقة مولعة بالمخالفة حتى فى أوضح الواضحات ٠

العالم الكبير يتحدث عما تختلف فيه الفرق بعضها عن بعض فى مجال العقائد ، وكان معقولا ألا تذكر — فى مجال هذه المباحث — الفروع الفقهية التى هى مجال البحث والاجتهاد والخلاف بين الفقهاء حتى من

المذهب الواحد لكن ابن حزم لم يلتزم بهذا المسلك المعقــول وليته حين عرض المسائل الفقهية الفرعية ــ عرضها بوضــوح وتفصيل وصدق •

ولعل القارىء الكريم يتوق إلى معرفة ما يقوله الإباضية فى تلك المسائل • وهل كان ابن حزم أمينا نزيهــا فى نقلها ونسبتها ؟ لكى يتضح ذلك سوف نستعرضها واحــدة واحــدة كما يلى :

١ ــ طعام أهل الكتاب : ذكر ابن حــزم أنه شاهد الإباضية عندهم فى الأندلس يحرمون طعام أهل الكتاب • ذكر هذا الحكم هكذا مجردا فى هذا الأسلوب المبهم دون أن يعنى بأى تفصيل أو أى إيضاح • وموضوع طعام أهل الكتاب ، فيه مباحث طويلة بين علماء الأمة وفقهائها ، جميعا لا بين فقهاء الإباضية فحسب ، وفى جميع البلدان الإسلامية لا فى الأندلس فقط وعندما يتحــدث الفقهاء عن طعام أهل الكتاب فهم يقصدون الذبائح بالدرجــة الأولى •

علماء الأمة جميعا ومنهم علماء الإباضية لا يختلفون فى أن طعام أهل الكتاب حلال للمسلمين عندما يكون أهل الكتاب تحت الذمة ، أى تحت الحــكم الإسلامى ، خاضعين لرقابته • ولا يختلف الإباضية عن غيرهم من المسلمين فى هــذا الحكم للنص القرآنى الكريم :

« اليوم أحل لكم الطيبات ، وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ، وطعامكم حل لهم ، والمحصنات من المؤمنات ؛ والمحصــنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ، إذا آتيتموهن أجورهن ، محصنين غير مسافحين ، ولا متخذى أخدان ، ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله ، وهو فى الآخرة من الخاسرين » •

ولا يوجد أحـد من علماء الإباضية يخالف النص ، ويقول بتحريم طعام أهل الكتاب هكذا على الإطـلاق ــ كما ادعى ابن حزم ــ ولكن منهم من يشترط بحلية ذبائح أهل الكتاب أن يكونوا تحت الذمة أى تحت إشراف حكم الدولة المسلمة ورقابتها ، فإذا كانوا كذلك حل طعامهم ونكاح الحرائر من نسائهم • أما إذا خرجوا عن الذمة ، بأن لم يكن بينهم وبين المسلمين صلة ولا علاقة أو كانوا محاربين لله ولرسوله ، أو كانوا مؤيدين لمن يحارب الله ورسوله ، مساعدين له ــ فإنه لا يحل طعامهم أى ذبائحهم ، ولا نكاح الحرائر من نسائهم كما هو الحال فى وقتنا الحاضر لمن لم يكن تحت الحـكم الإسلامى • ومن علماء الإباضـية من يعمل بعموم الآية فيجيز ذلك على جميع الأحوال •

ولا شك أن المسألة مسألة فرعية اجتهادية تحـدث عنهـا علمـاء الإباضية وغير الإباضية بإسهاب ــ وتطويل واختلفت فيها آراءهم ولا يوجد أحد من علماء الإباضية لا فى القديم ولا فى الحـديث يحرم طعام أهل الكتاب إذا كانوا تحت الذمة أو تحت رقابة الأمة المسلمة فى أى عهد من العهود • وفى من يفتى بتحريم ذبائح أهل الكتاب ــ فى الوقت الحاضر ــ لأنهم ليسوا تحت الذمة : مفتى الجمهورية العربية الليبية وقد أعان ذلك بفتاوى وهمية عدة مرات ومما قاله : إن المسلم لا يمكن أن يرفض الميتة لأنها جاءته عن يد مسلم ثم يتقبلها من يد مشرك بدعوى أنه من أهـل الكتاب فذبائح أهل الكتاب عنده فى هذه الحالة فى حكم الميتة وهذا المفتى مالكى المذهب متمسك بمذهبه الى حـد التعصب مع احترامه للمذاهب الأخرى وأئمتها •

إن ابن حزم يذكر أنه شاهد الإباضية يحرمون طعام أهل الكتاب

فى الأندلس • فإن كان ذلك من بعض الأفراد على سبيل الكراهية والتقزز فذلك جائز • واذا كان ذلك مع الذين لم يكونوا تحت الذمة أى لم يكونوا تحت حكم الدولة الإسلامية فى الأندلس فذلك جائز أيضاً • أما اذا زعم أن ذلك كان مع أهل الكتاب وهم تحت الحكم الإسلامى فى الأندلس فقوله غير صحيح إلا إذا كانت تلك المشاهدة منصبة على فرد أو أفراد من العوام الذين يلتزمون أحكاماً لا أصول لها ثم ينسبونها الى دين أو مذهب ثم هم يتشددون فى ذلك أحياناً تشدداً يخالف يسر الإسلام • وهذه النماذج موجودة فى كل مذهب • وهم شواذ لا ينبنى على رأيهم حكم ، ولا يجرى بهم حساب •

وبرجوع بسيط إلى مصادر الفقه الإباضى ومراجعه وإلى تاريخهم يتضح للقارىء ذلك النقاش الدقيق الطويل الذى أخذه موضوع طعام أهل الكتاب وموضوع نكاح نسائهم ، والرأى الذى استقر عليه جمهورهم ، ويتضح له موقفهم من حلية طعام أهل الكتاب ونكاح نسائهم مطلقا • أو وهم تحت الذمة • وسيجد وقائع تاريخية كثيرة تشهد أن بعض علمائهم أكل طعام أهل الكتاب وتزوج من نسائهم وهم تحت الذمة كما يجد وقائع أخرى تشهد أن بعض علمائهم تعامل مع أهل الكتاب بهذا الأسلوب وهم معاهدون وليسوا ذميين • على أن الموضوع اليوم ، فى عصرنا الحاضر — وقد تكالب أهل الكتاب كلهم على محاربة المسلمين بجميع وسائل الحرب — يجب أن يرجع فيه المسلمون إلى رأى المانعين • وقد رجح هذا الرأى بالفعل كثير من العلماء المعاصرين من مختلف المذاهب ومن المستقلين ، ويتشدد الكثير منهم فى الطعام الذى يقدم فى مطاعم أوربا وأمريكا وغيرهما إذا كان مشتملا على اللحوم • ويشدد بعضهم النكير على الطلبة الذين يدرسون هناك ، ويقيمون مددا

طويلة تشديدا يجعلهم يلتزمون بشراء اللحم من قصابين مسلمين • ولو كبدهم ذلك تعبا وعنتا • مما جعل بعضهم يستغنى عن اللحم ويقتصر على السمك والبيض ونحوه •

وعلماء الإباضية اليوم يقفون نفس الموقف من هذا الموضوع • يتفقون على حلية طعام أهل الكتاب عندما يكونون تحت الذمة ومنهم من يحرم طعام أهل الكتاب المحادين ، ويشدد فى التحريم ، ومنهم من يتساهل ويجيز عملا بالعموم فى الآية الكريمة •

أما موضوع نكاح نساء أهل الكتاب أى الزواج من الكتابيات فالمؤلف لم يشر إلى مقالة الإباضية فيه وهو مرتبط بموضوع الذبائح •

وبقطع النظر عن سلوك الإباضية وغيرهم فى ذلك الحين • فإن عدم تحريم الزواج من أهل الكتاب فى العصر الحاضر • يكون مشكلة اجتماعية وسياسية ودينية خطيرة • ولو أباح الإسلام الزواج منهم مطلقا فإن المصلحة فى هذا العصر تقتضى الاستغناء عن ذلك المباح ، والابتعاد عنه ، وأنا أرى — إذا كان لما أراه حساب — إن آراء المانعين منه أصوب ، وتحريمه إلى روح الشريعة أقرب •

ولعل مما يفيد القارىء الكريم أن أنقل له أقوال بعض الأئمة جاء فى عقيدة التوحيد التى ترجمها عمرو بن جميع ما يلى :

« فإن استكانوا لذلك ودفعوها — أى الجزية — حرمت دماؤهم وأموالهم وسبى ذراريهم وأطفالهم غير البالغين ، وحل للمسلمين أكل ذبائحهم ونكاح الحرائر من نسائهم • وإن لم يستكينوا لذلك ، ولم

يعطوها حلت دماؤهم وأموالهم وسبى ذراريهم ، وحرم على المسلمين أكل ذبائحهـم ونكاح الحرائر من نسائهم » .

قال قطب الأئمة فى شرحــه لهــذه العبــارة من العقيدة ما يلى : « وما ذكره المصنف هو مشــهور المذهب ، وفى المذهب قول آخــر هو أنه تحل ذبائحهم ونكاح حرائرهم ولو لم يعطوا الجزية ، ولو حــاربوا لإطلاق القرآن عن اشتراط الجزية ، ونزل القرآن فيهم وهــم محاربون ولم يشترطها . وهو قول قومنا وبعض أصحابنا وهو الصحيح » أحسب أن هذا يكفى للرد على ما زعمه أبو محمد بن حــزم فى هذا الموضــوع وقد رأيت كيف أن قطب الأئمة وهو من آخــر مجتهدى الإباضية يرجــح الجواز مطلقا . ومن الأئمة المعاصرين الذين يذهبون إلى استحلال طعام أهل الكتاب دون قيود أو شروط أستاذنا الفاضــل الإمام بيوض إبراهيم ابن عمر فقد كان يفتى بأن طعام أهل الكتاب ومنها ذبائحهم كيفما كانت طريقة ذبحهم حلال للمسلمين لأن الله أطلق الإباحــة ولم يقيدها بأى شرط ولم يكلف المسلمين بالبحث عنهم أو التفتيش عن طريقتهم فى الذبح وكل ما يجب على المسلمين حسب نظره هو التأكد من أن أهــل الذبائح أهل كتاب وليسوا مشركين أو ملاحدة .

٢ ــ قضيب التيس :

ويقــول ابن حــزم : « ويحــرمون أكل قضيب التيس والثــور والكبش » . لست أدرى لمــاذا هذا الاهتمام الكبير من العــالم الكبير ، بهذه الألياف التى لا يعمد إلى أكلها أحد ، ولا يستسيغها أحد ، ســواء كانت حلالا أو حراما . وقد صدق ابن حزم فى هذه القضية فإن الإباضية

يبعدونها لسببين الأول أنها أشياء قذرة تتقزز منهـا النفوس ، وينفـر منها الطبع السليم وليس فيها ما يغرى على الأكل ، أو يفيد الجسم .

الثانى : أنها حاملة بول ولا تخلو منه والبـول — عنـد كثير من المذاهب منها الإباضية — نجس لأنه قذر خبيث ، وقد حرم الله تبارك وتعالى الخبائث . فامتناع الإباضية عن أكل تلك القضبان وتقديمها على موائدهم وفى ولائمهم . يرجع إلى أنها حوامل للخبيث . وأنهـا مستقذرة على كل حال . أما موضوع الحكم بنجاسة بول ما يؤكل لحمه فهـو أيضا فقهى فرعى اختلفت فيه أنظار المجتهدين ، وتعددت أقوالهم وطال فيـه النقاش والبحث ، واستقرت الإباضية على القول بالتحريم والنجاسة ، وهم لا يقطعون فيه عذر من خالفهم لأنها مسألة فرعية .

٣ — القضاء على المحتلم :

ويقول ابن حزم : « ويوجبون القضاء على من نام نهارا فاحتلم » . وليس الأمر هكذا بهذا الإجمـال كمـا زعم ابن حزم وإنمـا يوجبون القضاء على من أصبح جنبا مع شىء من التفريط عمـلا بالحديث الشريف الذى رواه الربيع بن حبيب والبخارى ومسلم ومالك فى الموطأ . فهـم يرون أن الصائم الذى ينام فى النهـار فتصيبه الجنابة يجب عليـه عند الاستيقاظ المبادرة إلى الاغتسال ، ولا شىء عليه إذا لم يهمل أو يتهاون ، أما إذا أهمل الغسل أو تهـاون فيه فيجب عليـه القضاء لأنه ضيع . وكذلك من أصابته جنابة بالليل فنام على نيـة أن يقـوم قبـل للتسحر أو التطهر فغلبه النوم فأصبح جنبا ويرى الفقهاء أن عليه القضـاء لأنه أهمل دون أن يتعمد الإهمال أو التهاون . ويدرأون عنه الكفارة . ويرى البعض الآخر من الفقهاء أنه يجب عليه المبادرة إلى الاغتسال ولا شىء

عليه إذا لم يتهاون أو يهمل ، فإذا وجبت عليه الجنابة فى ليل أو نهار ثم تهاون فلم يغتسل فإن عليه القضاء ، ويدرأون عنه الكفارة فى جميع الأحوال ، وقد أوضح العلامة نور الدين السالمى هذا الموضوع فى شرحه على المسند فقال :

« والحكم بالإفطار على من أصبح جنبا هو قول الإباضية ، رواه المصنف عن جملة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كما رواه عن عروة بن الزبير والحسن البصرى . وإبراهيم النخعى ، من سادة التابعين ، وحكاه ابن المنذرعن طاوس وقال ابن بطال : هو أحد قولى الشافعى . وحكى ابن المنذر أيضا عن الحسن البصرى وسالم بن عبد الله بن عمر ، أن من أصبح جنبا عليه أن يتم صومه ثم يقضيه .

وروى عبد الرزاق عن عطاء مثل قولها ، ونقل عن الحسن بن صالح وعن النخعى : إيجاب القضاء فى الفرض دون التطوع » .

هذا تحرير المقام وهو كاف فى الموضوع وابن حزم أصاب الحقيقة حين نسب هذا القول إلى الإباضية ولو أنه جاء به فى صيغة إجمالية مبهمة بين مجموعة من المسائل منها مالا يقول به الإباضية مطلقا ومنها ما يقولون به ولكن ليس على الإطلاق الذى أورده ابن حزم .

٤ ــ التيمم مع وجود الماء :

ويقول بن حزم : « ويتيممون وهم على الآبار التى يشربون منها » . ويخجلنى أن أقول للعلامة ابن حزم إن هذه الدعوى باطلة لا أساس لها من الصحة . فإن يكن سمعها من الغير فهى كذبة بلقاء جازت

عليه ، وإن زعم أنه عـرف ذلك بنفسه ــ كما صرح أنـه شـاهد ذلك بنفسه ــ فهو وهم من العالم الكبير ولا أحسبه يتجنى .

والذى يحملنا أن نقف هذا الموقف الذى لا يخلو من العنف هو أن أكاذيب كثيرة . جرت على أقلام شهيرة ضد الإباضية منهـا ما يناقض بعضها بعضا ، ومنها ما يكذبه الواقع وتبطـله الحقائق المعروفة الثابتة . مما يدل أن تلك الأكاذيب صدرت عن مخيلات تتصـور ، لا عن مشاهدات تبصر أو حقائق تقع فى كتب الإباضية ــ وفى الطهارات خاصة ــ موجودة ومنتشرة فى عصر ابن حزم وقبـل أن يوجـد ، وليس فيهـا ما يشتم منه أى نوع من التسـاهل فى قضية الطهارة والصـلاة . وقد عـرف الإباضية قديما وحديثا بتشددهم فى مسائل الطهارة وحرصهم عليه حتى أوجبوا ــ عمليا ــ الاستجمار قبل الاستنجاء وحتى أنهـم لم يجـوزوا المسح على الخفين ، واعتبروا الأحاديث الواردة فى الموضوع منسـوخة بآية الوضـوء .

وما اشتهروا به فى سلوكهم وسيرهم من التشدد فى الطهارة يقف حائلا دون تصديق هذه الدعوى . بل إن جميع من عاشرهم قديما وحديثا يشهد لهم بتشددهم فى مسائل الطهـارة عمـوما . وفى الوضـوء والغسـل خصـوصا .

وابن حزم فى قوله هذا يزعم أن الأكثرية منهم يتيممون وهم مقيمون على الآبار التى يشربون منها . فكيف عرف هذه الأكثرية ؟ وكيف أتيح له أن يراهم على آبارهم يتيممون ، فهل كان من عادتهم إذا أراد أحدهم الصلاة أن يذهب إلى البئر ثم يجمع التراب ويتيمم ؟ إنه لو زعـم أنه

رأى فردا أو أفرادا أو حتى جماعة منهم يفعلون ذلك لاحتمل كلامه التصديق • ويحتمل حينئذ أن يكون ذلك المتيمم أو المتيممون على البئر متهاونين بأحكام الطهارة أو معذورين بعذر شرعى خفى على ابن حزم • أما أن يزعم أن هذا عمل الأكثرية فهذا باطل من القول ، ترده طبيعة السلوك عند المسلمين عموما ، وعند الإباضية خصوصا •

على أن رؤية فرد أو أفراد يتهاونون بحد من حدود الله ، من أى مذهب وفى أى عصر ، أمر محتمل الوقوع ، ولكن ذلك لا يدل على أنه عمل الأكثرية من أصحاب ذلك المذهب ، كما أنه لا يدل أبدا على أن ما يفعله أولئك المتهاونون هو رأى أو قول فى المذهب • فلو رأينا مجموعة من الناس من أى مذهب كان — إباضيا أو مالكيا أو شافعيا أو حنبليا أو غيرها — يصلون بدون طهارة أو يشربون الخمرة — مهما كان عدد تلك المجموعة — لم يصح لنا أن نقول أن أكثرية المذهب الفلانى تفعل كذا أو أن المذهب الفلانى يبيح كذا استنادا إلى تلك المشاهدة • وإنما يجب أن تنسب الفعل إلى من يقوم به فقط •

لأن ذكره فى سياق الحديث عن آراء المذاهب ومقالاتها يوحى بأن قواعد المذهب هى التى تجيز ذلك العمل • وهذا خطأ واضح فاحش •

إنك الآن قد تدخل إلى بعض البلاد الإسلامية فى رمضان فتجد المقاهى والمطاعم مفتوحة دائبة الحركة ، والناس يترددون عليها يتناولون منها فهل يحق لك إذا رأيت ذلك فى بلد يغلب على أهله مذهب معين أن تقول أن أكثرية أصحاب ذلك المذهب يأكلون فى رمضان استنادا إلى ما رأيته ؟

وفى العصر الذى كان يعيش فيه ابن حزم كان هنـــاك فى الأندلس مجالس للغناء والخمر يغشـاها النـــاس بالعشرات والمئات ولاسيما فى مجالس الأمراء والحكام فهل يصح لأحـــد ـ بناء على تلك المشـاهدات ـ أن يقول : أكثر المسلمين فى الأندلس يغنون ويسكرون •

وفى هذا العصر الذى استعلنت فيه المعصية وأصبحت بعض الموبقات ترتكب جهارا هل نستطيع أن ننسب تلك الموبقات إلى أكثرية مذاهـب أولئك العصاة المارقين ، بل هل يحـق لنا أن نعرضها ونحن نذكـر بعض ما تتميز به مذاهب عن مذاهب ، أو تختص به مذاهب دون مذاهب •

وعلى كل حال ـ وبكل اعتبار ، ومهما كانت التأويلات فإن الحـكم الذى أطلقه ابن حزم فى قضية التيمم غير صحيح ولا وجـود له عنـد الإباضية لأن الإباضية يقولون أنه لا يجوز التيمم إلا فى حالة للعجـز عن استعمال المـاء إما لفقـدانه وإما للعجـز عن استعماله ، وفى ذلك تفصيلات وشروح معروضة فى كتب الفقة •

٥ ـ الحـدود :

ذكر الأستاذ عبد القادر شيبة الحمد أن من مذهب الإباضية :

« أن من زنى أو سرق أقيم عليـه الحـد ثم استتيب فإن تـاب وإلا قتل » • هـذه فرية عن الإباضية أطلقها شـفة آثمـة مغرضة ـ ولسنا نتهم بها الأستاذ عبد القادر شيبة الحمد فإنها موجودة فى مصادر قديمة ربما أخذ منها ـ وكل مسئولية الأستاذ عبد القادر فى هذا الموضوع

وأشباهه إنما هو فى التقصير وعدم التثبت ، وعدم النزاهة عند الحديث عن الفرق . وكان عليه أن يتثبت ويتحقق قبل أن يرمى الكلام على عواهنه .

لا أساس لهذا الرأى عند الإباضية ، فحد الزنا وحد السرقة ثبتا بالنص وكذلك بقية الحدود . وما ثبت بالنص عن الإباضية فلا مجال فيه للرأى ولا يتجاوزون فيه حكم النص ، بل إن الإباضية يرون أن أهم ما يميز الإمام العادل من الجائر هو إقامة الحدود كما ثبتت . والحكم — عندهم — على الزانى المحصن الرجم ثبت ذلك بالسنة القولية والعملية ، وعلى الزانى غير المحصن الجلد ثبت ذلك بنص القرآن الكريم . وعلى السارق القطع . بشروط مبينة ومفصلة فى كتب الفقة التى تعالج هذه المواضيع وكذلك بقية الحدود ولو أخذ عبد القادر شيبة الحمد أى كتاب منها لوجد الكلام فيها واضحا . يشرح الحدود ، وطرق إثباتها ، وطرق تنفيذها . بل إننى أؤكد أن الأستاذ لو تناول كتب السير والتاريخ التى تتحدث عن الإمامات التى أقامها الإباضية فى المشرق أو المغرب لوجد فيها حالات أقامت فيها تلك الإمامات بعض الحدود فى أحداث حصلت فلم تتجاوز فيها النصوص ، ولم تقتل إلا من كان حده القتل . أما الاستتابة والتوبة وعدمها فيتعلق بها عند الإباضية حكم آخر هو حكم الولاية أو البراءة . أى الحب فى الله من أجل الطاعة ، أو البغض فى الله من أجل المعصية .

فكل من ارتكب جريمة يلزمه بها حد فهو مرتكب لكبيرة ، وتجب البراءة منه لارتكابه تلك الكبيرة . فإن تاب وأعلن ذلك وندم على ما فعل

رجع إلى ما كان عليه من الولاية ، وإن أصر على معصيته بقى كـذلك فى حكم البراءة •

ولا شك أن القارىء الكريم يعرف أن البراءة لا تعنى القتل وإنمـا تعنى كراهة القلب ، وإظهار السخط • وجفاء المعاملة من أجـل ركـوب المعصـية •

هذا ما يقوله الإباضية فى هذا الموضوع ولعلماء الأمة من جميـع المذاهب مناقشات طويلة فى معاملة من أقيم عليه الحد وفى حكم عدالته ، وهل هو كفء أو غير كفء ، كما أن لهم مناقشات طويلة فى الذى يتكرر منه الجرم ، وتتكرر إقامة الحـد عليه عددا من المرات ، ورأى الإباضية فى جميع ذلك هو رأى الجمهور • فى السرقة يتعدد القطـع مع خـلاف فى العضو الذى يقطع بعد اليد اليمنى من الرسغ فى المرة الأولى • وفى الخمر خلاف بعد المرة الرابعة هل ينتقل الحـد من الجلد إلى القتـل ، أو إلى الإعفـاء ؟ أو يبقى حدا السكران هو الجلد باستمرار • وتقرير هذا الحكم وحده كاف للرد على زعم الأستاذ عبد القادر ومن رجع إليه •

وعلى كل حال فلا شىء فى الحـدود عند الإباضية يعـد غريبـا يختص بهم أو يختصـون به ومن أراد التفاصيل فليراجع المطولات •

ومع كل هذا أو بعد كل هذا فهى مسائل فرعية اجتهـادية — فى غير ما يتناوله النص — مما تختلف فيه الأنظار • وراجع إن شئت مزيدا من البيان فى الفصل الذى عقدناه (لابن حزم والإباضية) •

٦ ــ قتــل النساء والأطفال :

يقول الأستاذ عبد القادر شيبة الحمد فى كتابه السابق ما يلى :

« لم يستبيحوا قتل النساء والأطفال » •

ومفهوم هذه العبارة أنهم أباحوا قتل الرجال وهــذا ليس بصحيح

أن الإباضية كغــيرهم من المســلمين لا يستبيحون الدماء البشرية مطلقا إلا إذا كان ذلك بناء على حكم الله تبارك وتعالى وعلى أمــره لهم بذلك • إما لإقامة حــد من حــدوده • أو لتأمين دعــوة النــاس إلى الإسلام وتعميم حكمه عليهم وذلك فى الجهاد فى سبيل الله ، أو فى رد العدوان الواقع على المســلمين للقهر والتســلط ، أو للسلب والنهب • أو كان ذلك قياما لإسقاط حكم ظالم غاشم فاسد ، وإقامة حكم إسلامى عادل مكانه •

وفى جميع هذه الأحوال يرى الإباضية أنــه يجب أن تكون دمــاء العجــزة البرآء ــ ســواء كانوا شيوخا أو مرضى أو نســاء أو أطفال أو حتى معتزلين لحركة القتال ــ مصونة امتثالا وعملا بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم واقتداء بخلفائه الراشــدين عند توجيههم لجيوش الفتــح •

ولا شك أن الأستاذ عبد القادر يقصد بدماء النساء والأطفــال ، دماء نساء المسلمين وأطفالهم عندما تثور بينهم حروب أو فتن •

والإباضية فى هذا الباب لا يبيحــون إلا دماء المشتركين بالفعل فى

فى العدوان والقتل ، ولا يجيزون قتل النسـاء ولا قتل الأطفـال ولا قتل العجزة ، ولا قتـل المسـالمين الذين لم يشتركوا فى القتال ويمنعون من تتبعهم عند انهزامهم ومن الإجهاز على جرحاهم ، ومن أخذ أى شىء من أموالهم ويوصون بالحرص فى معرفة من تولى القتل بنفسه حتى ينفذوا فيه القتل فيكون من باب القصاص — من قتل قتل — ولا يـكون فى غيرهم ممن اشترك ولم يباشر عملية القتل ومعنى هـذا أنه حتى عنـدما يشترك أحد الناس فى قتالهم ويكون مع عدوهم فهـم يتجنبون قتله فى ميدان المعركة إلا إذا ثبت أنه قتل بالفعـل أحدا منهم فإنه حينئذ يقتل فى المعركة على صورة القصاص فإذا انتهت المعركة توقف السيف عنـد الإباضية ولم يجز أن يريق بعد التوقف أى دم •

ولقد يكون من المفيد للقارىء الكريم أن أنقل له فى آخـر مناقشة هذه النقطة ما يقوله الأمام أبو يعقوب الوارجلانى فقد قال فى الدليـل والبرهان ص ٥٩ ما يلى :

« الفتنة الأولى : وهى التى تقع بين أهل الدعـوة ، وليس فيهـا استحلال دم ولا مال • وحركاتهم فيها حرام • والقاتل والمقتـول فى النار • وقد قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : (إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول فى النار) » •

وبعد التدليل على هذا الرأى قال :

« الفتنة التى تقع بيننا وبين المخالفين : اعلم أن الفتنة التى تقـع بين المخالفين وأهل الدعوة هى على وجهين : إذا كانوا أصلها والظلم فيها من أهل الدعوة بدءا فيها مثل التى تكون بين أهل الدعـوة بغيهم البين •

وإن كان أصلها والظلم فيها من المخالفين فهـذه دون الأولى فإذا وقعت الضرورة فيسع المسلمين أن يذبوا ويدفعـوا عن المظلومين وأن يظهـروا البينونة بينهم وبين أهل الدعوة • إذا أظهر منهم الفساد مثل ما يظهـر من أهل الفتن • وينهـوهم عن ذلك ما قدروا أو يبينوا أنهـم ليسـوا بأصحابهم فيها • وإن رجعت من المخالفين ديانة ، دفعنا عن أهل دعوتنا ما قدرنا عليه ولا نساعدهم على فساد الأموال بل ننهاهم عن ذلك » •

ويقول أبو يعقوب فى نفس الكتاب الجزء الثالث ص ٥٤ ما يلى :

وإن حاربناهم وهزمناهم فإنا لا نتبع مدبرا ولا نجهز على جريح ، وأموالهم مردودة عليهم ، إلا ما كان لبيت المال فإنا نجوزه على وجهه ، ولا نتورع عن جميع ما فى أيديهم من المظالم عندنا إذا كان جائزاً فى مذهبهم وما كان فى أيديهم من مال بيت مال المسلمين فإنا نأخذه ولا نرده إليهـم ونصرفه فى وجوهه وإن كان مظلمة رددناها الى أهلها » •

أحسب أن هذا يكفى لإيضاح الموضوع •

٧ ـــ قتل المشبهة :

يقول الأستاذ عبد القادر شيبة الحمد فى كتابه السابق ما يلى :

« أباحوا قتل المشبهة واتباع مدبرهم وسبى نسائهم وذراريهم بناء على أنهم مرتدون ، وأن أبا بكر رضى الله عنه فعل هذا بالمرتدين » •

يبدو لى أن الالتواء فى هذا التعبير مقصود من الذين صاغوه وكان ينبغى أن يقال أن الإباضية يرون وجوب قتل المرتدين •

أما الحكم على المشبهة بأنهم مرتدون يحل قتلهم هكذا على الإطلاق فهو كلام ملتو يحتاج الى إيضاح وتصحيح ولإيضاحه وتصحيحه أقـول ما يلى :

المشبهة عند الإباضية على ثلاث أقسام :

١ — المجسمة وهم الذين يزعمون أن الله — تبارك وتعالى وتنزه — جسم كأجسامهم بطول وعرض ولون وجوارح محددة •

والإباضية يحكمون على هذا القسم بأنهم مشركون •

٢ — أشباه المجسمة وهم الذين يزعمون أن الله تبارك وتعالى جسم كالأجسام بطول وعرض إلا أنهم يحترزون بكلمة « ونحن لا نعرف ذلك » وهؤلاء أيضا يحكم عليهم الإباضية بالشرك •

٣ — القسم الثالث وهم أغلبية المسلمين غير الإباضيـة والزيديـة والمعتزلة الذين يعتقدون تنزيه البارىء جل وعلا عن مشابهة الخلق ولكنهم يثبتون المعانى الحرفية لبعض الكلمات التى وردت فى القرآن تثبت لـه الحركة أو الجوارح كاليد والعين والساق والمجىء والنزول والأستواء والمسرة والضحك فيمسكون عن تأويلها بالمعنى المناسب ويقولون كما أراد الله • فهم يثبتون معانيها ويفرون من التشبيه بإعلان التنزيه •

ويقول الإباضية عن هؤلاء بأنهم مشـبهة لأنهم أخطأوا فى التأويل ولكنهم لا يحكمون عليهم بأنهم مشركون بل هم جمهرة المسلمين ويرون أن لهم من الحقوق وعليهم من الواجبات مثل ما على بقية المسـلمين إذ أن

عقيدتهم التنزيه كعقيدة الإباضية وكل ما هنا لك من فرق أن الإباضيــة أولوا الكلمات الموهمة للتشبيه بما يؤدى المعنى ولا ينافى كمال الله فقالوا عن العين أنها العلم والحفظ وقالوا عن اليد أنها النعمة والقــدرة وقالوا عن الاستواء إنه الملك والقهر والغلبة وهكذا فى جميع ما ورد فى القرآن الكريم أو السنة النبوية الثابتة مما يوهم التشبيه وقد رجــع المتأخرون من الأشعرية الى التأويل وتقبلوه وأصبحوا يقولون به •

والذى أريد أن يكون واضحا لدى القارىء الكريم هو التفريق بين المجســمة بنوعيهم وبين المشبهة فالمجسمة يعتبرهم الإباضيــة مشركين لا فرق بينهم وبين عبدة الأوثان بسبب تصورهم لإلههم بصورة المخلوق المحدود •

أما المشبهة وهم المخطئون فى التأويل على رأى الإباضية فأثبتوا لله تبارك وتعالى ما ورد فى القرآن أو السنة مما يوهم التشبيه مع اعتقاد التنزيه ، واعتماد المخالفه بين الخالق والمخلوق ، واعتبار الآية الكريمــة (ليس كمثله شىء) محور عقيدة المسلمين — والإباضية لا يحكمــون على هؤلاء بالردة ولا بالشرك بل هم إخوتهم فى الإسلام وإن اختلفــوا معهم فى بعض الأشياء وقد يطلقون عليهم اسم المشبهة فى مــواطن الجــدل والمناقشة لا سيما عندما تتخذ مواقف الجدل بعض صور العنف الكلامى ولكنهم مع جميع الاعتبارات لا يعتبرونهم مرتدين ولا مشركين ولا يحكمون عليهم بأحكام هؤلاء •

من هذا يتضح لك أيها القارىء الكريم أن عبارة الأستاذ عبد القادر فيها شىء من الغموض والإبهام إن كان يريد بالمشبهة من يسميهم الإباضية المجسمة فكلامه صحيح الى حد ما • أما اذا كان يقصد بهم مــن يطلق

عليهم الإباضية اسم المشبهة فكلامه غير صحيح البتة وقد علمت ما عند الإباضية ثم إن الإباضية يعدون من أهم مسائل الخلاف بين الإباضية من جهة وبين الزيدية أو البكار من جهة ثانية وإن الزيدية وكذلك النكار يحكمون بشرك المشبهين بالتأويل • ويكفى هنا ردا على الأستاذ عبد القادر شيبة الحمد •

خلاصة آراء الإباضية

فى هذا الفصل أحب أن أعرض على القارىء الكريم نماذج من أساليب الكتاب المعاصرين والمستشرقين فى عرض آراء الإباضية ، وبيان مقالاتهم ، ليرى المقاييس التى يستعملونها فى تقدير الخطأ والصواب والحق والباطل فى عقائد الأفراد والجماعات ، وليتبين له مدى الجهد الذى بذله كل واحد منهم فى دراسة موضوع هام كهذا الموضوع •

يجمل الأستاذ أبو زهرة آراء الإباضية فيما يلى :

١ — « إن مخالفيهم من المسلمين ليسوا مشركين ولا مؤمنين • ويسمونهم كفارا • ويقولون عنهم إنهم كفار نعمة ، لا كفار فى الاعتقاد ، وذلك لأنهم لم يكفروا بالله ولكنهم قصروا فى جنب الله تعالى » •

٢ — دماء مخالفيهم حرام ، ودارهم دار توحيد وإسلام ، إلا معسكر السلطان ولكنهم لا يعلنون هذا ، فهم يسرون فى أنفسهم أن دار مخالفيهم ودماءهم حرام •

٣ — لا يحل من غنائم المسلمين الذين يحاربون إلا الخيل والسلاح وكل ما فيه من قوة فى الحروب ، ويردون الذهب والفضة •

٤ — « تجوز شهادة المخالفين ومناكحتهم والتوارث معهم » •

ويلخصها الأستاذ عبد القادر شيبة الحمد فيما يلى :

١ — يعتبرون دار مخالفيهم من أهل القبلة دار توحيد إلا معسكر السلطان فإن دار بغى عندهم •

٢ — اختلفوا فى النفاق على ثلاثة أقوال — فقالت طائفة منهم هـو براءة من الشرك والإيمان جميعا ، لقوله تعالى : (مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء) وقالت طائفة منهم فى إن النفاق قاصر عـلى من سماهم الله عز وجل به عند نزول القرآن فلا نزيل اسم النفاق من موضعه ، ولا نسمى به غير من سمى الله عز وجل • وقالت طائفة منهم المنافقون أهل توحيد ، ولكنهم أصحاب كبائر لا يدخلون فى الشرك وإن سميناهم كفارا ،

٣ — ومن مذهبهم أن من زنى أو سرق أقيم عليه الحد ثم استتيب فإن تاب وإلا قتل •

٤ — لم يستبيحوا قتل النساء والأطفال •

٥ — أباحوا قتل المشبهة ، واتباع مدبرهم وسبى نسائهم وذراريهم بناء على أنهم مرتدون وأن أبا بكر رضى الله عه فعل هذا بالمرتدين » •

ويلخصها الأستاذ إبراهيم محمد عبد الباقى فيما يلى :

١ — « التنزيه المطلق لله تعالى ، ويوجبون تأويل المتشابه بما يليق بجلال الله تعالى كاليـد تؤول بالقـوة وتارة بالنعمة ، فمذهبهم مذهب الخلف فى المحكم والمتشابه •

٢ — لا يرون رؤية الله تعالى فى الدنيا ولا فى الآخرة ، وهذا من كمال الله تعالى ، لأن الرؤية تستدعى مشابهة الله لخلقه ، وكـذلك يستـدلون بالآية الشريفة : (لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصـار وهو اللطيف الخبير) • وما جاء فى السنة لا يعارض القرآن الكريم لأنه خبر الآحاد ، وخبر الآحاد لا يفيد إلا الظن ، والظن لا يصح دليلا عـلى العقائد ، ويفسرون الحجب فى الآية الكريمة (كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون) بأنه غير الرؤية •

٣ — يرون أن صفات الله تعالى ذاتية ليست قائمـة بمعان قائمـة بـذاته •

٤ — لا يكفرون أحـدا من أهـل القبلـة إلا إذا أخل بالاعتقاد الإسلامى ، كإنكار ما علم من الدين بالضرورة ، كأن ينكر إنسان صفة من صفات الله تعالى أو نبيا من الأنبياء ، أو حرفا من القرآن الكريم •

٥ — يرون أن القراءات السبع متواترة •

٦ — يعرفون المذهب الاجتهادى بقولهم : المذهب ما استبان بـه لكل فرقة عن الأخرى فى الفروع التى لا تأثيم فيها ، فحرية الرأى وحرية المذهب مكفولة ، وأن الخلافة لا تكون إلا من أهل الحل والعقد •

٧ — إن مرتكب الكبيرة عندهم ليس مشركا ، وأن أهل الجنة خالدون فيها ، وأهل النـار خالدون كذلك فهم يخالفوننا فى عقيدتنا : وهـو أن العاصى من المؤمنين يدخل النار حتى يطهر من معصـيته ، لأن المعاصى رجس والجنة طاهرة فلا يدخلها إلا الطاهرون •

٨ ـ يخالفوننا فى بعض فروع الفقه : مثل رفع اليدين عند التكبيرات فى الصلاة ، ومثل وجوب سجدة التلاوة حين سماع الآيـة وغير ذلك من المسائل التى لم تكن وضع اجماع •

ويذكر المستشرق جولد تسيهر منها ما يلى :

١ ـ « القرآن مخلوق » •

٢ ـ ليس من الممكن رؤية الله فى الآخرة •

٣ ـ تأويل بعض مسائل الحياة الأخرى تأويلا مجازيا (الميزان ، الصراط) •

٤ ـ كل تشبيه ظاهر وبخاصة استواء الله على العرش يجب تأويله تأويلا مجازياً •

ويضيف إليها المستشرق نلينو ما يلى :

٥ ـ الله لا يغفر الكبائر لمرتكبيها إلا إذا تابوا قبل الموت •

٦ ـ عذاب النار أبدى حتى لمرتكب الذنب من المسلمين ، وهو إذا مات دون أن يتوب لا تنفع له شفاعة الملائكة والرسل والأولياء •

٧ ـ صفات الله ليست زائدة على ذات الله ولكنها عين ذاته •

٨ ـ يقول الإباضية فى شمال إفريقيا بالحرية المحدودة فى صـورة الكسب) أو الاكتساب عند الأشاعرة •

إذا رجعنا الى إجراء مقارنة بين ما استخلصه الكتاب الخمسة السابقون نجدهم يصدرون من اتجاهين :

الاتجاه الأول : وهو الاعتماد والأخذ — بدون نقد أو تحقيق — من مصادر قديمة ليست معبرة تعبيراً ذاتياً عن الإباضية ، ولا صادرة عمن يعبر عنهم — أو بتعبير أدق — يصح له أن يعبر عنهم ، وهذا الاتجاه عرضة للوقوع فى الأخطاء ولو بدون قصد ، ومع حسن النية •

وقد اختار الأستاذ أبو زهرة ، وعبد القادر شيبة الحمد ، أن يصدرا من هذا الاتجاه ، فكان فيما كتباه بعض الخطأ ، وبعض عدم الدقة فى التعبير ، وشىء من الإبهام والإيهام •

ولا شك أنهما يريان أنهما غير مسئولين عن ذلك ما دام مأخوذاً من مصادر موجودة متداولة ، تحظى بثقة الكثيرين ، ولها حرمة وتقدير فى أوساط البحث العلمى ، ولكننى أرى أن أقل ما يمكن أن ينسب الى مسلكهما أنه تهرب من المسئولية التى تضعها ثقة الأمة فى أعناقهما أو هو محاولة للتخلص من المسئولية وإلقاء ثقلها على الغير ، وهما يعالجان اليوم موضوعا ترجو منهما جميع الأطراف أن يضعا له صورة صحيحة وسليمة ومتفقة مع الحقيقة والواقع • متجاوزين تلك الرواسب التى تركتها ظروف لم يبق لها اعتبار • فلم ينهضا بما ينبغى لهما وألقيا وزره على أقلام سكنت منذ ألف سنة •

الاتجاه الثانى : الرجوع الى مصادر الإباضية أنفسهم لأخذ آرائهم منها • وتلك المصادر هى التعبير الذاتى للإباضية عن آرائهم أو عن بعض آرائهم أو هى صادرة عمن يصح له أن يعبر عنهم لأنه يعتقد نفس اعتقادهم •

وهذا الاتجاه كفيل بأن تكون الأحكام الصادرة منه صحيحة أو أقرب إلى الصحة ، ولا يمكن أن تتسرب إليه الأخطاء إلا من عدم ألفهم ، أو من اللجوء إلى بعض الأقوال المتطرفة التى هى تعبير عن رأى فرد وليست تعبيرا عن رأى المذهب المقصود — والتطرف الفردى موجود عند أتباع كل مذهب • وهذا التسرب للأخطاء بعيد الاحتمال جدا •

وقد اختار الأستاذ إبراهيم عبد الباقى أن يصدر من هذا الاتجاه كما اختار نفس المسلك كل من المستشرقين تسيهر ونلينو وكان ما كتبوه — ثلاثتهم (١) — عن بعض الأصول أو الآراء ونسبوه إلى الإباضية ، هو حقا مما يقول به الإباضية • والتعبير عنها فى الغالب هو تعبيرهم ، وفيما عبر عنه هؤلاء الكتاب الثلاثة بأساليبهم الخاصة كان تعبيرهم فيها واضحا لا التواء فيه يؤدى المعنى المقصود أو الصورة المعروضة •

وإذا رجعنا إلى تلك الملخصات ومقارنتها نجد اللقاء يكاد يكون كاملا بين من يصدر من الاتجاه الأول ، وكذلك يكاد يكون اللقاء كاملا بين من يصدر من الاتجاه الثانى •

وفى نفس الوقت نجد البعد شاسعا بين الفريقين الأول والثانى حتى كأن كل فريق منهما يكتب عن فرقة غير الفرقة التى يكتب عنها الآخر وبقليل من التأمل نجد أن الفريق الأول عالج مجموعة من مشاكل الحياة السياسية التى يهتم بها الحكام فى تلك العهود عندما كثر عليهم النقد • وأن فى تلك الآراء ما تنسبه السياسة الماكرة — قصدا — إلى بعض الناس

---

(١) يقتصر حكمنا على ما ناقشناه فى الفصول السابقة .

أو الطوائف حتى تخفف من حدتهم ، وتقلل من اتصال الناس بهم ، والالتقاء معهم ، والتفهم لدعواتهم وبنظرة بسيطة إلى ما ذكره الأستاذان أبو زهرة وشيبة الحمد نجد أن تلك المواضيع كلها تتعلق بالتعامل والسلوك إما مع الدول القائمة أو مع طوائف الأمة . أنظر إليها أن شئت من جديد فهى :

حكم المخالفين من المسلمين ، دماء المخالفين ، دار المخالفين ، معسكر السلطان ، غنائم أموال المسلمين المخالفين ، شهادة المخالفين ، مناكحة المخالفين ، التوارث مع المخالفين ، على من يطلق النفاق ، الحكم على الزانى والسارق ، قتل النساء والأطفال ، قتل المشبهة . إذا تأملت هذه المواضيع التى يراها أبو زهرة وشيبة الحمد ملخصا لرأى الإباضية تجدها جميعا تتعلق بنواحى التعامل مع دولة مخالفة أو طوائف مخالفة وهى آراء نسبتها مصادر موجهة الإباضية فى عهود الاضطراب السياسى .

ويكفى هذا فيما أحسب للدلالة على أن من يكتب عن فرقة معتمدا على مصادر غيرها يكون بعيدا عن الحقيقة ، لا يسلم من التجنى ، أو هو فى الحقيقة واقع فى الخطأ من أول خطوة وأن ما يجىء على لسانه أو قلمه من الصواب فيها فهو بمحض الصدفة .

وإذا رجعنا إلى ما كتبه الفريق الثانى فبقليل من التأمل نجد أن ما عالجه هذا الفريق فى صميم موضوع مسائل التوحيد وعلم الكلام بعيدة كل البعد عن القضايا السياسية التى جرى وراءها كتاب المقالات الأقدمون فأخرجتهم عن صميم موضوعهم إلى موضوع جانبى تريد السياسة أن تدعم به وجودها وتحكمها فساروا فى مخططها — بدون وعى غالبا — الى آخر الشوط الذى تريده .

وبنظرة بسيطة الى المواضـع التى سقناها لهؤلاء الكتاب يتضـح للقارىء الكريم الاتجاه الصحيح تماما • فأعد النظر إن شئت فيما يأتى :

التنزيه المطلق للبارىء جل وطلا ، استحالة الرؤية فى الآخـرة ، صفات الله ذاتية ، لا يكفرون أحدا من أهل القبلـة ، القراءات السبعـة متواترة ، معنى المذهب الاجتهادى ، مرتكب الكبيرة ليست مشركا ، القرآن مخلوق ، تأويل بعض مسائل الحياة الأخرى (معنى الميزان والصراط) تأويل المتشابه ، لا تغفر الكبائر التوبة ، القدر •

هذه القضايا التى لخصها الفريق الثانى من مقالات الإباضية وذكروا فيها وجهة نظرهم فى مستقاه من كتبهم بإجمالى أحيانا وبتفصيل قليـل أحيانا أخرى •

ولا شك أن القارىء يدرك الآن الفرق بين الكتاب الموجهين — ولو بدون علم — الذين يساقون الى بحث مشاكل مفتعلة ، وإعطاء أحكام عن آراء معينة فيها جوانب مقصودة ، ثم نسبتها الى جهات محددة خـدمة لأغراض سياسية خاصة • وبين الكتاب الذى ينتهجون المنهج السليم فى البحث العلمى لمعرفة الحقـائق الثانيـة •

بقى على أن أشير — فى نهاية هذا الفصـل — الى أن بعض الكتاب يدعون الإحاطة فيقولون — مثلا — هذا ملخص آراء الإباضية ، وهـذه لعمرى دعوى عريضة جدا لا يستطيع كاتب أن يقوم بها بحث فى ملخص من كتاب أو عدد من النقاط المحدودة • ذلك لأن من يزعم الإحاطة ينبغى له أن يكون قد استقصى جميع المشاكل التى أثيرت فى مختلف العصـور

ثم يعرف فيها موقف الفرقة التى يدعى إحاطتة بمقالاتها — واحدة واحدة
وهذا جهد ليس بالسهل ولا اليسير ولذلك فمما يرد على أى كاتب من كتاب
مقالات الفرق أن يزعم أنه يلخص آراء فرقة فى عدد محدود من النقاط
أما إذا زعم أنه يعرض آراء الفرقة فى قضايا معينة محدودة فذلك مستساغ
ولا ينظر فيه إلا من جانب التوفيق فى معرفة الحقيقة أو غلبه الخطأ عليه .

[illegible] بالأصالة والإبداع في
[illegible] ذلك [illegible] عن طريق [illegible]
الفنانين [illegible] في [illegible]
في [illegible] تلك [illegible] في [illegible]
[illegible] الحرية الفكرية [illegible] .

الباب الخامس

مفاهيم يجب أن تختفى

* مفاهيم يجب أن تختفى
* أهل السنة وأهل البدعة
* مفاهيم يجب أن تختفى
* مكان الإباضية بين المذاهب الإسلامية
* مفاهيم يجب أن تختفى
* الجدل فى اللوازم وليس فى أصول العقائد
* مفاهيم يجب أن تختفى
* فى الإجماع
* مفاهيم يجب أن تختفى
* الفرق بين الفتنة والخروج
* مفاهيم يجب أن تختفى
* تأثر المذاهب الدينية بالاتجاهات السياسية
* مفاهيم يجب أن تختفى
* مقارنة

القسم الخامس

مفاهيم يجب أن تختفى

أثناء مناقشتى لبعض المواضيع كانت تعن لى آراء خاصة يشق على إهمالها ، وأخشى أن يثقل على القارىء الكريم الاستطراد إليها ، رغم أننى لم أتجنب الاستطراد فى كثير من الأحيان حين أعتقد أنه يساعد على إيضاح ما أعرضه من صور • بل لا أتحاشى التكرار لنفس السبب •

وقد رأيت أن أجمع أهم تلك الآراء تحت عنوان عام هو « مفاهيم يجب أن تختفى » ثم أعرضها فى الفصول الآتية موضوعا موضوعا كما يلى :

أهل السنة وأهل البدعة •

مكان الإباضية •

الجدل فى اللوازم وليس فى الحقائق •

فى الإجماع •

الفرق بين الفتنة والخروج •

تأثر المذاهب الدينية بالاتجاهات السياسية •

مقارنة بين شخصين •

مفاهيم يجب أن تختفى

سبق الى أذهان الناس — بسبب ما يقوله كل أصحاب مذهب عن أنفسهم بأنهم أصحاب الحق ، وأهل العدل ، وأهل الصــواب • وأهل السنة ، وأهل الاستقامة ، وبما يقولونه عن غيرهم من أنهم أهــل الزيغ ، وأهل الضلال وأهــل البدعة ، وأهل الأهواء — بأنهم فعلا أهل الحــق وبأنهم فى الجنة وبأن غيرهم فعلا أهل الباطل وأنهم فى النار •

هذه المفاهيم المبنية على أنانية مذهبية يجب أن تختفى وأن يقوم بدلها مفهوم هو أنه ليس هناك فى الإسلام إلا أمة واحــدة هى الأمــة الإسلامية التى وعدها الله تبارك وتعالى بكل خير • وليس فيها مجموعات أو طوائف أو فرق تدفع هكذا بوصفها الجماعى الى الهاوية • وإنما فيها أفراد يشذون عن الأمة بانتهاك حرم الإسلام ومن شذ بالانتهاك المتعمد شذ الى النار فالأوصاف الحميدة يجب أن تطلق على الأمة الإسلامية جمعاء والأوصاف الذميمة من الزيغ والضلال والابتــداع واتباع الهــوى فهى أوصاف لا تطلق إلا على من يستحقها من الأفراد بسبب الانتهاك • وإن شئت مزيدا من الإيضاح فاقرأ المقال الآتى :

أهل السنة وأهل البدعة

اعتاد أتباع كل مذهب أن يطلقوا على أنفسهم أحب الأسماء — كأهل السنة ، أهل الاستقامة ، أهل العدل ، أهل الحق ، — وأن يطلقــوا على مخالفيهم أقبح الأسماء — كأهل البدع ، أهل الأهــواء ، أهل الضلال ، أهل الزيغ — وكان الكثير منهم يفتحون أبواب الجنة عــلى مصــاريعها

لاتباعهم • ويقفلونها بإحكام أمام أنظار الآخرين ، ويبلغ بهم التطرف الى أن يقدموا فساق مذاهبهم على صلحاء غيرهم • ومن الأمثلة القريبة لذلك أن فقهاء الأشاعرة يقولون بأن المسلم العاصى لا يخلد فى النار وإن دخلها ، ولكن بعضهم يستثنى المعتزلة من هذه القاعدة فيرميهم جميعا فى النار بصلحائهم وفساقهم ثم يحكم عليهم بالخلود فيها رغم أنهم مسلمون •

الفرق الإسلامية كلها — فى دعواها — ترجع الى أصلين ثابتين هما : الكتاب والسنة • وكل فرقة تزعم وتصر أنها هى التى تعمل بالكتاب ، وتحافظ على السنة ، وأن غيرها ليس كذلك • وعلى هذا الأساس قام ناس فاحتكروا لأنفسهم اسم (أهل السنة (١) وناس (أهل الاستقامة) وناس (أهل الحق) الخ وأطلقوا على غيرهم عند التعميم كلمة المبتدعة أو أهل الأهواء أو غيرها من كلمات التضليل ثم انقسمت كل طائفة منهم على مذاهب كما قسموا أهل البدع — فى نظرهم على مذاهب ، ثم ألصقوا بكل طائفة أو فرقة أحكاما خاصة بها أو تشترك فيها مع غيرها • فأصبح كل مذهب من مذاهب المسلمين إذا نظرت إليه من زاوية أتباعه هو مذهب السنة ومذهب الحق ومذهب الاستقامة ومذهب العدل ومذهب الصواب وإذا نظرت إليه من زاوية مخالفيه فهو مذهب الأهواء ومذهب البدعة ومذهب الزيغ ومذهب الضلال • وينشأ الناشىء المسلم فى أكناف أحدها فتعتاد أذنه على سماع هذه الأوصاف والنعوت ويتلقاها ويتشربها فى غير كلفة حتى تصبح عقيدة غير خاضعة للنقاش أو المراجعة •

---

(١) قال الأستاذ مصطفى الشكعة : ان تسمية جمهرة المسلمين بأهل السنة تسمية متأخرة يرجع تاريخها الى حوالى القرن السابع الهجرى الى بعد عصر آخر الأئمة المشهورين وهو ابن حنبل بحوالى أربعة قرون •

الأشاعرة يزعمون أنهم يعملون بالسنة ويحاغظون عليها

الماثوريدية يزعمون أنهم يعملون بالسنة ويحافظون عليها

المعتزلة يزعمون أنهم يعملون بالسنة ويحافظون عليها

الإباضية يزعمون أنهم يعملون بالسنة ويحافظون عليها

الشيعة بفرقهم المختلفة يزعمون أنهم يعملون بالسنة ويحافظون عليها

الخوارج يزعمون أنهم يعملون بالسنة ويحافظون عليها

الظاهرية يزعمون أنهم يعملون بالسنة ويحافظون عليها

فجميع فرق المسلمين يزعمون أنهم يعملون بالسنة ويحافظون عليها .

ونظرا لهذه الحقيقة فإن جميع المذاهب الإسلامية داخلة تحت اسم (أهل السنة) فلا معنى لأن نقصر هذه التسمية على فرق محددة أو تحتكرها لنفسها مذاهب خاصة .

إن جميع المسلمين الذين يرجعون فى ديانتهم الى القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة هم من أهل السنة من أية فرقة كانوا ، ولأى مذهب اتبعوا .

وقد كانت العصبيات المذهبية . وأصابع السياسة ، وبعد بعض المسلمين عن بعض . وجهل أهل كل مذهب بما عليه الآخرون — حواجز تحول دون تعرف المسلمين بعضهم ببعض .

أما الآن ـ وقد اختلط المسلمون بعضهم ببعض وعرف الكثير منهم الكثير عن الآخرين ـ فإنه ينبغى أن تختفى بعض المصطلحات أو بعض المفاهيم ، وتنشأ بدلا منها مفاهيم أو مصطلحات أخرى تكون أقرب الى توحيد جميع صفوف المسلمين وتوحيد كلمتهم . فلا معنى أبداً أن يأتى إنسان يسهل عليه تماما أن يستخف بأحكام الله فيركب ما نهاه عنه ويهمل ما أوجبه عليه ثم يزعم ـ فى تبجح ظاهر ـ أنه سنى أو من أهل السنة . فإذا قابله إنسان آخر لا يتفق معه فى المذهب رماه بأنه مبتدع رغم الصلاح والتقوى . والحقيقة عكس ما يقول .

لقد آن الأوان لأن تطلق كلمة أهل السنة على أهل الصلاح من كل فرقة . وكلمة السنة على كل فرد متمسك بالإسلام محافظ عليه حسب الأصول التى يرتكز عليها المذهب الذى ينتمى إليه . وأن تطلق كلمة المبتدعة أو أهل الأهواء على كل مجموعة من الناس غير ملتزمة للإسلام سلوكا . وكلمة المبتدع أو صاحب البدعة على كل متهاون بأحكام الإسلام حسب المذهب الذى ينتمى إليه .

لقد انقرض أتباع كثير من المذاهب الإسلامية كالظاهرية والمعتزلة والخوارج ولم يبق فيما أعلم إلا الماتريدية وهم أتباع أبى حنيفة والإباضية وهم أتباع جابر بن زيد والأشاعرة وهم أتباع مالك والشافعى والأثرية وهم أتباع أحمد فى القديم وابن تيمية فى الحديث وفرق من الشيعة تجمعها كلمة الشيعة وتفترق بأسماء خاصة كالزيدية والجعفرية وغيرها .

وأتباع هذه المذاهب كلها يؤكدون أنهم فى دينهم يرجعون إلى أصلين هما الكتاب والسنة فهم ـ جميعا ـ بهذا الاعتبار من أهل السنة

أو سـنيون • أعنى أن الصلحاء من جميع هـذه المذاهب سنيون وأن الفساق من جميع هذه المذاهب مبتدعة وأهل أهواء • فالحنفى والإباضى والمالكى والشافعى والحنبلى والجعفرى والزيدى — مثلا — إذا تمسك بالإسلام حسب مذهبه فهو سنى وإذا تهاون به فى واجب من واجبـاته عملا أو تركا ، قولا أو عقيدة ، فهو مبتدع •

يعنى أن البدعة هى الانحراف عن الدين ، والسنة هى الاستمساك به على ما عرفه أى مسلم بدراسته للإسلام •

ومن التحكم المخالف للمنطق والعقل وطبيعة الحيـاة أن نأتى إلى رجل من الزيدية — مثلا — قد درس الإسلام على مذهبه ، وحافظ عليه محافظة المؤمن التقى الذى يخشى الله بالغيب فنقول له أنت مبتـدع ولا يمكن أن تكون من أهل السنة إلا إذا درست مذهب ابن حنبل وعرفت الإسلام على طريقه ، وأعلنت أنك من أتباعـه • ثم نأتى إلى رجـل قد غلب عليه شح نفسه واستعبدته أهواؤه ، فترك بعض ما فرض عليه الإسلام وارتكب بعض ما نهاه عنه فنقول لـه أنت من أهل السـنة لأنك تتبع مذهب أحمد أو مذهب محمد •

أهل السنة هم الأتقيـاء الصالحون من أى مذهب كانوا والمبتدعة وأهل الأهواء هم الفسقة الفجرة ولو لبسوا جبة جابر وطيلسان مالك وعمامة أحمد واتخذوا لمظهرهم سمت زيـد وجعفر • لقـد آن لتـلك المفاهيم — التى أملاها التطرف فى التعصبات أن تختفى •

وآن للمؤسسات العلمية الإسلامية أن تغـير مناهجها ودراساتها •

وآن لمن يهتم بالإسلام والمسلمين فى هذا العصر أن ينظر نظرة أخرى يمليها واقع الحياة للأمة المسلمة ضمن الإطار العام لمبادىء الإسلام •

لقد عاش الأزهر الشريف عهدا طويلا محتكرا لأربعــة مذاهب • وعاش معهد الزيتونة قرونا عديدة محتكرا لمذهبين أو كذلك عاشت كثير من المعاهد والمؤسسات العلمية فى مختلف البــلاد الإســلامية محتكرة لمذهب أو مذاهب محددة ، وكانت تلك المعاهد كلها تنسب إلى نفسها أنها حاملة الشريعة وحامية السنة وترمى غيرها بالابتــداع واتباع الهوى • والواقع أنها هى نفسها كانت مبتدعة على أقل تقدير فى رميها لغــيرها بالابتــداع •

ورغم تقدم العصر ، واتســاع أفق الفكر ، وقيام جامعات وكليات بدل المعاهد ، وامتزاج العالم اليوم لتيسر وســائل الاتصال ودخــول الآراء الفلسفية الغربية — بل بعض النظريات الهدامة — إلى المؤسسات العلمية الإسلامية إلا أن تلك المؤسسات قديمها وحديثها لا تزال تحتفظ بخاصية الإحتكار المذهبى ، ولا تزال تخشى أن تذهب عنهــا نعرتهــا المذهبية فهى تحرص أن تقرر مذهبا معينا هو المذهب الذى يكون عليه حكام الدولة ، فإن اتسع أفقها قليلا عمدت إلى ما تسميه الدراســات المقارنة فأوزعت إلى بعض الدكاترة بإجــراء مقــارنات سطحية تظهر للطلاب — فى الغــالب — صحة مذهب الدولة وقــوة براهينه وضعف غيره • ومع هذه القيود والملاحظات فإن المذاهب التى يسمح لهــا أن تدخل رحاب المؤسسات العلمية حتى على سبيل المقــارنة هى مذاهــب محدودة معدودة محظوظة •

ومن المؤسف أن بعض المؤسسات العلمية فى بلاد عربية جنحت إلى

العلمانية بالنسبة للديانات بينما تبقى المؤسسات الأخرى محتكرة لمذهبية متعصبة ممقوتة ويضيع المسلمون بين جانبى الإفراط والتفريط .

لقد كان المسلمون فى صدر الإسلام وليس فيهم سنيون على الجملة ومبتدعة أو أهل أهواء على الجملة وإنما كانوا على قسمين كبيرين مؤمنون ومنافقون فكل من وفى بمـا عاهد الله عليـه والتزم شريعة الإسـلام سلوكا وعقيدة وقولا فهـو داخـل مع المؤمنين وكل من انحـرف عن الإسلام عقيدة وقولا أو عملا فهو داخل فى المنافقين مادام يقـر بكلمة الشهادة ولم يرتد عن الإسـلام .

وهكذا ينبغى للمسلمين اليوم . يجب أن تختفى المفاهيم السابقة التى تدخل مذاهب كاملة فى الجنة وتحرم منها أتباع مذاهب أخرى ... ينبغى أن يطلق أهـل السـنة على جميع المسـلمين بمختلف مذاهبهم ماداموا يعترفون بأن السنة هى المصدر الثانى للتشريع ولا تطلق كلمـة المبتدع وصاحب الهوى إلا على الفاسق الذى غلبه هواه من أى مذهب كان .

وعلى المؤسسات العلمية اليوم أن تحمل هذا المبدأ لتعود بالمسلمين إلى منهج الإسلام لا كرامة إلا لتقى ولا عدوان إلا على شقى ولا متبوع إلا المعصوم ولا قدوة إلا بالعمـل الصالح والأفضل من ذلك أن تلغى هذه التسميات كلهـا لا سـنية ولا مبتدعـة ولا شيعة ولا خـوارج ولا مالكية ولا إباضية وإنما هم مسلمون يتفاضلون بالتقـوى والعمـل الصالح وكم يكون رائعا حين يقف المدرس والواعظ والمحاضر فلا يحتج إلا بقول الله أو قول رسـوله فإذا احتاج إلى كلام الناس استشهد

بكلام عالم من العلماء مقتصرا على ذكر اسمه وامتنع كل الامتناع أن يجرى على لسانه اسم المذهب أو الفرقة أو الطائفة فانمحت من المجتمعات الإسلامية الألقاب المطلقة على مجموعات الفرق كالشيعة والسنة والخوارج والمعتزلة واختفت منه أسماء الفرق فلم يبق ذكر للحنفية أو المالكية أو الإباضية أو الزيدية أو الظاهرية أو غيرها وإنما كل ما يبقى أسماء علماء ضمن كشف طويل يشتمل على من خدم الشريعة الإسلامية منذ البعثة إلى قيام الساعة . أما الأمة الاسلامية فهى تتكون من جميع من نطق بكلمة الشهادة وإليها يتجه النداء القرآنى الكريم (يا أيها الذين آمنوا) وتكون مجتمعا واحدا لا انشقاق فيه فإذا شذ فرد فارتكب معصية لاحقه المجتمع بالموعظة أو بالحكم الذى أنزله الله حتى يتوب فيعود إلى مكانه أو يهلك على إصراره فيتولى الله تبارك وتعالى حسابه .

مفاهيم يجب أن تختفى

سبق إلى أذهان كثير فى الناس — بسبب أخطاء المؤرخين وكتاب المقالات — أن الإباضية فرقة من الخوارج وأنها — فى عقائدها وآرائها — معتدلة بالقياس إلى الخوارج ومتطرفة بالقياس إلى أهل السنة .

وهذا مفهوم خاطىء ويجب أن يختفى فالإباضية ليسوا من الخوارج وإنما نشأوا عندما تمادى الخوارج لمجابهة الخوارج وليسوا متطرفين بالنسبة إلى أهل السنة لا فى السياسة ولا فى العقائد ولا فى الفقه وإنما يتفقون مع كل مذهب فى مواضيع اعتداله .

وإن شئت مزيدا من التفصيل فاقرأ المقال الآتى :

مكان الإباضية

بين المذاهب الإسـلامية

نشأ المذهب الإباضى فى فترة متقدمة بالنسبة إلى غيره من المذاهب الإسلامية . هـذا من حيث التاريخ . أما الطريقة التى نشأ بهـا فهى لا تختلف عن غيرها من طرق نشأة بقية المذاهب ، إمام من أئمة المسلمين (وبالنسبة إلى الإباضية هو أحـد كبار التابعين) يجتمع عليـه عـدد من طلاب العلم . يلتزمون مجلسه ويأخـذون عنه ثم يتفرقون بعـد التحصيل فى البلاد ، فيقف المتفوقون منهـم موقف أسـتاذه . يتخـذ نفس أسلوبه فى السلوك والتدريس وينقل عنه لطلابه روايته ورأيه . ثم تنتقل العملية مع الأجيال وكل جيل ينقل عن الجيل السابق ما حفظه من آثار لآراء . تكتسب مع مضى الزمن شيئا من الاحترام يبـلغ درجة التقديس أحيانا وتزاد هذه الصورة وتكبر مع الأيام .

هذه الصورة هى الصورة التقريبية التى نشأت عنها جميع المذاهب وإن اختلفت أزمنة الأئمة فمنهم من كان من الرعيـل الأول من التابعين ومنهم من كان فى الدرجة الثالثة ومنهم من كان أبعد من ذلك بكثير كابن تيمية وكمحمد بن عبد الوهاب .

وبالنسبة إلى الإباضية فقد كان يحضر مجلس جابر بن زيد عـدد من الطلاب والأذكياء منهم من يأخذ عنه وعن غيره ، كقتادة ، وأيـوب ، وابن دينار ، وحيان الأعرج ، وأبى المنـذر تميم بن حويص ، ومنهـم من يأخذ عنه أكثر مما يأخـذ عن غيره أو يكاد يختص بمجلسه ، كأبى

عبيدة مسلم ، وضمام ، وأبى نوح الدهان ، والربيع بن حبيب . وعبد الله بن إباض ومن هؤلاء الطلاب من كان يشتغل أثناء التحصيل وبعد التحصيل بالشئون العامة ومنهم من اشتغل بالمسائل السياسية ومطارحاتها مع حكام الدولة الأموية فى ميدان الكلمة دون استعمال السيف كعبد الله بن إباض (١) ومنهم من جلس للتدريس وأخذ مكان الإمام كأبى عبيدة وأبى نوح صالح الدهان وقام بنفس الدور وتخصص فيه ولما كانت هذه الحركة فى عنفوان بناء الدولة الأموية وكانت سيوفها مسلطة على جميع الأئمة والعلماء خوفا منهم أن يجهروا بالإنكار عليها ، أو يدعوا الناس إلى الخروج عنها ، وكان جابر فى مجالسه كزملائه الحسن وسعيد وغيرهم من كبار التابعين غير راضين عن الوضع وكثيرا ما يتناولونه بالنقد . فكانت السلطات بدورها تراقبهم هم وتلاميذهم فى يقظة وحذر وشدة . وتضيق عليهم الخناق ، وتحاول بكل وسيلة لا تسمح لنقدهم أن يتسرب إلى الناس وقد احتاطت لذلك من بداية الأمر فنسبتهم إلى التطرف واعتبرتهم ضمن الخوارج . وكانت تهمة الخارجية — تشبه ما يسمى اليوم بالعمالة أو بالخيانة — عملية ليس لها ضوابط توجه بسهولة إلى كل من يراد التخلص منه أو الانتقام منه أو إيقاف نشاطه وتستغل عند اللزوم . ولذلك فلم يسلم منها الإمام جابر بن زيد كما لم يسلم منها الإمام مالك بن

---

(١) كثير من المؤرخين وأصحاب المقالات يحسبون أن عبد الله خرج فى أيام مروان ابن محمد وأنه قتل فى معركة تبالة وهو خطأ تاريخى لأن عبد الله ابن اباض الذى تنسب اليه الاباضية توفى فى أواخر أيام عبد الملك وهو أكبر من جابر فى السن وتابع له فى المذهب والرأى ونسب المذهب اليه لأنه كان أكثر ظهورا فى الميدان السياسى عند الدولة الأموية والتسمية منها .

أنس (١) وكان الغرض من إشـــاعة هذه التهمة هو إشعارهم بأنهم تحت المراقبة وأن تبرير أى موقف عنف يتخــذ معهم من السلطات هو موجود فى أذهان الناس ولا يحتاج إلا إلى تأكيـــد عملى من أجهـــزة الحكم .

---

(١) جاء فى الكامل لأبى العباس المبرد الجزء الثانى صفحة ١٥٩ ما يلى :

« يروى أن المنذر بن الجارود كان يرى رأى الخوارج وكان يزيد بن أبى مسلم مولى الحاج بن يوسف يراه ، وكان صالح بن عبد الرحمن صاحب ديوان العراق يراه ، وكان عدة من الفقهاء ينسبون اليه ، منهم عكرمة مولى ابن عباس . وكان يقال ذلك فى مالك بن أنس المدينى ، كان يذكر عثمان وعليا وطلحة والزبير فيقول : والله ما اقتتلوا الا على الثريد الأعفر ، فأما أبو سعيد الحسن البصرى فانه كان ينكر الحكومة ولا يرى رأيهم » .

وجاء فى شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد الجزء الخامس صفحة ٧٦ ما يلى :

« ومن المشهورين براى الخوارج الذين تم بهم صدق قول أمير المؤمنين عليه السلام : انهم نطف فى أصلاب الرجال وقرارات النساء ، عكرمة مولى ابن عباس ، ومالك بن أنس الأصبحى الفقيه ، يروى عنه أنه كان يذكر عليا عليه السلام وعثمان وطلحة والزبير فيقول : والله ما اقتتلوا الا على الثريد الأعفـــر » .

ويقول فى نفس المصدر بعد أسطر ما يلى :

« وممن ينسب الى هذا الراى من السلف جابر بن زيد ، وعمرو بن دينار ومجاهد » .

راجع ان شئت كتاب العقد الفريد لابن عبد ربه وكتاب الأغانى لأبى الفرج وغيرهما .

فإذا تركنا هذا الجانب خارجـا عن البحث واتجهنـا إلى الجانب الفكرى والسلوكى فإننا سوف نجـد المذهب الإباضى مذهبا إسـلاميا نشأ كما نشـأ غيره من المذاهب الإسلامية بأئمته وعلمائه طبقات يأخـذ بعضها عن بعض إلى اليوم وقد بدأ جهوده العملية فى خـدمة الثقافـة بالاتجاه الذى اختاره قبل أن تبدأ أكثر المذاهب الأخرى ودونت لـه مؤلفات فى الحديث والفقة قبل أن تبدأ بعض المذاهب التى وجدت لهـا مكانا فسيحا فى الدراسة على المنهج الذى صارت عليه • وفى النقـاط الآتية أستطيع أن أضع جملة من الخطـوط العريضـة التى يمـكن أن يحدد القارىء الكريم بعد دراستها والتحقق منها موضع الإباضية بين المذاهب الإسـلامية •

١ — يرى الإباضية أن المصـدر الأسـاسى للدين الإسـلامى فى عقائده وعباداته ومعاملاته وأخـلاقه إنما هـو القرآن الكريم وأن من أنكر شيئا منه : سورة أو آية أو حرفا فهو مشرك أو مرتد •

٢ — ويرى أن المصدر الثانى للدين الإسـلامى إنما هو السـنة الصحيحة وهى على درجات المتواتر منهـا قطعى الدلالـة يفيد العـلم ويوجب العمل ومنكره كالمنكر للقرآن والمشهور من السـنة أو المستفيض هو أضعف من المتواتر وأقوى من الأحاديث وهو يوجب العمل واختلفوا هل حجته قطعية أم ظنية على قولين • والأحادى من السنة ظنى الدلالة يوجب العمل والمرسل وإن كان أضعف من الأحادى إلا أنه يوجب العمل إذا كان لصاحبى أو تابعى •

٣ — ويرون أن المصدر الثالث هو الإجماع إذا اسـتوفى الشروط

المعروفة عند الأصوليين والخروج منه فسق وحجيته قطعية ويرون أنه وقع إجماع بقسميه القولى والسكونى وأنه من الممكن أن يقع فى كل عصر وينقل إلى الناس بالشروط المعتبرة .

٤ — ويرون أن المصدر الرابع هو القياس على الأسس المعروفة فى كتب الأصول .

٥ — ويرون أن المصدر الخامس هو الاستدلال بأنواعه المختلفة ويهتمون بالمصالح المرسلة اهتماما خاصا وربما يكون الإباضية — بالنسبة إلى اعتبار المصالح المرسلة — فى الدرجة الثانية بعد المالكية .

(ب) العقائد :

يرى الإباضية أن الإنسان لا يكون مسلما إلا إذا أقر بالجمل الثلاث فشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن ما جاء به حق من عند الله وما تدل عليه هذه الجمل الثلاث من التفصيلات .

١ — وأساس عقيدتهم فى الخالق تبارك وتعالى هو التنزيه المطلق فلا يشبه شيئا من الخلق ولا يشبهه شىء من الخلق وما جاء فى القرآن الكريم أو فى السنة النبوية المطهرة مما يوهم التشبيه فإنه يؤول بما يفيد المعنى ولا يؤدى إلى التشبيه ويبتعدون كل البعد عن وصفه تعالى بما يوهم التشبيه ويثبتون له الأسماء الحسنى والصفات العليا كما أثبتها لنفسه .

٢ ــ القــدر :

يقولون إن الإيمان لا يتم حتى يؤمن المسلم بالقدر خيره وشره أنه من الله تبارك وتعالى وأن أفعــال الإنســان خلق من الله واكتســاب من الإنسان ويبتعدون عن رأى المجبرة كما يبتعدون عن رأى من يقــول بأن الإنسان يخلق أفعاله •

٣ ــ مرتكب الكبيرة :

يرون فى مرتكب الكبيرة رأى الحسن البصرى وجابر بن زيد وغيرهما لا يحكمون عليه بالشرك كما يقال عن الخوارج وإنما يقولون هو منافق ولا يمكن لمرتكب الكبيرة فى حال معصيته وإصراره عليها أن يدخل الجنــة إذا لم يتب ولعل أعنف الخصومات إنما قامت بين الإباضية والخــوارج فى هذا الموضوع منذ أثارها نافع بن الأزرق حسـبما تقــوله مصــادر التاريخ •

(ج) الفقــه :

مكان الإباضية فى هذا الباب ربما كان فى الشريحة التى تقــع بين أهل الظاهر والحنابلة من جهة والحنفية من جهة أخرى ورغم أن المذهب الإباضى نشأ فى العراق إلا أنه لم يذهب مع الرازى إلى المذهب الــذى بلغه الحنفية والمعتزلة ويكفى لإيضــاح هــذه النقطة أن يعرف القارىء الكريم أن الفقة الإباضى يعتمد من حيث الأدلة بعــد القرآن الكريم فى مجال السنة على المتواتر والمشهور أو المستفيض وعلى الأحــادى وعلى مرسل الصحابة والتابعين وإذا تعارض الحديث والقياس رجح جانــب الحديث ولو كان أحاديا أو مرســلا للطبقة السابقة ولا يرد الحــديث الأحادى إلا إذا صادمه دليل قطعى • ويقــولون بالقياس والاستصحاب

والمصلحة المرسلة على التفاصيل والمناقشات الطويلة المعروفة فى كتب أصول الفقه .

(د) السلوك :

يتمسك الإباضية بجميع أنواع السلوك والأخلاق التى أمر بها الإسلام ومن مظاهر ذلك :

١ — يرون أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر واجب فى الحدود التى بينها الحديث الشريف .

٢ — يرون أن محبة المسلمين فى الله من أجل طاعتهم وبغض العصاة والكافرين فى الله من أجل معصيتهم واجب على كل مسلم وأن هذه المحبة يجب أن تتوجه إلى جميع أولياء الله فى جميع الأزمنة والأماكن على الإجمال وأن يقصد إلى من يثبت ولايتهم لله بالاسم أو بالصفة ممن مضى وأن يتعامل مع الحاضرين ممن يعرفهم على هذا الأساس كما يجب أن يبرأ من الكافرين والعصاة فى جيع الأزمنة والأمكنة هكذا على الإجمال وأن يقصد ببراءته من عرف باسم أو بالصفة وأن يتعامل مع الحاضرين ممن يعرفهم على هذا الأساس أما من عرفهم فى زمانه ولم يعرف أحوالهم من الطاعة والمعصية فيجب عليه أن يقف فيهم لا يتولاهم ولا يبرأ منهم حتى يعرفهم بيقين لأن الولاية والبراءة عند الإباضية لا تلزم إلا باليقين كالمعرفة الشخصية أو شهادة العدلين ولا تبطل إلا بيقين .

٣ — يرون أن جميع المسلمين يتساوون فى الحقوق والواجبات ما عدا شيئا واحدا وهو الدعاء بخير الجنة وما يتعلق به فإنه حق خاص

المتولى أى للمسلم الموفى بدينه الذى يستحق الولاية بسبب طاعته أما الدعاء بخير الدنيا وكذلك بما يحول الإنسان من أهل الدنيا إلى أهل الآخرة كقول الإنسان تعرف أنه منحرف عن الاستقامة رزقك الله توبة نصوحا ، أو هداك الله أو رزقك الصحة والعافية أو رقاك فى مراتب الوظيفة فإن هذا كله حق جائز لكل أحد من المسلمين تقاة وعصاة .

٤ ـ عندما تكون الأجهزة الحاكمة جائرة غير متمسكة بأحكام الشريعة يجوز للمسلمين البقاء تحت حكمها والخروج عنها وإذا بقوا تحت حكمها فإنه تجب عليهم الطاعة فى غير معصية الله وإذا كانت تنفذ أحكامها على مقتضى مذهب مخالف لهم . فإن أحكامها نافذة عليهم بما يترتب عليها من حقوق وواجبات ، مادامت تلك الأحكام مطابقة لمذهب إسلامى . وأقرب مثال لذلك أن الإباضية يغلبون جانب الأب فى الحضانة على جانب الأم فيرون أن الجدة للأب أولى بالحضانة من الجدة للأم وأكثر المذاهب الأخرى ترى العكس فإن كانت الدولة تحكم وفق مذهب يرجح جانب الأم فإن على أتباع المذهب الإباضى الخاضعين لتلك الدولة أن ينفذوا هذا الحكم بما يترتب عليه ولا حرج عليهم وكذلك يرى الإباضية أن الجد يمنع الإخوة من الميراث وبعض المذاهب الأخرى ترى أن يقتسموا معه فإذا كانت الدولة تحكم على مذهب الرأى الأخير فإن على الإباضية أن يقبلوا بهذا الحكم وأن ينفذوه ولا حرج عليهم .

أحسب أن هذه الخطوط العريضة كافية لمعرفة مكان الإباضية بين المذاهب الإسلامية . فهو على كل حال لم يتطرف فى موضوع الأدلة الشرعية فيعتبر كل أثر مهما ضعف حجة ولم يتطرف إلى الجانب الآخر فيرد السنة بالقياس .

وهو لم يتطرف فى موضوع الإجماع فيعتبر الاتفاق الضيق فى حدود المذهب أو حدود المكان ـ كوطن معين أو الحرمين أو المدينة ـ حجة ولم يتطرف إلى الجانب الثانى فينفى حجية الإجماع أو إمكانه . أو إثباته أو وقوعه وسلم بوقوعه بكلا قسمية القولى والسكوتى فى عهد الصحابة مع احتمال وقوعه فى كل عصر إلى قيام الساعة . ورأى أن الإجماع المحدود فى نطاق مذهب أو بلد هو حجة ظنية على المجمعين وليس له قوة الإجماع وينبغى أن يحمل اسم اتفاق لا اسم الإجماع .

وهو لم يتطرف فى موضوع القياس فيمنع اعتباره دليلا شرعيا إذا استوفى شروطه ولم يتطرف إلى الجانب الثانى فيرد به النص .

وقبل الاستدلال بالاستصحاب والمصالح المرسلة ولم يتطرف فى موضوع العقيدة إلى جانب فيقع فى التشبيه ولا إلى الجانب الثانى فيقع فى نفى ما أثبت الله تبارك وتعالى لنفسه أو أثبته له رسوله صلى الله عليه وسلم .

ولم يتطرف فى موضوع القدر فيميل إلى جانب السلبية حتى يقول أن الإنسان مجبر على أعماله وهو كالميت بين يدى الغاسل أو يميل إلى جانب الإيجاب حتى يزعم أن الإنسان يخلق أفعاله ولم يتطرف فى موضوع مرتكب الكبيرة فيوافق من يحكم عليه بالشرك ولم يقف موقف المرجئة الذين يفتحون أبواب الجنة للعصاة كأنها فندق يملكون هم مفاتحه على مبدأ « لا تضر مع الإيمان معصية » .

الآن وقد عرف القارىء الكريم الأسس التى بنى عليها المذهب الإباضى والاتجاهات التى يتجهها والسلوك الذى يسير به يستطيع أن

يقرر له حيزا ضيقا بين المذاهب الإسلامية • وأن يبعد عن نفســه تلك الصورة القاتمة البشعة الشرسة التى تعاون على وضعها ظروف مختلفــة من السياسة والتعصب وسوء الفهم •

مفاهيم يجب أن تختفى

سبق إلى أذهان الناس — بسبب ما أثاره وادعاه المتعصبون من كل مذهب — أن الخــلاف بين المذاهب الإسلامية خلاف جــذرى لا يمكن اللقاء فيه ، وهو مفهوم خاطىء لأن الخلاف بين المذاهب الإسلامية خلاف سطحى لفظى يمكن اللقاء فيه بيسير من الجهــد لو ترك المتعمقون إثارة الخلاف وتجنب الإلزامات •

الجدول فى اللوازم (١) وليس فى أصول العقائد

نستطيع أن نقول أن الخلاف بين جميع المذاهب الإسلامية لا يخرج عن الدوائر الثلاث الكبرى الآتية :

١ — العقائد المتعلقة بالخالق سبحانه وأسمائه وصفاته وأفعاله •

٢ — نظام الحكم وشروط رئيس الدولة •

---

(١) استعملت كلمة اللوازم فى هذا الفصل للدلالة على المحذورات التى ينسبها كل واحد من المتجادلين الى الآخر من قولهم اذ قلت كذا يلزمك كذا كقول الأشعرى للمعتزلى فى موضوع الصفات اذا قلت انها ذاتية يلزمك التعطيل وقول المعتزلى للأشعرى اذا قلت انها غيره يلزمك التعدد •

٣ ــ الأحكام المتعلقة بالمسائل الفقهية أصولا وفروعا .

ولقد اتفق المسلمون عموما على أصــول هــذه الدوائر عموما وإن اختلفوا فى التفصيلات والتفريعات . فنحن لو استطعنا أن نجرى مقارنة بين عدد المسلمين الذين يثيرون الجــدل ويحدثون الخــلاف ويدعون إلى تتبع فرقة دون فرقة أو مذهب دون مذهب . ويحكمون على هذا أو ذاك بالضــلال أو بالكفر ويأمرونهم باتبــاع مذهب أو الاستمساك به دون غيره ــ وبين عدد من يتبع تلك المذاهب فى بساطة ويستمسك بها فى تعلق مع عدم تعمق ، ولا استطاعة لإقامة حجج وبراهين . لوجدنا أن نســبة ضئيلة جدا قد لا تصــل الواحــد فى الألف ، هى التى تفهم بعض تلك المشاكل وهى التى تتزعم إثارة الخــلاف والشغب ، وتحــاول أن تكتل المسلمين إلى كتل فى مذاهب معينة . وأن هذه النسبة فقط أو بعضها فى الحقيقة ، هى التى تعرف مواضيع الخــلاف والجدل أما باقى أتبــاع المذاهب الذين يســاقون فى مجموعات كبرى وراء اسم أمــام من الأئمة فيتحمسون له فى عصبية ويتمسكون بمذهبه فى حرص وتشدد . فهم فى الغالب لا يعرفون ولا يفهمون شيئا من تلك المشاكل المعقدة من علم الكلام أو أصول الفقه أو قواعد السياسة .

وإنما يعرفون بعض المسائل الفقهية العملية فى العبادات ، أو لــو أردنا أن نعرض نموذجا لذلك فى الجمهورية العربية الليبية بين أتبــاع المذهبين الإباضى والمالكى لوجدنا أن مظهر الخلاف لا يزيد عند الأغلبية الغالبة من السكان عن قراءة البسملة فى الفاتحة ، أرفع الأيدى عنــد التكبير ، وتحريك السبابة عند التشهد ، والإصباح بالجنابة فى رمضان

وما أشبهها وأن جميع المصادمات والخصومات التى تقع بين العــوام من أتباع المذهبين لا تخرج عن مستوى هذه المسائل •

فإذا انتقلت من مســتوى العــوام إلى مســتوى المثقفين دينيــا أو المتفقهين ارتفع مستوى المسائل قليلا فوجـدت النقاش ربما يــدور على مستوى ميراث الإخــوة مع الجد وحــق الحضــانة ونفقة الأقارب وبعض مسائل التعامل وأحكام الصلاة فى السفر ووجوب التتابع فى قضاء رمضان وما فى هذا المستوى من الفقه العملى •

أما مســائل علم الكلام وقواعــد التشريع وأسس بنــاء الحــكم الإسلامى • هذه الدوائر التى كانت محور تــكون المذاهب فى الحقيقــة فلا يعرفون عنها شيئا أو يعرفون عنهــا أشــياء سطحية تلقفوها بطريق التلقين • فالعوام وأشباه العوام جميعا يؤمنون بأن الله تبارك وتعالى حى قدير مريد سميع عليم بصير متكلم خالق مصور إلى آخر الصــفات التى وصف بها نفسه • ولكنك لو سألتهم عن صفة ما ، هل هى صــفة ذات أو صفة فعل ؟ أو قلت لهم هل صفات اللــه تبــارك وتعالى عينية أم غيرية ؟ لمــا فهموا منك ولأعرضوا عنك ، وربما ظنوا أنك تستهزىء بهم ومعنى هذا أن جمهرة المسلمين متفقون — واقعيا فى العقائد وكذلك فى الدائرتين الأخريين ويبقى النظر إلى خواصهم • وبقليــل من التأمل يبدو لنا واضحا أنهم متفقون هم أيضــا فى أصــول جميع تلك الدوائر وإنما يختلفون عند التفاصيل بسبب ما يلزمه كل واحــد منهم للآخــر. ويرتبه على نقاشه أعنى أن المذاهب الإسلامية جميعا متفقة فى الأصــول وأن الخــلاف وقع من بعضهم فى اللوازم أو بسبب اللوازم فقط • وبيان ذلك فيما يلى :

إذا جئنا إلى مسائل علم الكلام لكانت هى أهم المحاور لتكوين المذاهب وتمزيق الشمل المجتمع ، وتضليل وتفسيق جوانب كاملة من الأمة الإسلامية . والتى أضاع فيها علماء أجلاء أوقاتا ثمينة فى إعداد البراهين وما تستزمه نجد الأمة الإسلامية بمذاهبها المختلفة متفقة على أصول العقائد وأن أولئك العلماء الأجلاء المتضاربين بالبراهين والإلزامات هم الآخرون متفقون على جميع الأصول وإن ظن الناس أنهم مختلفون وإنما اختلافهم فيما يلزمه بعضهم للآخرين أثناء النقاش أو عند إعداد السؤال والجواب حين يزعم أحدهم أن كلام الآخر يستلزم محذورا ويترتب عليه باطل ويجيب الثانى بنفس الأسلوب وإلى القارىء الكريم أمثلة من ذلك :

١ — المسلمون جميعا باختلاف مذاهبهم متفقون أن الله تبارك وتعالى متصف بجميع صفات الكمال ، منزه عن جميع صفات النقص لا يشبه شيئا من خلقه ولا يشبه شىء من خلقه .

هذه عقيدة عامة يتفق عليها جميع المسلمين خواصهم وعوامهم فإذا جاءوا إلى التفاصيل بدأت المصاولات العنيفة والجدل الحاد وإلزام الخصم ما يلزمه وما لا يلزمه حين يتحدثون عن أسماء الله تعالى وصفاته وأفعاله .

٢ — المسلمون جميعا باختلاف مذاهبهم متفقون أن الله تبارك وتعالى عادل فى ملكه لا يجور ولا يظلم الناس شيئا فإذا جاءوا إلى التفاصيل وناقشوا موضوع الثواب والعقاب والعمل والجزاء بدأت المصاولات العنيفة والجدل الحاد ومحاولة كل طرف أن يجعل براهين الطرف الثانى تستلزم محذورا .

٣ — المسلمون كلهم باختلاف مذاهبهم متفقون لن الله تبارك وتعالى أعد الجنة لمن أطاعه وأعد النار لمن عصاه فإذا جاءوا إلى التفاصيل اشتد الخلاف وادعى كل واحد أن كلام خصمه يستلزم محـذورا ويؤدى إلى باطـل •

وهكذا ينفتح باب للخـلاف ويترك الأصل المتفق عليـه إلى فرعيات ومن الفرعيات إلى جزئيات للفرعيات حتى تغطى تلك الجزئيات على الأصل الهام للعقيدة وأصبحت لا تجد من حلبة الجـدال أو حتى فيما ينسـب إلى المذاهب إلا تلك اللوازم التى ينسبها كل طرف إلى الطرف الآخـر كقولهم معطلة ، مشبهة وما إلى ذلك •

فإذا انتقلنا إلى الدائرة الثانية التى هى نظـام الحـكم وشروط رئاسة الدولة نجد أن المسلمين جميعا بمذاهبهم المختلفة أيضا متفقون على الأصول فيها فلو سألت أى عالم من أى مذهب كان ، عن الشروط التى يجب توافرها فيمن يتولى حكم المسلمين لأجابك بشروط تتفق أو تتقارب مما يقوله لك أى عالم من مذهب مخر فهـو فى حـالات الكمال يجب أن يكون [١] عالما مجتهدا ذكيا شجاعا نزيها عـادلا حريصـا على مصلحة المسلمين تقيا وورعا إلى آخر الشروط المعروفة المحددة فى كتب الفقه هذه الصورة لمن يتولى الحـكم على المسلمين أو ما يقـرب منها ما يتفق عليه جميع المسلمين من جميع المذاهب تجـدها عند الشـيعة وتجدها عنـد

---

(١) يقتصر بعضهم على العدالة والشورى ويضيف اليهما البيعة ويضيف اليها بعضهم الطاعة ويضيف اليها بعضهم القرشية ويكتفى بعضهم بالوصية لأن الوصى لابد ان تتم فيه جميع الشروط لأنه معصوم •

الخوارج وتجدها عند المعتزلة وتجـدها عند الأشاعرة وتجـدها عنـد الإباضية وتجدها عند الماتريدية وتجدها عند الظاهرية وغيرهم إلا أفرادا شـواذ من بعض المذاهب فارقوا مذاهبهم • وهذا هو القدر المشـترك بين جميع المسلمين بعد هذا الاتفاق على هذا الأصـل يأتى الاختـلاف عند التفصيل وذلك عندما جـاءت الاتجاهات السياسية فأثارت عدة نقط جانبية تمسك بها بعض الناس ليستغلوها فاستغلتهم منها : قضية اشتراط آل البيت ، أو فرع من فروع آل البيت ، ومنهـا اشتراط القرشية ، ومنها اشتراط العروبة ، ومنها قضية الفاضل والأفضل والعالم والأعلم ، ومنهـا جواز الخروج عليه إذا جاء وعدم جوازه ، ومنها كونه معصـوما أو غير معصوم ، ومنها إذا لم يكن عادلا هل تجب طاعتـه أو لا تجب ، ومنهـا طريقة اختياره وتنصيبه ، ومنهـا الحـكم فى الواثب العـادل والمختار الجائر إلى غير ذلك وهذه الأبحاث كلها وليدة اتجـاهات سياسية أثرت على المسلمين فكان منهـم شيعة وعثمانية ثم خـوارج ومعتزلة ثم إباضية وأشاعرة الخ •

وتحت هذا الخـلاف ومع شدة تعصب كل لمـا يرى أو يريد لـم يستطع أى مذهب من هـذه المذاهب أن يحقق الشروط فى الحاكم الذى يختـاره فى تطبيق عملى مع أن كل مذهب من هـذه المذاهب تمكن من الوصول إلى الحكم وتكوين دولة على أساس مذهبى فقـد بايعت بعض فرق الخوارج ــ كالأزارقة والصفرية ــ أئمة منهم فاستبد ذلك البعض حتى حكموا عليه بالكفر وعزلوه وقتلوه • وبايع الشيعة أئمة فخرجوا عن الـدين حتى ادعى بعضهم الألوهية • وانضوى العثمانية تحت الحـكم الأموى فجردتهم الدولة الأموية سيوفا تضرب بها رقاب المسلمين وتجاسر بعض أولئك الحـكام حتى ضربوا الكعبة الشريفة وحتى استباح بعضهم

حرمة المدينة المنورة ووصل المعتزلة إلى الحكم فى ولاية مروان بن محمد وبعض ملوك الدولة العباسية فكان الحاكم آلة لتعذيب من يخالف المعتزلة . وسخط الإباضية فى عمان عن بعض الأئمة الذين انتخبوهم فعزلوهم والمهم فى الموضوع أن جميع الدول التى قامت بعد الخلافة الرشيدة والتى أوحت إلى مؤسسيها أو أتباعها بشروط زائدة عن الشروط الأساسية المتفق عليهم كانت سببا للنكبة ذلك أن كل شرط جديد يولد رد فعل جديد ويترتب على ذلك الجدل والنقاش وتأتى بعده مرحلة إعداد البراهين واللوازم ثم تقاذف المحاذير فكان الساسة يتصاولون على المناصب وكان العلماء يتقاذفون التهم لمخالفة الدين أما بقية الناس فيزجون إما فى جيوش لنصرة حاكم أو إسقاط حاكم وأما فى مذاهب لاتباع إمام أو لعن إمام . والآن قد ألغت الحياة بعض تلك الاعتبارات التى أدخلتها السياسة على الموضوع واتضح للناس جميعا أن الصراع الذى وقع بسبب اشتراط الوصية أو الهاشمية أو القرشية أو العروبة أو اعتبار الإمام معصوما أولا يجوز إسقاطه ولو كان منحرفا كل هذه الجوانب التى كان الخلاف بسببها بين فرق الأمة ثبت اليوم أنه صراع على تفصيلات لا تدخل فى أصل الموضوع . وأثبتت التجربة أن أغلب أولئك الذين وصلوا إلى الحكم من أى جانب من الجوانب اعتمد على النظرة الجانبية فى إثبات حكمه وامتداده وتخلى عن الأصول التى تتفق عليها جميع الأمة ولذلك فهو ينظر إلى الأمة المسلمة على أساس أنها تتكون من قسمين أنصار له فى حكمه وخصوم له وهو بهذا الاعتبار يفتح ميادين الحياة وحقوقها على مصاريفها لأنصاره ويغلقها أو يضيقها ما أمكنه التضييق على خصومه .

فإذا انتقلنا من هذه الدائرة إلى الدائرة الثالثة وهى دائرة الأحكام

المتعلقة بالمسائل الفقهية أصــولا وفروعا نجــد أن المســلمين جميعــا بمذاهبهم المختلفة متفقون على الأصول فلو سألت أى عالم من أى مذهب عن مصادر التشريع لأجـابك بسرعة هى الكتاب والســنة فإذا جئت إلى التفاصيل تثير الجــدل والصخب وتوجيه الاتهامات وإلصــاق اللوازم • والذى ينبغى أن ننتهى إليه بعد هــذا العرض المجمــل أن نعتبر جميع المذاهب الإسلامية على مستوى واحــد فى المعاملة بعد أن اتفقوا كمــا رأينا على الأصول وأن نبعد التحكم فى إصدار الأحكام فليس من حقك أن تحمــل الآخــرين على أن ينظروا إلى فروع مسألة ما من الــزاوية التى تنظر منها وإلا اعتبرتهم مبتدعة أو أصحاب أهواء وليس من حقــك أن تفرض فهمك على الناس ثم تتحكم فى إفهامهم فمن وافقك ضممته إليك ومن خالفك حكمت بفسقه أو كفره لأن الله تبارك وتعالى هــو إله الجميع والجميع يتساوون فى عبوديتهم له ويتنافسون فى التقرب إليه غير يــد الطاعة وامتثال الأوامر والحرص على العمل الصالح وليست درجــات القرب منه تعالى مبنية على المذاهب وإنما هى مبنية على العمــل الصالح من الأفراد ـــ دون ارتباطهم بالمذاهب ـــ وعلى صحة العقيدة •

وقد رأينا أن المسلمين متفقون على أصول العقيدة • أما ما جاء بعد ذلك من الخــلاف فى فهم النصــوص من الكتاب والســنة واستخراج الأحكام العملية منها فإن الله تبارك وتعالى هو الذى أراد ذلك رحمــة بهذه الأمة وتوسعة عليها ولو شــاء لحدد كل شىء فى نصــوص لا تحتمل التأويل أو الخــلاف •

ولعل علماء الأمة المسلمة المعاصرة بناء على النظرة المنصفة وتسوية

فى الحقوق بين جميع المسلمين ودفعا للاحتكار الدينى أو العلمى بين مجموعات محدودة فهم يسقطون من حسابهم تلك الأحكام المتعصبة الجائرة التى كانت تصدر على مجموعات من الناس أو بعض العلماء الأجلاء بأنهم أصحاب أهواء أو مبتدعة أو فسقة أو يحكم عليهم بالكفر • وأن ينظروا إلى عمل الرجل مجردا من المذاهب و الفرقة أو الكتلة فى عمله الفردى وسلوكه الشخصى بقطع النظر عن الجهة التى ينتمى إليها فليس مهما أن يكون معتزليا أو شيعيا أو سنيا أو إباضيا أو خارجيا وإنما المهم أن يقوم بالعمل الصالح حسب الأسس التى يعمل بها فى الفرقة التى ينتمى إليها ويجب أن تعتبر جميع الفرق التى تتكون منها الأمة الإسلامية على مستوى واحد من الاعتبار • والأمة الإسلامية تتكون من جميع من ينتسب إلى الشيعة أو ينسب إليها وجميع من ينتسب إلى الخوارج أو ينسب إليها وجميع من ينتسب إلى المعتزلة أو ينسب إليها وجميع من ينتسب إلى أهل السنة أو ينسب إليها وجميع من ينتسب إلى الإباضية أو ينسب إليها ولا يخرج منها إلا من أخل بأصل من أصول الإسلام فأنكر معلوما منه بالضرورة بطريقة التصريح لا بطريقة الإلزام • ولعل الالتفات إلى الماضى فى هذه الأحكام غير مهم لا سيما بالنسبة إلى تلك المذاهب التى انقرض أتباعها كالظاهرية والمعتزلة والخوارج ولكنه بالنسبة إلى المذاهب الإسلامية الموجودة أمر شديد الأهمية فما داموا كلهم متفقين على الأصول فلا ينبغى الالتفات إلى اختلافاتهم فى التفاصيل ويحق عليهم أن يلغوا فكرة اللوازم والاستلزام وأن يعلم كل فريق منهم أن من حق الآخر أن يستعمل عقله وفهمه وذكاءه وأن يتبع ما اتضح له بناء على جهده واجتهاده والأخوة الإسلامية اليوم رابطة بين الشيعة وأهل السنة والإباضية فينبغى أن يستمسكوا

جميعا بهذه الرابطة التى شرعها الله تبارك وتعــالى • وأن يتعاملوا على هذا الأساس وهو أساس اشتراكهم فى أصول العقائد والسياسة والشريعة وإذا اختلفت بينهم التفاصيل ولا عبرة بالخــلاف فى التفاصيل مادامــوا متفقين على الأصــول وما كان يلزم به كل قرين غيره فى الماضى لا يلزم أحــدا فى الواقــع ونفس الأمــر • وعنــد الله تبارك وتعــالى يتلاقى الجميع •

مفاهيم يجب أن تختفى

سبق إلى أذهان كثير من الناس – بسبب ما يقـوله المتعصبون من علماء المذاهب – أن كلمة الإجماع حين تطلق يقصد بها إجماع مذهـب أو مذاهب معينة فعندما يقول الشيعى أجمع المسلمون فهو يقصـد الشيعة وعندما يقول السنى أجمع المسلمون فهو يقصد أصحاب المذاهب الأربعة دون الظاهرية والإباضية • وكذلك غيرهم • وهو مفهوم خاطىء ويجب أن يزول من أذهان الناس ولا يكون الإجماع حجة إلا حين يتم من جميع مجتهدى جميع مذاهب الأمة الإسلامية •

وإن شئت مزيدا من التفصيل فاقرأ المقال الآتى :

فى الإجمـاع

مـع احترامنا العظيم لجميع الأئمـة والعلماء السابقين من جميع المذاهب وتقديرنا الجم لجهودهم المتواصلة الصادقة فى خدمة الشريعـة الإسلامية نرى أنه يجب أن تتغير بعض المفاهيم أو بالأصـح أن تتغير النظرة إلى بعض المفـاهيم فى بعض المواضيع ومنهـا بعض المفاهيم فى موضوع الإجمـاع •

لقد ثار نقاش كبير وجدل صاخب حول موضوع الإجمـاع ، وتناوله البحث من جميع جوانبه ، وقد استقر اليوم فى أذهان الناس جميعا أن الإجماع هو المصدر الثالث من مصادر التشريع الإسـلامى • وقبل أن أعرض الجوانب التى أريد مناقشتها أو أن أضع بين يديك ما يلى :

يقول الأستاذ عبد الوهاب خلاف فى كتابه علم أصول الفقـــه ص ٤٦ ما يلى :

« هو أن يتفق على الحـــكم الشرعى فى الواقعة ــ جميع المجتهدين من المسلمين فى وقت . فلو اتفق على الحكم الشرعى فى الواقعة مجتهدو الحرمين فقط أو مجتهدو العراق أو مجتهدو الحجاز أو مجتهدو آل البيت أو مجتهدو أهل السنة دون مجتهدى الشيعة ، لا ينعقد شرعا بهذا الاتفاق الخاص إجماع . لأن الإجماع لاينعقد إلا بالاتفاق العام من جميع مجتهدى العالم الإسلامى فى عهد الحادثة ولا عبرة بغير المجتهدين » . ويقــول الإمام السالمى فى كتابه القيم طلعة الشمس الجزء الثانى ص ٦٥ ما يلى : « الإجماع فى عرف الأصوليين والفقهاء وعامة المسلمين عبارة عن اتفـــاق علماء الأمة على حكم فى عصر » .. وبعد أسطر يقول :

« فالإجماع نوعان أحدهمـــا إجمـــاع قولى وهو ما فيه اتفــــاق أقوالهم أو تواطؤ فعالهم على شىء واحـــد . والنوع الثانى سكوتى وهو ما فيه قول بعضهم أو عمله مع سكوت الباقين عليه بعد انتشار ذلك فيهم ومع القدرة على إنكاره ولكل واحـــد من النوعين حـــكم يخالف حـــكم الآخر . أما حكم الإجمـــاع القـــولى فهو أنه حجة قطعية يفســـق من خالفها »

وبعد أسطر يقول : « وخالف النظام والرافضة وبعض الخوارج فزعموا أنه ليس بحجة » . وبعد أســـطر يقـــول : « وللجمهور على أن الإجماع القولى بعد كمال شروطه حجة قطعية أدلة من الكتاب والســـنة والإجمـــاع » .

وبعد أسطر يقول : « وأما حكم الإجماع السكوتى فهو حجة ظنية توجب العمل ولا تفيد العلم مثل خبر العدل فمن خالف الإجماع السكوتى لا يحكم بفسقه على الصحيح كما لا يحكم بفسق من خالف خبر الآحاد لأن التفسيق لا يكون إلا مع مخالفة الدليل القاطع » .

وقال الامام الشوكانى فى كتابه القيم إرشاد الفحول ص ٦٨ ما يلى : « فهو اتفاق مجتهدى أمة محمد صلى الله عليه وسلم بعد وفاته فى عصر من الأعصر على أمر من الأمور » وبعد مناقشات طويلة للإجماع من جميع جوانبه أحب أن أنقل إليك المقتطفات الآتية منه .

« هل يعتبر فى الإجماع المجتهد المبتدع إذا كانت بدعته تقتضى تكفيره ؟ فقيل لا يعتبر فى الإجماع . قال الزركشى بلا خلاف لعدم دخوله فى مسمى الأمة المشهود لهم بالعصمة ، وإن لم يعلم هو كفر نفسه ، قال الصفى الهندى . لو ثبت لكان لا يمكن الاستدلال بإجماعنا على كفره بسبب ذلك الاعتقاد لأنه إنما ينعقد إجماعنا وحده على كفره وإثبات كفره بإجماعنا وحده دونه وأما إذا وافقنا هو على أن ما ذهب اليه كفر فحينئذ يثبت كفره لأن قوله يعتبر فى الإجماع لكونه من أهل الحل والعقد قال الهندى وهو الصحيح » .

« قال الأستاذ أبو منصور : قال أهل السنة لا يعتبر فى الاجماع وفاق القدرية والخوارج والرافضة ، وهكذا رواه أشهب عن مالك » .

« قال أبو بكر الصيرفى ولا يخرج من الإجماع من كان من أهل العلم وان اختلفت بهم الأهواء كمن قال بالقدر ومن رأى الإرجاء وغير ذلك من اختلاف آراء الكوفة والبصرة اذا كان من أهل الفقه » .

« قال ابن القطان الإجماع عندنا إجماع أهل العلم فأما من كان من أهل الأهواء فلا مدخل له فيه : قال أصحابنا فى الخوارج لا مدخل لهم فى الإجماع والاختلاف » .

« ومن اختار لا يعتــد به (١) من الحنفية أبو بكر الــرازى ومن الحنابلة أبو يعلى القاضى » .

« لا ينعقد عليه (أى مجتهد أهل الأهواء) الإجمــاع وينعقد على غيره يعنى أنه يجــوز له مخالفة من عداه إلى ما أدى إليه اجتهاده ولا يجوز لأحد أن يقلده حكاه الآمدى وتابعه المتأخرون » .

« قال القاضى أبو بكر والأستاذ أبو أسحق انه لا يعتد بخلاف من أنكر القياس ونسبه الأستاذ إلى الجمهور .

« قال النووى إن مخالفة داود لا تقدح فى انعقاد الإجماع على المختار الذى عليه الأكثرون » .

« قال صاحب المفهم : جــل الفقهــاء والأصــوليين أنه لا يعتد بخلافهم ، بل هم من جملة العــوام ، وأن من اعتد بهــم فإنمــا ذلك لأن مذهبه أنه يعتبر خــلاف العوام فى انعقــاد الإجمــاع والحــق خلافه » .

« قال الجوينى : المحققون لا يقيمون لخلاف الظاهرية وزنا » .

« قال مالك : إذا أجمع أهل المدينة لم يعتدّ بخلاف غيرهم » .

« قالت الزيدية والإمامية : إجماع العترة حجة » .

نقلت لك المناقشة السابقة عن الإمــام الشوكانى — وهى صــورة مختصرة جــدا لنقاش طويل يجــرى بين العلماء فى كتب الأصــول فى موضوع الإجماع — لترى كيف تغير مفهوم الإجماع من تعريفه العــام

(١) يقصد أن الرازى من الحنفية والقاضى من الحنابلة قد اختار القول بعــدم الاعتداد بمجتهد اهل الاهواء .

الشامل الرائع إلى مفاهيم ضيقة ، متعددة الحدود ، متضاربة المدلولات ، تسوقها العصبية المذهبية المختفية ، ويصوغها التحكم الفردى أو المذهبى •

ولا شك أن الإمام الشوكانى نقل لنا ما نقل عن علماء طوائف معينة من الأمة الإسلامية وأقوالهم تمثل نظرة هذا الجانب فقط ولو أتيح لنا أن ننقل عن مؤلف آخر من الجانب الثانى لوجدنا عنده ما يشبه ما أورده الشوكانى ولكن بطريقة عكسية •

ومع الاقتصار على هذا الجانب الذى عرضه الإمام الشوكانى فقط فإنك تجد الإجماع قد انتقل عن تلك الصورة الرائعة من التعميم والشمول للأمة الإسلامية جمعاء إلى فكرة تتنازعها المذهبية وتحاول أن تحتكرها فلو أخذت فى الاعتبار جميع الأقوال السابقة فأخرجت من الإجماع الحنابلة والظاهرية لأنهم لا يقولون بالقياس وأخرجت المعتزلة والشيعة والخوارج وأخرجت الفقهاء والأصوليين • فماذا بقى من الأمة الإسلامية • وهل يبقى للإجماع معنى إذا أخذت بقول من يرى أن إجماع العترة يكفى أو من يرى أن إجماع أهل الحرمين يكفى أو من يقول إذا أجمع أهل المدينة فلا يعتد بخلاف غيرهم •

إن تلك الصورة الرائعة لمفهوم الإجماع من الأمة الإسلامية عامة لم تزل تضؤل وتضؤل حتى أصبحت فى نطاق مدينة واحدة بل حتى تلاشت • وذلك أن كلمة أهل الأهواء والبدع تهمة متبادلة يقولها أهل السنة فى المعتزلة ويقولها المعتزلة فى أهل السنة • وهما يقولانها فى الشيعة والشيعة تقولها فيهما وهم يقولونها فى الخوارج والخوارج يقولونها فيهم وبهذا لا يعتد بإجماعهم جميعا لأن كل واحد منهم صاحب هوى وبدعة فى نظر الآخرين •

إن كلمة أهل الأهــواء والبدع ــ هذه التهمة الخطــيرة التى كان يتقاذفها أنصار المذاهب والفرق كما تتقاذف الفرق الرياضية كرة المطاط لا تلمسها رجل حتى تركها إلى رجل فرقة مضادة ولا تطير فى اتجــاه هدف حتى ترتد طائرة إلى الهدف المقابل ــ يجب أن تختفى من هــذا الميدان الفسيح الذى يصطف فيه المسلمون باختلاف مذاهبهم وفرقهم ، لأنهم باختلاف فرقهم وشعاراتهم يكونون اتحادا عظيما يقــف متراص الصفوف ليجابه التحديات .

إنه لا يحق لأى واحد سواء كان يقف فى الســاحة منفردا أو كان يحمل شعار فرقة ، أن يحكم على فرقة أخرى بالخروج من ميدان الإسلام الفسيح أو من الحرمان من الاشتراك فى أى عمل تقوم به الأمة الإسلامية ككل . وهذه الفرق متكاملة بشعاراتها المختلفة هى التى أعطت الصــورة الكاملة للأمة المسلمة لأن كل واحــدة من تلك الفرق كانت تمثل جانبــا معينا وتبنى من زاوية خاصة ولم يكتمل ولن يكتمل البناء إلا بوجــودها جميعا واشتراكها فى اقامته معا .

إن لكل فرقة من الفرق الإسلامية فى خدمة الإسلام جهدا مشكورا سواء كرهنا أو رضينا ، وسواء اعترفنا أو لم نعترف ، وســواء وافــق أمزجتنا أم لم يوافق .

وليس من حق أصحاب أية فرقة أن يعتبروا أنفسهم هم ممثــلى الإســلام يحكمون على غيرهم من الفرق والطوائف بالتفسيق أو التبديع أو التكفير .

لا يستطيع المسلم مهما كان مذهبه أن ينكر أن الخوارج ــ بأقسى

وأقصى ما يوصفون به وينسبون إليه – قد قدموا للأمة الإسلامية خدمة جلى . لقـد قامـوا بكفاح مرير – حين استنام المسلمون وسكتوا عن الانحراف بدولتهم من الخلافة إلى الملكية – فأقاموا الحجة على المسلمين بسيوفهم وألسنتهم وأثبتوا بجدارة تستحق الإعجاب – بون ما كان عليه الناس فى الخلافة الرشـيدة وما هم مقدمون عليـه عنـد ما تسلطت الدكتاتورية الملكية على الحكم فى الإسـلام وأخرجته فى نظام الشورى إلى نظام الملك العضوض .

ولا يستطيع المسلم مهما كان مذهبه أن ينكر أن الشيعة قدموا للأمة الإسلامية خدمة جلى فقد كافحوا بجهد جبار حتى أثبتوا حق آل البيت فى الحياة وفى الحـكم ، ولولا الشـيعة لقضى جبروت بنى أميـة على بنى هاشم ، ولمحا الحقـد الأسرى المتغلغل فى النفـوس اسـمهم من الوجود . أو شرد بهم حيث لا يكون لهم لقاء .

ولولا المعتزلة لكانت الفلسفة القديمة بما أوتيت من براعة الجـدل وذكاء التمويه قد استطاعت أن تنحرف بعقيدة المسلمين عن الإسـلام بل أن تخرج الكثير منهم من الإسلام .

ولولا الإباضية لمـا كانت هناك حلقة فى الاعتدال والتوسط تمسـك بكل طرف من الأطراف المتطرفة بجانب واضح يربطها بالفرق الأخـرى ويقلل مسافة البعد بينها سـواء كان ذلك فى العقائد أو فى آراء الحـكم والسياسة .

ولولا أهل السـنة الذين ناصروا الدولة الأمـوية لمـا قامت تلك الحضارة الرائعـة التى بناها العـرب على أسس من الإسـلام والتى

استطاعت أن تقف متباهية فى شموخ أمام الحضـارات العالمية فى ذلك الحين ثم أن تتقدم فى عهد الدولة العباسية فى أناة وثبات فتستلم زمـام الحضارة الإنسـانية فى العالم وتسير به الشوط الذى حفظه لها التاريخ وتقدره لها الأجيال المتعاقبة .

ولولا الظاهرية والحنابلة الذين استمسكو بالنص واعتمدوا عليـه واحتجوا دون اعتماد على العقل لمـا تمت خدمة النصـوص الإسلامية من سنة وآثار على هذا المستوى العلمى الدقيق الذى نفتخر ونعتز به ونضعه كنموذج للتحقيق العلمى بين أنظار علماء الإنسان .

ولولا النزعة العقلية المتحررة من فقهـاء العـراق واستنادهم إلى العقل والمنطق واعتمادهم على ذلك فى مناقشـة الآثار والنصوص لبقى الفقه الإسلامى تحت أثقال من الركود والجمود .

هذا هو الإطار العام الذى تقف فيه الفرق الإسـلامية بشعاراتها الخاصة كطوابير متخصصة يتكون منها جميعا ذلك الكيان العظيم الذى يسمى الأمة الإسلامية وهذه الأمة بهذه الفرق المختلفة وشعاراتها الخاصـة إذا أجمع علماؤها على حـكم فى أمر من الأمـور كان ذلك إجمـاعا من الأمة الإسـلامية واعتبر هذا الإجـاع هو المصدر الثالث من التشريع بعد الكتاب والسنة . ولا يمكن أن يعتبر إجماعا ما تخلف فيه ولو عالم واحد من فرقة واحدة من الفرق الموجودة حين صدور الحـكم . فإذا انقرضت فرقة فى عصر من العصور أو وجـدت فرقة طلب الإجماع من علماء الفرق الحاضرة فقط واعتبر ما اتفقوا عليه :

بعد هذا العرض أعتقد أنه من المناسب أن ننظر إلى الإجمـاع من الزوايا الآتيـة :

١ ـ الإجماع الذى نتحدث عنه ونناقشه هو الإجماع الذى يشرح كدليل خاص فى أمر من الأمور لم يثبت فيه نص أما عندما يكون على حكم ثبت بالنص فإن الإجمـاع حينئذ لا يكون عرضة لهـذا النقاش لأنـه اكتسب القطية من دلالة النص •

٢ ـ الإجمـاع فى الماضى •

أغلب أنواع الإجماع التى وقعت أو ادعيت فى الماضى ـ بقطـع النظر عن الإجمـاع المصاحب للنص ـ هى من نوع الإجماع السكوتى وهو حجة ظنية سواء وقعت فى عهد الصحابة أو فيما بعدهم من عهود •

أما الإجماع القولى أو الصريح إذا سلم وقـوعه فى عهد الصحابة لاسيما فى فترة خلافتى أبى بكر وعمر لعدم تفرق علمـاء الصحابة فإن وقوعه فيما بعد عهد الصحابة يعسر التسليم به ولذلك فإننا نقف بنوع من الاحتراس عندما نجد ادعاء الإجماع سواء كان بعبارة عامة كقـولهم تم الإجمـاع على كذا أو أجمع المسلمون على كذا أو بعبـارة خاصـة كقولهم أجمع من يعتد بإجماعه ، وهذا النـوع من الإجمـاع ـ ماعدا إجماع الصحابة القولى إذا ثبت ـ هو حجة ظنية فى الأحـكام الشرعية بالنسبة للأفراد أما إذا جرى فى الحكم على فرقة من المسلمين بالتفسيق أو التبديع فليس له قوة الحجة مطلقا • وهذا ما أشار إليه الصيفى الهندى فى قوله الذى نقلته عن الشوكانى فى صدر هذا الفصل •

ذلك لأن إثبات إجماع المسلمين بعد عهد الصحابة وقد تفرقت بهـم

الآراء والمذاهب والسياسات وتشتتوا ما بين فارس والأندلس — مع تعسر المواصلات — أمر مستحيل وحكم فرقة أو عدد من الفرق على فرقة أخرى لا يعتبر إجماعا أبدا .

٣ — الإجماع فى الحاضر أو المستقبل :

نظرا لسهولة وسائل الاتصال فى العالم اليوم وتيسرها فإننا نعتقد — نظريا — أن الإجماع الصريح ممكن وأن العلم به ممكن أيضا لا سيما إذا تبنته الدول أو ساعدت عليه مع العلم بأن هناك علماء لا يتم الإجماع بدونهم يعيشون فى أقطار تحكمها دول غير إسلامية فلو أثيرت مشكلة هامة فى قطر من الأقطار واحتاجت إلى حكم شرعى لأمكن الاتصال بجميع أهل العلم المسلمين فى جميع أنحاء العالم وعرض المشكلة عليهم وأخذ الحكم منهم ربما فى شهور فقط . فلو وقعت حركة مثل هذه فإن الحكم لا يعتبر بالإجماع أولا يأخذ مرتبة الإجماع إلا إذا أجمع عليه علماء العصر على اختلاف مذاهبهم ثم استوفى بقية الشروط المعروفة عن الإجماع .

وما قيل عن هذا العصر يقال عن العصور المقبلة .

وينبنى على هذا أن الاتفاق الذى يتم بعض البلدان فقط أو بعض المذاهب فقط ولو كانت أكثرية ولو تخلف عالم واحد من مذهب واحد لما كان ذلك الاتفاق إجماعا فإذا كان فى مسألة فقهية فهو حجة ظنية أما إذا كان حكما على فرقة فليس له اعتبار .

فليس من حق فرقة أو عدد من الفرق أن تصدر أحكاما على غيرها تعتبر ذلك إجماعا . كما أنه ليس من حق أى شخص أو فرقة أن تصدر حكما بإخراج أى مجتهد من دائرة الاعتداد به فى الإجماع . والذى ينبغى

أن ننتهى إليه من هذا الفصل أنه يجب أن يختفى من أذهان المسلمين ذلك المفهوم الذى يتبادر الى الكثير حين يسمعون كلمة الإجماع أو أجمع المسلمون من ناس يصدرون أحكاما من زواياهم الخاصة على غيرهم من المسلمين — فرقا أو أفرادا — فيعتبرون ذلك حجة قطعية تثبت تلك الأحكام التى ألبست ثوب الإجماع ، وليست بإجماع • وكل إجماع ادعى فيما مضى إذا لم يصدر من جميع مجتهدى المسلمين ، بمختلف مذاهبهم وأوطانهم ، ولم يكن مصاحبا لنص فهو ليس بالإجماع الذى يعتبر فى الدرجة الثالثة من الأدلة الشرعية ، وليس الخروج عنه فسقا ولا كفراً •

مفاهيم يجب أن تختفى

سبق الى أذهان أكثر الناس — بسبب خطأ المؤرخين فى ربط الأحداث — أن المحكمة الذين قتلهم أمير المؤمنين على بن أبى طالب فى وقعة النهروان هم أصل الخوارج وهو مفهوم خاطىء فإن المحكمة قد قتلوا فى النهر ولم ينج منهم إلا تسعة أفراد ثم ثار على الحكم الأموى طوائف كثيرة من الناس جماعات وأفراداً حتى ظهر الخوارج فى أواخر ولاية ابن زياد سنة ٦٤ بقيادة نافع بن الأزرق •

فمعركة النهروان هى فتنة بين الصحابة وقعت بين الإمام على بن أبى طالب والمحكمة أما الخروج فنوعان :

خروج سياسى كخروج الحسين وابن الزبير وبلال والمختار وسليمان ابن حرد وغيرهم •

وخروج سياسى دينى وهو الخروج الذى ابتدأه نافع بن الأزرق وسار عليه الخوارج من بعده •

وإن شئت مزيدا من الإيضاح فاقرأ الفصل الآتى :

الفرق بين الفتنة والخروج

من معانى كلمة الفتنة : اختلاف الناس فى الآراء وما يقع بينهم — بسبب ذلك — من النزاع والقتال ، وقد وقعت فى صدر الإسلام مجموعة من الخلافات بين الصحابة أدت الى نزاع وقتل وقتال فسميت فتنا وفى الإمكان أن نحصرها فيما يلى :

١ — فتنة الدار .

٢ — فتنة الجمل .

٣ — فتنة صفين .

٤ — فتنة النهروان .

فكانت أولى الفتن بين الصحابة هى فتنة الدار وذلك أنه فى السنوات الأخيرة من خلافة أمير المؤمنين عثمان انتقد عليه بعض الناس أنواعا من السلوك والتصرف اعتقدوا أنه لا يجوز له فلما أبلغوه انتقادهم اعتـذر عن بعضه واستغفر ، وأجاب عن بعضه بأنه من حقه — وهو الإمام — أن يفعله ووقع بينه وبين المعارضين خلاف فى عدد من المسائل واشتد الخلاف حتى طلبوا منه أن يستقيل فلم يقبل منهم ولم يستجب لهم فوثبت عليـه جماعة منهم فقتلوه ودافع عنه جماعة من المسلمين واعتزلت عنهم جماعة أخرى . وسميت هذه الحركة فتنة الدار أول فتنة وقعت بين المسلمين .

ثم بايع كثير من الناس لأمير المؤمنين على بن أبى طالب واعتزلة آخرون وقام عليه جماعة ممن بايعوه وأدت الحركة كلها الى حروب يوم الجمل

فقتل هنالك ثمانية عشر ألفا (على رواية المسعودى فى مروج الذهب) وسميت هذه الحركة بفتنة الجمل وكانت ثانى فتنة وقعت بين المسلمين .

وعندما تمت البيعة لأمير المؤمنين على بن أبى طالب بعث يعزل العمال السابقين ومن ضمهم معاوية فلم يستجب للعزل وتعلل بدم عثمان ، واعتبر نفسه وليه ، وصرح أنه يتهم الإمام عليا بالاشتراك فى قتله أو على الأقل بالرضاء به . وأنه يطالبه بدمه . ووقعت من أجل ذلك حرب مريرة فى مكان يسمى صفين قتل فيه مائة وعشرة آلاف على رواية المسعودى فى مروج الذهب . وكانت هذه هى الفتنة الثالثة من الفتن التى وقعت بين المسلمين .

وفى صفين عندما أحس معاوية بضعف جيشه عن المقاومة وبأن الهزيمة لاحقة به لا محالة ابتكر خدعة المصاحف وطالب بالرجوع الى حكم الله وبتكوين نخبة للتحكيم وتحديد مدة كهدنة ليتم فيها هذا العمل واختلف أصحاب علىّ اختلافا شديدا بين موافق على الطلب ومعارض له . واضطر الإمام الى الموافقة نزولا عند رأى الأغلبية وإن كان رأيه هو خلاف ذلك واختير الحكمان وحددت الهدنة وانتهى الموعد وحضر الناس فأعلن مندوب الإمام على بأنه اتفق مع مندوب معاوية على عزلهما معاً من مناصبهما ثم يكون الخيار للأمة تولى من تشاء . وأنكر مندوب معاوية ذلك الاتفاق وأعلن أنه اتفق مع مندوب على على عزل على وتثبيت معاوية فاعتبر على أن قضية التحكيم فى حكم الملغاة لأن الحكمين لم يعملا بكتاب الله ولأنهما لم يتفقا . ورجع الى معارضى التحكيم — الذين كانوا قد اعتزلوا الجيش عندما وافق الإمام على التحكيم ثم بايعوا لهم أماما عندما أعلنت نتيجة التحكيم — يطلب منهم الانضمام تحت لواء الجيش

والاستمرار فى محاربة أهل الشام • غير أن المعارضين وقد تجمعوا قرب النهروان لم يوافقوا على العودة • وجرت بينهم وبن رسل الإمام وبينهم وبين الإمام نفسه مناظرات ومناقشات كثيرة لم يتوصلوا بعدها الى اتفاق فارتحل إليهم بجيشه ووقعت بينه وبينهم موقعة قتل فيها أربعة آلاف حسب رواية المسعودى سميت بوقعة النهروان وكانت هذه هى الفتنة الرابعة فيما رأى •

وبالتأمل فى أحداث هذه الفتن الأربع يجد الباحث أن السبب فيها هو اختلاف فى وجهتى النظر بين طائفتين من المسلمين • وفى إحدى الطائفتين أمير المؤمنين — فى سلوك أمير المؤمنين نفسه فى مسألة من المسائل أو مشكلة من المشاكل أو عدد منها ، يرى هو صحة موقفه ، ويرى المعارضون عدم الصحة وينتج عن تباين الموقفين الانتهاء الى القتال • ومع كل فريق من الطائفتين عدد من الصحابة • وفى جميع تلك الأحداث يوجد — أيضا — جمع من الصحابة وقفوا من الخلاف موقفا سلبيا فلم يشتركوا مع أحد ولم يؤيدوا أحداً من الطرفين المختلفين •

ويبدو — رغم اختلاف نزعات ودوافع المؤرخين — إن العنف فى الفتنة الأولى كان من المعارضين فقط ، وأن الإمام وقف أمامهم أعزل لم يجرد سلاحا ، ومنع من التعرض لهم بالقوة ، حتى فى أحرج اللحظات • ولذلك فقد انجلت الفتنة عن مقتل الإمام فقط ، أو بعض أضرار أخرى بسيطة •

وفى الفتنتين الثانية والثالثة بدأ العنف أيضا من المعارضين غير أن الإمام هنا لم يقف سلبيا وإنما أجاب عن العنف بالعنف ولذلك فقد انجلت

الفتنة الثانية عن ثمانية عشر ألف قتيل • واجلت الفتنة الثالثة عن مائة ألف وعشرة آلاف قتيل •

أما الفتنة الرابعة فبعد المفاوضات والمناظرات كان العنف فيها من الإمام ـ كما يبدو ـ واستجاب المعارضون عن العنف بالعنف وانجلت الفتنة عن أربعة آلاف قتيل • حسب روايات المسعودى فى مروج الذهب فى جميع ذلك • أعنى هذه الفتن ذهب ضحيتها مائة وإثنان وعشرون ألفا من المسلمين المقاتلين حسب روايات المسعودى •

وصلت الموضوع فى أحداث هذه الفتن جميعا أن الخلاف فيها كان ديانة أى أن كل فريق كان يعتقد أن مسلكه هو الحق ونستطيع أن نأخذ مثلا للخلاف عن كل فتنة من هذه الفتن •

ففى الفتنة الأولى اتهم عثمان بأنه يحابى أهله بالمال والمنصب فلما انتقد عليه ذلك وذكر له أن عمر لم يكن يفعل ذلك أجاب بأن عمر منعهم لله وأنه هو أعطاهم لله • وأجيب عنه بأنه أمير المؤمنين ، وأعرف بمصلحة الإسلام والمسلمين • وهو المسئول •

وفى الفتنة الثانية تمت البيعة لعلى فلم يبادر الى قتل قتلة عثمان فقال قائلون لا نسمع لك ولا نطيع حتى تقتل قتلة عثمان وقال على ـ وهو أمير المؤمنين حينئذ ـ بل السمع والطاعة أولا ثم إقامة الحدود وكيف يتمكن الإمام من إقامة الحدود إذا كان فى الأمة من لا يسمع ولا يطيع •

وفى الفتنة الثالثة انشغل على عن قتل قتلة عثمان أو لم ير قتلهم فادعى معاوية أنه ولى دم عثمان وهو يطالب بالقصاص فقال لــه الإمام

بايع أولا وادخل فيما دخل فيه المسلمون ثم طالب بحقك فى ولاية الدم وإيقاع القصاص • قال معاوية بل القصاص أولا •

وفى الفتنة الرابعة رفعت المصاحف وطلبت الهدنة فاختلف أصحاب على فوافق تحت ضغط أصوات الأغلبية وقبل التحكيم ففارقة عدد من الجيش • ويقول من يجيب بلسان على قبلنا الهدنة ونحن نعلم أنها خدعة خوفا على كلمة الجيش واقتداء ببعض مواقف الرسول ﷺ المشــابهة ويقول الآخرون أنك تعلم أنهم فئة باغية وأنت تحاربها بأمر الله وليس لك أن تتركها حتى تفىء إلى أمر الله أو يهلك أحد الفريقين •

هذه أمثلة بسيطة لتلك القضايا الشائكة ومنها يتضح لك أن جميع المواقف فى الأحداث السابقة كانت مواقف ديانة من الأطراف المتخالفة • وأن استمساك تلك الأطراف بمواقفها إنما يعنى استمساكها بمــا تدين وتتقرب به الى الله وليس استمساك عصبية أو رغبة فى الدنيا • ويبدو لى أن الفتن التى وقعت بين الصحابة تنتهى الى هذا الحد وأنه يجب على المسلمين أن يقفوا عنها الباب وأن لا يتورطوا بالتدخل فيها ، بقطع النظر عن آرائهم أو ميولهم الشخصية ، وأنه لا علاقة لهذه الفتن بما جاء بعدها أو ترتب عنها فيما ومما نسب إليها • والحقيقة أن هذه الفتن الأربــع ينبغى أن توزن بميزان واحد باعتبارها أحداثا بين الصحابة لأن جميع أطرافها حضره بعض من الصحابة • والظروف فيها متشابهة • والقائمون فيها من الجانبين طلاب حق سواء أخطأوا فيه أم أصابوا •

والذى يلجئنا الى هــذا الموقف ــ رغم أن فى الموضــوع دمــاء وأموالا ــ هى ثبوت الأحاديث فى بعض الصحابة الذين وقفوا مواقف متعارضة فى هذه الأحداث ، وشهروا فيها السيوف على بعضهم البعض •

وبانتهاء الفتنة الرابعة انتهت الفتن التى قامت فى عهود الصحابة وبينهم وعلى الأقل قامت فى عهود الخلافة الرشيدة .

وبالنظرة المنصفة النزيهة المتعمقة فى أحداث التاريخ يتضح أن آثار هذه الفتنة كحركة عملية قد انتهت فى زمنها فقد قتل أهل النهروان وتفرق باقيهم لا حول له ولا قوة ثم قتل الإمام علىّ بمؤامرة نسبت الى الخوارج كما جرت العادة أن تنسب إليهم كل الأعمال الشاذة المنحرفة فقد صنع منهم كتاب التاريخ والمقالات شخصيات خرافية ــ كشخصية جحا وأشعب وأبو زيد الهلالى ــ يلقون على أكتافهم مسئولية الدم فى التاريخ الإسلامى عامة والله أعلم بمن دبرها وإن كانت أصابع الاتهام تشير إشارات واضحة الى الأشعث [1] بن قيس . ثم سلم الإمام الحسن بن على الى معاوية بعد شهور قليلة . فلم يبق لهذه القضية أى أثر وقد انتهى جانباها ــ جانب أهل النهر ، وجانب أمير المؤمنين على بن أبى طالب .

ويثب هنا الى الذهن سؤال يتردد قائلا : ما علاقة هذه الفتنة بالخوارج ؟ ويبدو أن الجواب الصحيح سيقول أنه لا علاقة لها بهم ،

---

(١) كان أمير المؤمنين على يخطب على المنبر فاعترضه الأشعث بكلمة فاجابه الامام وهو ماض فى خطبه بقوله . « وما يدريك ما على حمالى ، عليك لعنة الله ولعنة اللاعنين ، حائك بن حائك ، منافق ابن كافر ، والله لقد أسرك الكفر مرة ، والاسلام أخرى ، فما فداك من واحدة منهما مالك ولا حسبك ،وأن امرأ دل على قومه السيف ، وساق اليهم الحتف . لحرى ان يمقته الأقرب ولا يأمنه الأبعد » . شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد الجزء الأول ص ٢٩١ قال عنه ابن أبى الحديد . (وهو فى أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام كما كان عبد الله بن أبى بن سلول فى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل واحد منهما رأس النفاق فى زمانه) المصدر السابق ص ٢٩٧ .

فهى فتنة بين الصحابة تشبه الفتن السابقة ليس لنا أن نحشر أنوفنا فى أحداثها ونبين المخطىء فيها والمصيب وإنما نتركها كما تترك سابقاتها لله .

والواقع أن كثيرا من المؤرخين يحرصون أشد الحرص على تسمية أهل النهر بالخوارج ثم هم يتكلفون ما يثبتونه به تكلفا يصل إلى حد السخف أحيانا ، ويجهدون أنفسهم فى البحث للتدليل على أن أهل النهر هم المقصودون بحديث المروق المعروف — وإن صح — وينسبون الى الإمام على مما يثبت هذه الدعوى أخباراً غيبية يخبر قبل وقوع الأحداث بوقوعها . ثم هم يخلطون خلطا عجيبا بين معنى الخروج عن الدين ومعنى الخروج عن الدولة . وكلما تطاول الزمن كلما كبر هذا الحرص عند المؤرخين وكتاب المقالات .

وأنا فى كتابتى لهذا الفصل — وأنا بعيد عن المراجع فى مكانى هذا — لا أحاول أن أناقش صحة هذا الحديث ولا مدى انطباقه على هذه الجماعة بالذات . كما أنه ليس بإمكانى الآن أن أحدد بالضبط متى استعملت كلمة الخوارج . وأول من استعملها وعلى من أطلقها ، فى مصدر موثوق به . ومع ذلك فأنا لا أجزم بشىء مما ورد فى هذا الموضوع فى حينه ، وأحسب أن جميع ما قيل عن الخوارج فى تلك الظروف عرضة للنقد ، وأن الشك فيه أقوى من اليقين .

يقول الإمام أبو إسحاق اطفيش [١] : « الخوارج طوائف من الناس فى زمن التابعين وتابع التابعين ، رؤوسهم نافع بن الأزرق ، ونجدة بن عامر ، ومحمد بن الصفار ، ومن شايعهم . وسموا خوارج لأنهم خرجوا

---

(١) انظر عمان تاريخ يتكلم ص ١٠٣ .

عن الحق وعن الأمة بالحكم على مرتكب الذنب بالشرك فاستحلوا ما حرم الله من الدماء والأموال بالمعصية » • ويقول أيضا (١) : « إن تسمية الخوارج لم تكن معهودة فى أول الأمر ، وإنما هى انتشرت بعد استشراء أمر الأزارقة كما قلنا ، ولم تعرف هذه التسمية فى أصحاب على المنكرين للتحكيم والراضين به ، ولعل أول ما ظهر هذا اللفظ بعد ثبوت الأمر لمعاوية » •

حدثت أم نافع بن خليفة : « أن الناس يومئذ على ثلاثة أصناف : صنف جبابرة وأتباعهم ، وصنف فساق يشربون النبيذ ويضيعون الصلاة ، ويعملون بالفواحش ، وليس هناك يومئذ صفرية ولا أزارقة ولا شكاك ، وإنما الذين يسمون القراء • يدينون بقتال الجبابرة ، وبالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وقمع الفساق عما يصنعون ، فلما رأى ذلك زياد جعل يتخذ الأدلاء عليهم ، ويأخذهم فيقتلهم • فلما رأوا ذلك منه خشوا أن يقتلهم على فرشهم (٢) وقتا، الإمام نور الدين السالمى : « ثم لما كثر بذل نفوسهم فى رضى ربهم ، وكانوا يخرجون للجهاد طوائف سموا (خوارج) وهو جمع خارجة ، وهى الطائفة التى تخرج فى سبيل الله » •

وكل ما فى هذا الموضوع أن المعارضين للتحكيم اعتزلوا جيش الإمام فلما فشل الحكمان بايعوا واحدا منهم إماما ، ولكن الإمام على بعد فشل الحكمين أخذ يستعد لاستئناف القتال مع معاوية فاقتضت نظرته السياسية — عملا بنصيحة بعض مستشاريه — أن ينتهى من أمر أولئك المعتزلين أولا وقد انتهى منهم فعلا ، كما انتهى من قبل من أصحاب

---

(١) نفس المصدر ص ١٠٦ •
(٢) طبقات المشائخ بالمغرب الجزء الثانى ٢٣٥ •

الجمل • ولم يكن هناك مجال للتنابز بهذه الألقاب فلم يكن من أخـلاق على ولا أخـلاق من يسير بسيرته أن ينبذوا الناس بالألقاب ولا أن يصف أولئك الناس بالخروج من الدين أو المروق منه أو بغير ذلك من الألقـاب والأسماء التى أصبح لها رنين فيما بعـد لاسيما وأن الإمـام يقـول كل (مجتهد مصيب (١) وهو يعلم أن هؤلاء القوم لم يقفوا ذاك الموقف منه إلا اجتهادا منهم بأن موقفهم ذلك هو الحق • والمصادر التى تصور موقف أو حالة الإمـام بعـد فتنة النهروان متضـاربة حسب اتجاهات أصحابها ولكنها مجمعة على أن سخط الإمام على أهل الشام كان أشـد وأعنف من لخطة على أهل النهروان • وكلماته التى حفظت عنـه — إن صحت نسبتها إليه — تدل دلالة واضحة على أسفه وندمه على قتلهم •

والذى أريد أن أنتهى إليه من كل هذا أن موقعة النهروان فتنة بين الصحابة كالفتن التى سبقتها وليس لها أثر فيما بعد اللهم إلا النقـاش الجـدلى فى موضـوع الإمامة وواجبـات الإمـام وحقوقه • وواجبات الأمة وحقوقها والحدود فى ذلك والاستدلال بموقف الإمـام أو موقف الأمة عندما يختلفان • وهل للإمام أن ينعـزل عن أمور المسـلمين دون حدث ؟ وهل لهم أن يعزلوه كذلك • وإذا انعزل فهل من حقه أن يعـود ؟ وأن تكون بيعته الأولى فى أعناق الناس حتى بعد التخلى والرجـوع ؟ وهل بيعة الإمامة عقد من طرف واحـد أو من طرفين ؟ وهل الطـرفان متساويان ؟ وماذا لو أن أحـد الطرفين لم يلتزم بمضمون البيعة كما لو دعـا الإمام إلى جهـاد العدو فلم يتقدم أحد ، أو تقدم عدد ضئيل لا غناء فيه • فلا شك أن أبحاثا مستفيضة أثيرت حول هذه المواضـيع

---

(١) راجع الدليل والبرهان الجزء الثالث ص ٢٨ .

بسبب قضية التحكيم وفتنة النهروان ، ومواقف الإمام فى تلك الظروف ومواقف أصحابه ، سواء من بقى معه أو من انعزل عنه .

وبعد فتنة النهروان ، ثم اغتيال الإمـام (١) بايع الناس الإمـام

(١) ظهر ابن ملجم ظهورا مفاجئا عند اغتياله للامام اما قبله فلم يكن معروفا وكذلك صاحباه وحتى بعد تنفيذهم للمؤامرة لم يعرف على الحقيقة من وراءها فالقى أكثر المؤرخين مسئولية الحادثة على اسم الخوارج (شجب الأمويين) الذى تعلق عليه جميع الأحداث الشاذة والمكروهة والمجهولة . دون اهتمام بالتحقيق . ولكن اخبارا ترد مقطعة فى كتب الأدب والتاريخ لا يلتفت اليها احد قد تدل على غير ما يقوله نقلة الاخبار الروتينيون المتأثرون .

كل من اهتم بأحداث صفين والنهروان يعرف ان الأشعث بن قيس كان من المقربين الى الامام ومن اصحاب مشورته وان له أكبر الدخل فى قبـول التحكيم وفى عدول الامام عن حرب معاوية الى اصحاب النهر وفى تثبيط همم جيش الامام بعد ذلك لمواصلة القتال مع معاوية ويعرف ايضا انه كان عميلا لمعاوية أو طابورا خامسا له فى جيش الامام . وتذكر كتب التاريخ والأدب أن الأشعث بعد ان رجحت كفة معاوية واستقامت له الأمور وضئول مركز على وتفرقت عنه الجموع — قلب ظهر المجن للامام فى وقاحة وتبجح « قال أبو الفرج وللاشعث بن قيس فى انحرافه عن أمير المؤمنين أخبار يطول شرحها » «قال ابن أبى الحديد : دخل الاشعث على على فكلمه فأغلظ على له ، فعرض له الاشعث أنه سيفتك به ، فقال له على : أبا لموت تخوفنى وتهددنى ، والله ما أبالى وقعـت على الموت ، أو الموت وقـع على » وقال ابن أبى الحديد « وجاء الاشعث الى على يستأذن عليه ، فوده قنبر ، فادمى الاشعث انفه ، فخرج على يقول : ما لى ولك يا أشعث ، أما والله لو بعبد ثقيف تمرست لاقشعرت شعيراتك » .

« قال أبو الفرج : وقد كان ابن ملجم أتى الاشعث بن قيس فى هذه الليلة فخلابة فى بعض نواحى المسجد ، وحربهما حجر بن عدى ، فسمع الاشعث وهو يقول لابن ملجم . النجاء النجاء بحاجتك ، فقط فضحك الصبح ، قال له حجر . قتلته يا أعور وخرج مبادرا الى على ، وقد سبقه ابن ملجم فضربه فأقبل حجر والناس يقولون . قتل أمير المؤمنين » راجع هذه الاخبار فى الجزء السادس من شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد وهم فى جملتها تشير بالاتهام الى الاشعث وفى غيرها من كتب الادب والاخبار ما هو أوضح واصرح ولكن المؤرخين قد علقوا الموضوع على المشجب الاموى وأنتهوا .

الحسن بن على وكان الحسن يدرك تمام الإدراك أن أمر الحكم ـ بكل الوسائل ـ سينتهى إلى معاوية • وقرر هو فى داخـل نفسه أن يوقف الصراع المرير بين الهاشمية والأموية ، وأن يحقن دماء المسلمين • فلمـا عرضت عليه البيعة لم يمتنع خـوفا من أن يتجـه الناس إلى غـيره فيسلك بهم مسلك التطرف ، فتعود الأمور إلى أسوأ مما كانت عليه من النتائج ولهذا قبل البيعة • فلما هدأت العواصف ، واستقرت الأمـور ، وسكن الناس • سلم لمعـاوية •

ولا شك أن عددا كبيرا كان ساخطا على معاوية وأن عـددا آخـر قد سخط عليه هو نفسـه فى تسليمه واتهموه بالجبن والضعف والأنانية • ولكن القضية سارت كما قدرها الحسن وكما أرادها معاوية •

ولمـا بدأ معاوية يمهد لأخذ البيعة بولاية العهد لإبنـه يزيد ازداد عدد الساخطين وأصبحت الأمة الإسلامية ـ ماعدا أهل الشام ـ تغلى كالبركان ولم يمسكها عن الانفجار العام المدوى الا وجـود معـاوية فى الحـكم بمزاياه السياسية التى قل أن توجـد عند حاكم • فلمـا توفى معاوية وتولى يزيد انفجر البركان فقامت فى كل مكان مجموعة من الناس تسل الحسام وتندفع الى أغراضها بالعنف والقوة ، وان كانت دعـاوى ودوافع كل مجموعة قد تختلف عن المجموعة الأخرى •

فبعضها قام بأحقية الخـلافة ، وبعضها بعـدم أهلية الخليفة ، وبعضها بالقرابة التى تفوق قرابة أهل البيت فى زعمها ، وبعضها للانتقام وأخـذ الثأر ، وبعضها مطالبة بالعدالة والرجوع إلى حكم الشريعة •• إلى غير ذلك من المـيراث والمزاعم والوسائل • وقـد وقعت بسبب ذلك

مشاغبات وحروب انتهى بعضها بعد خروج واحـد ، وقاوم بعضها فترة أطول ، فكانت الأنباء ترد إلى دار الإمارة بهذا الشكل .

خرجت خارجـة بالكوفـة وخرجت خارجـة بالبصرة ! بالمدائن ، بالطائف ! باليمن إلخ . وكانت الأنبـاء تتوالى كل يوم بمزيد من الطوائف التى رفعت السلاح فى وجه الحكم ، وصممت أن تحقق مطالبهـا بالعنف والقوة . فكان الأمير فى أول الأمر يبعث بفرقة فى الجيش إلى خارجـة ما ليقضى عليهـا أو يشتتها ولكنه عندما كثرت هذه المجموعات التى تخرج عن الحكم وترفع السـلاح فى وجه الدولة صار على كل وال فى مصر من الأنصار أن يكون جيشا كثيفا قويا مزودا تحت قيادة ماهرة ثم يرسـل به للقضاء على خوارج ناحية من النواحى فيقول لقائد الجيش ـ عنك ـ انطلق إلى خـوارج المـدائن أو خـوارج الأهـواز أو خوارج اليمن وهـكذا ....

فاستعملت كلمة الخوارج بمعنى الخروج السياسى عن الدولة الأموية كاصطلاح عسكرى خاص بمعنى الجماعات الخارجية عن الدولة . ولكن حدث أن تطرف بعض تلك الجماعات فقامت بعقائد حكمت بهـا بالشرك على الحكام الظلمة وعلى من رضى بالبقاء معهم أو تحت حكمهم . فسخط الناس عليهم لهذه العقيدة وما انبنى عليها من السلوك واعتبروهم خارجين بذلك عن الدين فأصبحت كلمة الخوارج تدل عى معناها الكامل فى جانبيها معا الدينى والسياسى (١) . وجاء هنا دور القيادة البارعة للدولة الأموية وأنصارها فاستغلت هذا الموقف الشاذ من بعض الجماعات فاعتبرته موقفا لكل ناقم عليها غير راض بانحرافها ثم استغلته استغلالا آخر أبعـد مدى حين حاولت أن تطلق كلمة الخـوارج على مفكرى التحكيم وأن يـكون

الناقمون على الدولة الأموية هم امتدادا لمنكرى التحكيم ويشملهم اسم الخوارج جميعا • ووضعت فى هذا عشرات الأحاديث منها ما عرف زيفه ومنها ما لم يعرف كما وضعت عن لسان الإمام فيه عشرات الأقاويل منها ما هو ظاهر البطلان • وقد اشتهر فى هذا الباب ناس منهم المهلب ابن أبى صفرة حتى أنه قيل أن أثر أحاديثه المكذوبة على الخوارج كان أشد من أثر سيفه •

وقد استفادت السياسة الأموية بهذه الخطوات أنها جعلت الشيعة والمعتزلين والمعتدلين يتفقون معها فى السخط على الخوارج والحكم عليهم بالخروج من الأمة الإسلامية دون معرفة بحقيقة الخوارج ومبدأ ظهورهم لأنها أدخلت فى روع الناس أن مبدأ ظهورهم هو انفصالهم عن علىّ بعد التحكيم •

وأعتقد أنه مرت فترة قصيرة فى أواخر أيام معاوية وأيام يزيد كانت كلمة الخوارج لم تستعمل بعد • أما منكرو التحكيم فكانت تطلق عليهم كلمة أخرى هى (المحكمة) ولذلك عالج زياد فى الاضطهاد والظلم وصار يتتبع الناس ويقتلهم فى منازلهم تحرك الناس لرد الفعل •

وقد صورت أم نافع هذه الفترة بصورة مختصرة ولكنها واضحة حين قالت كان الناس حينئذ على ثلاثة أصناف : حكام جبابرة ظلمة ، وفساق اتبعوا شهواتهم : وانحرفوا عن الدين ، والقراء الذين يحافظون على الدين فى سلوكهم وينتقدون حكم الظالمين فلما كثر الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ووجه النقد الصريح إلى الأمراء والولاة خطر لزياد أن يتسمع على الناس ويستخرجهم من بيوتهم فينتقم منهم فخشى بعض الناس

أن يقتلوا على فرشهم فخرجوا ودعوا إلى الخروج • وليس هنـــاك يومئذ صفرية ولا أزارقة ولا شكاك (١) •

ولعل هذه الكلمة من أم نافع بنت خليفة تشير إشـارة واضحة إلى أن الخوارج بمعنى كلمة الخوارج الكامل وبدلالته على جانبيه إنما بدأ استعمالها عند هذه الحركة أو قبلها بقليل •

وقد نجحت القيادة الأموية فى تكتل الجهود ضد الخارجين عليهـا باعتبارهم خوارج عن الإمـام على وعن الدين وعن خـلافه المسـلمين فحاربتهم بسيفها وبالإشاعة • والحديث الموضوع وببغض محبى الإمام لهم وانحاز إلى جانبها كثير من العلماء والفقهاء دون أن يعرفوا الحقيقة الكاملة لمن كانت تطلق عليهم السياسة الأموية كلمـة الخوارج أو على الأقل لم يفرقوا بين من تنطبق عليهم كلمة الخوارج بمعناها الكامل نتيجة لمبادئهم الشـاذة الخاصة بهم وبين من خرجوا أو دعوا إلى الخروج دون أن يحملوا شيئا من مبادىء الخـوارج وإنمـا ثاروا على الانحـراف والظلم ودعـوا السـلطة الحاكمة إلى الالتزام بأحكام الإسـلام وبين الموقفين فرق كبير •

وإذا رجعت إلى مناقشة جميع دوافع الخروج فى الدولة الأمـوية فى مجموعاتها المختلفة لم تجده مسألة أو عددا من المسائل اختلفت فيهـا أنظار الاجتهاد بين جهاز الحكم والجهاز الشعبى — إن صح هذا التعبير — كما هو الحـال فى الفتن الأربعة السابقة وإنما نجـد أن الطرف الشعبى

---

(١) انظـر الكلمة فى طبقات الدرجينى الجـزء الثانى تحقيق طلاى ص ٢٣٥ •

الناقم — على اختلاف دواعيه ودعاويه — غير مسلم بشرعية الحكم أساسا، يضاف إلى عدم الشرعية عدم الالتزام بأحكام الإسلام • أما الجانب الثانى فيعتبر أن الحكم وما يتبعه يجب أن يجرى على رغبة السلطة ووفق إرادتها • وهو حق اكتسبته بالقوة لم يمتن به عليها أحد — ولن تفرط فيه مهما كانت الظروف ولعل خير ما يصور النظرة الأموية إلى قضية الحكم هو الكلمة التى قالها مروان ردا على الوفود التى جاءت تنتظر أمير المؤمنين عثمان بعد أن خطبهم فى المسجد خطبة مهدئة ووعدهم وعودا واستغفر ربه حتى تأثروا وتأثر وبكوا وبكى فلما رجع إلى البيت وجد هناك مروان وجماعة من بنى أمية لم يرضهم مسلك أمير المؤمنين مع الناقمين عليه وبعد مناقشة عنيفة بينهم خرج مروان — إلى الجموع المحتشدة التى تنتظر عثمان ليفى لهم بما وعد — فقال لهم مروان : « ما شأنكم : قد اجتمعتم كأنكم جئتم لنهب : شاهت الوجوه أتريدون أن تنزعوا ملكنا من أيدينا ، أعزبوا عنا والله وإن رميتمونا لتمين عليكم ماحلا ، ونفعلن بكم مالا يسركم ، ولا تحمدوا فيناغب رأيكم • أرجعوا إلى منازلكم • فانا والله غير مغلوبين على ما فى أيدينا » •

ومروان فى ذلك الحين لم يصل بعد إلى السلطة المباشرة و نما كان يعيش فى ظلال الخلافة الرشيدة ، ولكن هذا لم يمنعه من الإحساس بأن السلطة قد وصلت إلى الأيدى الأموية ويجب أن تبقى بها وهو لم يدافع عن أمير المؤمنين عثمان بل إنه لم يعرض لهذا الجانب مطلقا وإنما اعتبر الملك ملك بنى أمية وأنهم مستعدون من أجل ذلك للدفاع وليسوا مغلوبين على ملكهم • وإنهم سينتقمون من كل من يعرض بالمعارضة •

فالموقف بين الحكم الأموى والمعارضين له لم يكن موقفا اختلفت فيه أنظار الاجتهاد فى مسائل محدودة بين طرفين متفقين على الأصول •

وإنما هو موقف يلتجىء فيه الجانب الأموى إلى السيادة الحاصلة فى التغلب والقهر بالقوة وإلى استعمال السلطة فى كل المرافق وحجته دائما هى ملكية اليد ، وكثرة العدد ، وصرامة العقاب ولم يلتجىء أبدا إلى أى معنى من معانى الحق لأنه لو التجأ إلى ذلك لخسر القضية جملة وتفصيلا ويلتجىء فيها الجانب المعارض إلى عدد من المواقف أشدها عدم الاعتراف بالحكم القائم وأوسطه السكوت عن شرعية الحكم وإنما المطالبة بالعدل والالتزام وأهونه الرد على أحداث معينة محددة أو الأخذ بالثأر لأشخاص معينين •

وبالنظر إلى الاعتبارات السابقة جميعا فاحسب أن تاريخ الخوارج يبدأ بعد قيام الدولة الأموية وأنه ليس كل من أطلقت عليهم كتب التواريخ اسم الخوارج هم خوارج حقيقية وإنما الخوارج حقيقة هم طوائف محدودة لها مقالات شاذة كانت كمبادىء وشعارات لهم لا يشاركهم فيها غيرهم أما الأحداث والحروب التى وقعت فى عهد بعض الخلفاء الراشدين فهى فتن بين الصحابة وقد انتهت بالفتنة التى وقعت بين أمير المؤمنين على ابن طالب ومنكرى التحكيم قرب النهروان وقد سمى هؤلاء بالمحكمة واشتهروا بها ، أما الألقاب الأخرى من الخوارج والمارقة وما إليها فقد جاءت فيما بعد بتوجيه سياسى لاستغلال ظروف معينة •

بعد هذا أحب أن أذكر القارىء الكريم أن هناك من يرى مثل هذا الرأى من بعض الوجوه فقد اطلعت على كتاب للأستاذ على مصطفى الغرابى تحت عنوان « تاريخ الفرق الإسلامية ونشأة علم الكلام عند المسلمين » كتب فيه باختصار عن الطوائف الأربع التى يتكون منها جميع المسلمين فى نظره وهى المعتزلة والشيعة والخوارج والمشبهة • وقد

رأيت أن انقل لك كلمة صغيرة عن الخوارج فى كتابه القيم مع تصرف قليل بحذف الأحداث التاريخية التى يذكرها أثناء الكلام قال فى صفحة ٢٧٢ وما بعـــدها .

« أما سلفهم فهم الذين يسميهم المؤرخـــون « المحكمة الأولى » وبعد كلام يقول : « فإنهم تجمعوا فى اثنى عشر ألفا » وبعد كلام يقول : « ولم يبق منهم إلا أربعة آلاف مع عبد الله بن وهب وحرفوصى بن زهير ولمـا نشب القتال بينهم وبين على لم يبق منهم إلا تسعة رجال » .

ثم يقول بعد كلام : « وبعد هـذا يتأتى لنا أن نقـــول إن هؤلاء هم سلف الخوارج . إلا أنه بعد بيان الجهات التى رحـــل إليهـــا هؤلاء الرجال التسعة لم يبين لنا أحد من المؤرخـــين كيف انتهى الحال بهـــؤلاء الرجال الذين توزعوا فى تلك البلاد وإنما ابتدأوا تاريخهم لفرقهم الذين ذكروا فى مقدمتهم الأزارقة ثم لنجدات وهكذا من غير ربط الصـــلة بين تلك الفرق الجـــديدة ورجالهم الذين توزعـــوا فى البـــلاد » . انتهى المقصـــود منه .

ولا شك أنه يحـــق للأستاذ على الغوابى أن يثير هذا التســـاؤل فالمسافة بين فتنة النهروان وظهور الخـــوارج بعيدة جدا . وأعنى بكلمة الخـــوارج هنا الأزارقة ومن قال بقولهم وسار بسيرتهم ذلك أن كلمـــة الخوارج بالحقيقة إنما وجدت معنـــاها بظهـــور الأزارقة وكتب التاريخ تذكر أن نافعا بن الأزرق كان من جملة الساخطين على الحكم الأمـــوى ولمـــا لج ابن زياد فى اضطهاد الناقمين عليه اجتمع عدد من الناس وبايعوا نافعا بن الأزرق فى البصرة ثم ذهب بهـــم إلى الأهواز فاستولى عليهـــا وجبى خراجها وكان هذا فى ســـنة ٦٤ للهجرة وهناك فى الأهـــواز خطـــا

خطوته المتطرفة التى فرقت عليه كثيرا من أنصاره وأبعدت عنه كل المعتدلين ،الذين كانوا غير راضين على الحكم الأموى وقد ساق القصة عدد من المؤرخين ووردت فى بعض كتب الأدب بأسلوب أدق وأشمل .

قال أبو العباس المبرد فى كتابه الكامل الجزء الثانى ص ٢٠٨ ما يلى :

« جاء مولى لنبى هاشم إلى نافع فقال له : أن أطفال المشركين فى النار وأن من خالفنا مشرك ، فدماء هؤلاء الأطفال لنا حلال قال له نافع :

كفرت وأدلك بنفسك ، قال له : إن لم آتك بدليل لهذا من كتاب الله فاقتلنى « وقال نوح رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا ، إنك إن تذرهم يضلوا عبادك ولا يلدوا إلا فاجرا كفارا » . فهذا أمر الكافرين وأمر أطفالهم ، فشهد نافع أنهم جميعا فى النار ، ورأى قتلهم وقال : الدار دار كفر إلا من أظهر إيمانه . ولا يحل أكل ذبائحهم ولا تناكهم ولا توارثهم ومتى جاء منهم جاء فعلينا أن نمتحنه ، وهم ككفار العرب لا نقبل منهم إلا الإسلام أو السيف ، بمنزلتهم والتقية لا تحل » .

وعندما علم عبد الله بن إباض بهذا الموقف فى ابن الأزرق برىء منه قال الطبرى فى الجزء الرابع من تاريخه ص ٤٤٠ ما يلى :

(فقال — أى عبد الله بن إباض — قاتله الله أى رأى رأى صدق نافع بن الأزرق) .

لو كان القوم مشركين كان أصوب الناس رأيا وحكما فيما يشير به ، ولكنه قد كذب وكذبنا فيما يقــول ، إن القوم كفار بالنعم والأحــكام ، وهم براء من الشرك ، ولا يحل لنا إلا دماؤهم وما سوى ذلك من أموالهم فهو علينا حــرام •

وقد لخص أبو العباس المبرد رد عبد الله ابن إباض فى كتابه الكامل ص ٢١٤ فقال :

(وقول ابن إباض وهو أقرب الأقاويل إلى السنة) ثم نقــل قول عبد الله بن إباض فى رده على نافع فقال : (وأنا أقول : إن عــدونا كعدو رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنى لا أحرم مناكحتهم ومواريثهم لأن معهم التوحيد والإقرار بالكتاب والرسول عليه السلام ، فأرى معهــم دعوة المسلمين تجمعهم وأراهم كفار للنعم) •

وواضح من هذا أنه لا علاقة بين المحكمة والخوارج فإن المحكمة قد انتهوا بموقعة النهروان وإن حــركات كثيرة مناوئة قامت على الــدولة الأموية اتخذت أساليب مختلفة وأسبابا متعددة ولكنها كلها لم تحمل معنى الخارجية حتى جاء نافع بن الأزرق وخرج بحركته سنة ٦٤ وحكم على جميع مخالفيه بالشرك وحاول أن يطبق عليهم حكم مشركى العرب فانطبقت عليه وعلى من أخــذ برأيه كلمة الخارجية بمعنييها السياسى والدينى ثم توسعت فيها السياسة الأموية واستغلتها فأطلقتها على أكثر من ينتقدها ثم وجدت من يربطها بالمحكمة وما هى فى الواقع إلا حــركة أخرى من الحركات الناقمة على الحكم الأموى • وأن اعتبار الخوارج خلفا للمحكمة ومحاولة ربط الخارجية بالمحكمة بأى رباط هو عملية ملفقة وقد استجاب

الخوارج لتلك المحاولة لأنها تجعل لحركتهم أساسا فى أحداث التاريخ ومهما حاول المحاولون فإن هوة زمنية تبقى فاغرة الفم بين موقعة النهروان وتحرك الخوارج لأول مرة بقيادة نافع بن الأزرق ومهما نسب إلى المحكمة ومن انتسب إليهم فيما بعد فإنه لن يجد أحد دليلا واحدا صحيحا يصلح التعلق به ينسب فيه إلى المحكمة شيئا من مبادىء الخوارج من قولهم بتشريك المسلمين واستحلال أموالهم ومعاملتهم معاملة مشركى العرب وكلمة الكفر التى تذكرها كتب التاريخ كثيرا فى النقاش الذى جرى بين الإمام أو من يرسله إلى أهل النهر كانت دائما تتبع بكلمة التوبة مما يدل أنها تستعمل بمعنى كفر النعمة أو المعصية ولم يقصد بها أحد معنى الشرك . ولم يمر على فيما اطلعت عليه على كثرة ما نسب إلى المحكمة من حق وباطل أنهم طالبوا أحدا بتجديد الإسلام وإنما يطالبون بالتوبة ويمكن أن تنتهى فى نهاية هذا الفصل إلى ما يلى :

الفتنة الرابعة كان الخلاف فيها بين الإمام على والمحكمة وقد انتهت بانتهائهم والحركات التى قامت فيما بعد قامت ضد الحكم الأموى والخروج فيها خروج سياسى مهما كانت الدعاوى والدواعى .

ابتدأت حركة الخوارج حقيقة بقيام ابن الأزرق سنة ٦٤ للهجرة .

إذا أطلقت كلمة الخوارج فيجب أن تنصرف إلى هذه الحركة أما إذا أطلقت على غيرها فيجب أن تفهم بأنها خروج سياسى فقط .

مفاهيم يجب أن تختفى

بدأ مفهوم جديد يسيطر على أذهان المثقفين ــ بسبب ما أشـاعه بعض المستشرقين واتبعهم فيه كتاب مسلمون ــ وذلك بزعمهم أن الأمـة الإسلامية تنقسم إلى أحزاب ومذاهب وهو مفهوم خاطىء لأن السياسة فى الإسلام تكون جزءا من أحكام الشريعة وليس هناك مذهب إسـلامى ليس له آراؤه فى العقائد والسياسة والفقه أما منشأ الخـلاف فقد بدأ بخروج طلحة والزبير ومعاوية على علىّ ومن هؤلاء تكونت مذاهب جمهرة المسلمين ومن أنصار علىّ تكونت مذاهب الشيعة ولكلا المذهبين أصوله فى السياسة والعقائد والفقــه وإن شئت مزيدا من التفصيل فاقرأ الفصل الآتى :

تأثر المذاهب الدينية بالاتجاهات السياسية

عندما اضطربت الأمور فى أواخر الخلافات الرشيدة ، وعند صـدر الدولة الأموية • وبرز الصراع على الحـكم بروزا واضحا بين مختلف طوائف الناس وظهرت الرغبات المادية الملحة طافحة على تصرف الأفراد والجمـاعات انقسمت مواقف الناس إلى عـدة تكتلات أو أصناف هى كمـا يلى :

الأول : التكتل الأول يتمثل فى موقف اتباع ذلك الصنف الذكى المرن الذى لاحظ أن الحكم ــ حين وصـل إلى الأيدى الأموية ــ بدأ يتجـه إلى ملكية وراثية ممتدة ومسيطرة • فرأى أن يستمسك بالجانب الأقوى فى الميدان • وجعل وسيلته للسـيادة على جمهرة المسلمين هى ارتبـاطه

بالسلطة القائمة فعلا • فارتبط أولا بالدولة الأموية ثم بالدولة العباسية ثم بالدولة العثمانية وفيما بين ذلك كان يرتبط ببعض الدول التى تقـوم هنا أو هنـاك ثم تزول • ومن هـذا التكتل تكونت مذاهب الأشـاعرة والظاهرية والحنابلة والمعتزلة •

الثانى : التكتل الثانى يتمثل فى موقف اتباع ذلك الصنف العاطفى الذى كان يتأثر بالأحداث منذ وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم واختيار الناس أبا بكر — دون علىّ للخلافة حتى مقتل الحسين • فرأى أن يجعل وسيلته للتحكم وللسيادة على جمهـرة المسـلمين هى جوانب عاطفيـة فاستمسك بأهل البيت وحاول أن يحصر فيهم حق السيادة والحكم بطريق الوراثة أو دعوى الوصية المتسلسلة فيهم دون غيرهم ومن هـذا التكتل تكونت مذاهب الشيعة [١] لمختلف فرقها •

الثالث : التكتل الثالث يتمثل فى موقف اتباع ذلك الصنف الـذى رفض فكرة الواقعية التى تبناها الصنف الأول ورفض فكرة الوصية التى تبناها الثانى وجعل وسيلة للوصول • إلى الحكم ، وللسيادة على جمهرة المسلمين مثالية مطلقة فى اختيار الحاكم ثم قطع عذر من خالف هذا الرأى ومن هذا الصنف تكونت مذاهب الخوارج •

---

(١) يرى بعض المستشرقين وبعض كتاب المقالات فى المسلمين المعاصرين ان الشيعة والخوارج حزبان لا شأن لهما بالدين وأن أهل السنة مذهب فقهى لا شأن له بالسياسة . وهذا تكلف لا مبرر له ، وتفريق بين متماثلين وتحكم فى احداث التاريخ . لأن لكل واحد من هؤلاء آراء فى السياسة والعقائد والفقه .

راجع ان شئت — ما قلناه فى نقاشنا للأستاذ ابو زهره .

التكتل الرابع : خلال الصراع العنيف بين هذه الأصناف الثلاثة فى صدر الدولة الأموية نبت تكتل آخر وقف موقفا وسطا بين هذه الأصناف المتصارعة والتيارات المتعارضة ، فلم يتخذ كامل موقف الميوعة التى ترضى بالأمر الواقع وتستسلم له مهما كانت الظروف • ولم يتخذ كامل موقف الوصية الوراثية الذى يحصر الحكم فى أسرة واحدة على مدى التاريخ ولم يتخذ كامل موقف المثالية الدكتاتورية التى تفرض نفسها على جميع الناس • فخالف الصنف الأول حين أجاز الخروج على الحكم القائم إذا ترجح أن الخروج يحقق — للأمة — مصلحة ولا ينتج عنه ضرر محقق أكبر مما هم فيه • وأجاز على كل الأحوال — الدفاع والشراء لإقلاق الأنظمة القائمة وزعزعتها إذا كانت جائرة •

وخالف الصنف الثانى فلم يقل بالوصية ولم يعترف بنظام الوراثة وقصر الحكم على بيت واحد على مدى التاريخ •

وخالف الصنف الثالث فى أنه لم يوجب الخروج على أئمة الجور فى جميع الأحوال ولم يفرض مبدأ عليّ على جميع الناس ولم يقطع عذر من خالفه ومن هذا الصنف تكونت مذاهب الإباضية •

ولقد كان لكل واحد من هذه الأصناف اتجاهات لها خطوط عريضة انبنت عليها فيما بعد مذاهبهم فى العقيدة والفقه والسياسة •

ولا شك أن أول هذه الأصناف تفكيرا وتخطيطا وظهورا على مسرح الحياة هو الصنف الأول ورغم أنه هو المحرك الأساسى لقضية الخلاف ، وأن من كان يطلق عليهم كلمة العثمانية هم الذين انشقوا فى الحقيقة عن مركز الخلافة • وإن العثمانية فى الواقع ليست إلا حركة ظاهرية

للسياسة الأمـوية العميقة التى استطاعت بالدهاء والمرونة أن تكسب الموقف وأن تبرز نفسها فى صورة الأصـل الثابت وتبرز الشيعة والخوارج فى صورة الأحزاب المتطرفة المنشقة • واستطاعت أن تحتضن الألسـنة والأقلام وأن تسخر كتاب المقالات والمؤرخـين فيما بعـد فأضفوا على مسلكها ثوب الشرعية ، ووجدوا لها مبررات برروا بها انشقاقها فى مبـدأ الأمر بما لم يخطر لها هى نفسها على بال • وإنك لتقرأ لكتاب هذا العصر فتعجب كيف يتسنى لبعضهم أن يصعدوا تلك الأحـداث بهـذا الشكل ولعلك تريد مثلا من ذلك فإليك هذه الصورة التى يضعها أستاذنا الفاضل الشيخ أبو زهرة فى كتابه القيم المذاهب الإسلامية •

« إن الخلاف بين علىّ والأمويين أنبعث عن فكرة هى : من لهم حق اختيار الخليفة أهم أهـل المدينة وحـدهم والناس لهم تبع أم حـق الاختيار للمسلمين فى كل البقاع ؟ ونتج عن هذا الخـلاف ظهور الخوارج والشيعة ونجم عن ظهور الخوارج انبعاث حروب شـديدة بينهم وبين علىّ وبينهم وبين الأمويين •

ونتج عن ظهور الشيعة حـروب انتهت بقيـام الدولة العباسية • نقلت العبارة بتصرف قليل •

بالإضافة إلى التكتلات الأربعـة التى أشرنا إليهـا فيما مضى كان هناك تحرك خامس انبعث مع التكتل الأول ثم غلبت عليه الأحـداث فلم يظهر إلا بعد انتهاء الخلافة الرشـيدة • ولكن هذا التحرك لم ينبن عليه اتجاه مذهبى ولذلك فقد انقطع منذ انتهى محركه الأول واعنى به ما قام به عبد الله بن الزبير وقد اعتمد ابن الزبير فى حركته على مزايا شخصية

فقط يلخصها قوله له فى حوار له مع عبد الله بن عباس « أصبحت فى قريش بمنزلة الرأس • بل بمنزلة العينين ! فأنا ابن الزبير حوارى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأمى أسماء ذات النطاقين بنت أبى بكر رضى الله عنه • وعمتى خديجة سيدة نساء العالمين وجدتى صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخالتى عائشة أم المؤمنين » • فلم ينجح ابن الزبير رغم هذه المزايا لأنه لم يستمر مع التكتل الأول — إذ انفصل عنه بعد فتنة الجمل — فلم يؤيده الحزب الأول • وكان قد حارب التكتل الثانى منذ بيعة علىّ بن أبى طالب فلم يؤيده الحزب الثانى • ولم يوافق على مبادىء التكتل الثالث فلم يؤيده الحزب الثالث أما التكتل الرابع فكان يرى فيه صورة أخرى للسياسة الأموية ينتج عنها أن نجحت ، ملك آخر عضوض ولذلك فلم يؤيده الحزب الرابع فكانت حركته تشبه أن تكون منبتة ضئيلة تحاول أن تنمو وتمتد فى ميدان تتصارع فيه زوابع عاصفة • فلم تلبث أن اختفت بين تلك الزوابع العنيفة •

وقبل أن تمضى فى هذا النقاش ينبغى أن نشير إلى صور جانبية أثناء الأحداث لا يمكن أن تسقط من الحساب فعند ما نقم ناقمون على أمير المؤمنين عثمان كان جمهور الناس فى شبه ارتباك لا يعرفون ما هو التصرف الذى ينبغى لهم فاندفع بعض الشباب إلى بيته لحمايته من المهاجمين لكن أغلب المسلمين وقفوا فى شبه حياد وذهول وارتباك ورغم أن الانتقاد على أمير المؤمنين استمر نحو ست سنوات ولكن أحدا لم يتخذ موقفا صارما • لا أهل الشام ولا أهل العراق ولا أهل مصر ولا حتى أهل الحرمين حتى وقعت الكارثة • وقتل عثمان • هذا الجمهور الصامت المترقب هل هو مع عثمان هل هو ضد عثمان ! هل هو على الحياد الكامل كأن المسألة لا تعنيه ؟ إن التفسير الوحيد لهذا الموقف الجامد

ان الارتباك الذى يقيد صاحبه عن الحـركة فلما تحرك العثمانية بعـد هذا الدور وأرادوا أن يستغلوا هذه الفتنة ضـد الخـلافة التى قامـت بعدها لم يقف الجمهور مرتبكا كما وقف فى المرة الأولى بل لقـد انضم الفريق الأكبر إلى تأييد الخـلافة الجـديدة وانضم فريق آخـر إلى الناقمين عليها وأعلن فريق ثالث ويتكون من عدد قليل جدا أنه يقف على الحيـاد الكامل وسار على مبدئه وحافظ عليه فى جميع الأحـداث التى وقعت بعد فيبقى على الحياد • هؤلاء الحياديون لم يكونوا تكتلا ولـم ينصروا حزبا على حزب بل إن كل واحـد منهم قد اتخـذ لنفسـه ذلك الموقف بناء على اقتناعه الشخصى فقط ولم ينتج عن موقفهم هذا اتجـاه مذهبى ولذلك لم ندخلهم فى الاعتبارات السابقة •

ولا شك أن تلك الاتجـاهات السياسية قد نتجت عنهـا صراعات مذهبيـة فقهية وكلامية — كانت متأثـرة إلى حـد ما بتلك الظـروف والحركات والاتجاهات •

فكان أهل السنة مثلا وقد انضموا تحت جناح الدولة الأقـوى التى اتخذت لنفسها اسم الخلافة دون أن تلتزم بشروطها — مشغولين بقضية شرعية للدولة التى تفرض نفسها بالسيف • وإعطائها حق أولى الأمر ، ووجوب خضوع الرعية لهذا الحاكم ، وعدم السماح له بالخـروج • وقد

---

(١) ذهب بعض المتفلسفة المستشرقين الى انهم اصل لمذهب المعتزلة المعروف لأن بعض مصادر التاريخ قالت عنهم انهم اعتزلوا الفتن فقدروا ان كلمة الاعتزال جاءت من هنا واقتنع بهذا الرأى بعض علماء المسلمين منهـم الاستاذ على الغوابى حتى بنى عليه بحثه لكانه هو الحقيقة •

نشأ عن فلسفة الحكم عند أهل السنة عدد ضخم من القضـايا الفقهية والكلامية • نوقش بعضها فى محيطهم الداخلى ، ونوقش البعض الآخـر مع الفرق الأخـرى من المسلمين •

وكانت الشيعة بمختلف فرقها مشغولة بالإمامـة وقد أخـذ منهـا التفكير موضوع الإمامة جانبا هاما من الدراسـة • فبعد أن اتفقت على الوصية احتارت من أى بنى هاشم يكون الإمام ! وكيف يتسلسل ، وكيف تتم الوصية وما هو الحكم عندما تحلو البلاد الإسلامية فى واقـهـا من خليفة هاشمى وهل عدد الأئمة محصورا وقد انبنت على هـذه الجوانب تحلها أعدادا ضخمة من القضـايا الفقهية والكلامية فيما بين فوق الشيعة وحـدها ونوقش البعض الآخر بينها وبين المذاهـب الأخرى • ولعـل القارىء الكريم يلاحظ أن هناك تقاربا كبيرا بين أهـل السنة والشيعة والخلاف بينهما يكاد يكون لفظيا فبينما يرى الشيعة أن الإمام معصوم وأن الخروج عليه فسق وأن حكمه تشريع يرى الأشعرية أن الإمام ليس معصوما ولكن خطـأه لا يبيح الخروج عليـه فطاعته واجبة والخـروج عليه فسق وإن كان جائرا • فهما يسيران فى خطين متساويين وإن اختلفا فى التعبير • وعلى كلا المذهبين فإن الشخص الـذى يصـل إلى كرسى الإمامة يضمن لنفسه سلامة المكان من حيث النظـرة المذهبية لأن طاعته واجبة والخـروج عليـه فسق والشـعار المرفوع دائمـا : (اسمعوا وأطيعوا) •

أما الخوارج بفرقهم المختلفة فقد وقفوا من موضوع الإمامة موقفا مغايرا تماما لموقفى الفرقتين السابقتين حتى أن صورة الإمام عنـدهم لا تتعدى صورة أى عامل ضعيف ــ رغم الشروط والمواصفات والكفاءات

الكثيرة التى يشترطونها فيه — يرفع إلى مركز القيادة بكل سهولة — دون أن يكون له أى امتياز خاص أو مكسب — ولكنه بنفس السهولة يمكن أن يعزل أو يقتل ذلك أنهم يرون أن طاعة الإمام واجبة ما أطاع الله فإذا خالف وجب عليه أن يسارع بالتوبة فإن لم يفعل وجب أن يعزل فإن لم ينعزل وجب أن يقتل ، فإن لم يتيسر قتله وجب الخروج عليه ولا يحل البقاء تحت حكمه ، ولم أعرف للخوارج كتبا فى الفقه أو الكلام حتى أستطيع أن أتأكد من صورة الصحة التى أضعها لهم وإنما اعتمد على ما تذكر مصادر غيرهم عنهم •

أما الإباضية فقد وقفوا موقفا متوسطا بين هذه التيارات الثلاثة فرفعوا الفكرة التى يقول بها الشيعة ، ورضوا فكرة وجوب الطاعة على جميع الوجوه وتحريم الخروج على جميع الوجوه كما يقول أهل السنة ورفضوا فكرة دكتاتورية المثالية التى توجب الخروج على الأئمة الجورة وتحرم البقاء معهم على جميع الوجود • وإنما أوجبوا الطاعة عندما تكون الإمامة سائرة بمنهج الشريعة وأجازوا البقاء والخروج حسبما تقتضيه أحوال الناس وظروف المجتمع — إذا كان الحكم جائرا — وقد تولد عن رأيهم هذا عدد ضخم من القضايا الفقهية والكلامية وربما كانت تفصيلاتهم فى موضوع علاقة الأمة بالحكم أوفى وأوسع من تفصيلات غيرهم مما حملهم أن يعتبروا أن مسالك الدين أربعة هى الظهور والدفاع والشراء والكتمان •

وقد كتب للصنف الأول من هذه المذاهب أن ينجح سياسيا وعدديا بما له من مرونة تساعد على اتخاذ المواقف تبعا لظروف السياسة • فكان هذا الصنف على مدى التاريخ محتميا — أو بعبارة أصح — مرتبطا

بالسلطة وكانت السلطة تحتضنه فى كل المواقف الحرجة • ولا شك أن الفقيه (١) الذى يقوم فيقول عن سلطان ما هذا أمير المؤمنين وولى أمر المسلمين ! فإذا جاء متسلط آخر فقتله وتسلم زمام الحكم منه ثم جلس فى مكانه • قام ذلك الفقيه نفسه فوجه إلى الحاكم الجديد نفس العبارة هذا أمير المؤمنين وولى أمر المسلمين وطاعته واجبة والخروج عنه فسق • إن هذا الفقيه الذى يجمع فى إمرة المؤمنين وولاية المسلمين بين القاتل والمقتول هو أقدر على الاحتماء بالحكم واستغلاله وهو أقرب إلى الحكام لأنه أطوع فى أيديهم وأفيد لهم •

وعلى مقدار المرونة والتشدد فى قضية الحكم استطاعت المذاهب أن تتمدد وتنتشر تحت ظلال السلطة • بل استطاعت أن تستغلها أحيانا فى إذابة المذاهب الأخرى فيها وأن تحتمى بها أحيانا أخرى •

وبقطع النظر عن المد والجذر الذى يلحق أتباع المذاهب المختلفة فى المواطن المختلفة فإن الفقه المذهبى قد تأثر تأثراً واضحا بالاتجاهات أو المبادىء السياسية التى يسير بها أو يدعو إليها وفى الإمكان أن نذكر

---

(١) أقصد بذلك أولئك الفقهاء والمتملقين المتعصبين الذين يلتصقون بالحكام يسيرون فى ركابهم ويبررون أعمالهم وأنزه عن هذه الصورة جميع الأئمة المقتدى بهم لجميع المذاهب الذين خضعوا للحكم المتسلط مرغمين ومع ذلك كانت ترتفع أصواتهم بالنقد أحيانا بوضوح وأحيانا بهمس وندر منهم من لم يلحقه الأذى بسبب ذلك • فابن جبير يقتل والحسن يطارد حتى يختفى وجابر يمنع من الحج وأبو حنيفة يضرب بالسياط ومالك يخلع عاتقه وأحمد يجلد وغيرهم ومن لم ينله الأذى المادى ناله الأذى الأدبى .

كمثل لذلك فى المذهب الإباضى موضوع (الشراء) والأحكام المتعلقة به • متى يجـوز الشراء ؟ ومن يجوز لهم الشراء ؟ وما هو أقـل عدد يشترط للخروج إلى الشراء ؟ وسلوكهم مع الناس ، المحافظة على الأمـوال ، عدم ترويع الآمنين ، حكم انتهاك الحرم والبغى والتعـدى • متى يجوز للشارى أن يتخلى عن الشراء ، موطن الشراء أثناء قيامهم بعمل الشراء ، صلاة الحضر وصـلاة السفر بالنسـبة إليهم ، موقفهم من الدولة ومن أموال الدولة القائمة ••• الخ •

وهو باب غنى بالمسائل الفقهية نستطيع أن نعتبرها جميعا من الفقه المتأثر بالاتجاه السياسى • ولعل أكثر أبواب الفقه تأثرا بالاتجـاهات السياسية هى أبواب الأموال عمـوما وأبواب الولاية على النفس وعلى المـال عند جميع المذاهب • بل ان المتعمق فى دراسة الفقة الإباضى يلحظ هذا التأثر فى آراء المشارقة من الإباضية وآراء المغاربة منهم وذلك أن المشارقة وهم أهل عمـان وزنجبار (سابقا) كانت تقـوم عندهم دول باستمرار عادلة أحيـانا وجائرة أخـرى فكانت الصلاحيات المعطـاة للولاة والقضـاة فيها أوسع منها مما فى المغرب •

والمغاربة من الإباضية وقد عاشوا غير خاضعين لدولة منذ أواخـر القرن الثالث الهجرى مطلقا أو خاضعين لدولة لا تلتزم أحـكام المذهب الإباضى يضيقون صلاحيات الولاة والقضاة تضييقا شديدا ويتوسعون فى صلاحيات جماعة المسلمين وكبار العشـيرة • ونظام العزابة ، توسـعا شديدا وهذا ولا شك ناشىء من تأثر الفقه بالسياسة •

والذى ينبغى أن ننتهى إليه فى نهاية هـذا الفصل — بقطع النظـر

عن حركة ابن الزبير التى انتهت بانتهـائه وعن موقـف الحياديين الذين اعتزلوا جميع الحركات منذ بدأت الفتنة فلم يتركوا بعـد ذلك أثرا — هو ما يلى :

فى أواخر الخـلافة الرشـيدة وأوائـل الدولة الأمـوية انقسـم المسلمون — بسبب الفتن ثم تحول الخلافة إلى ملك عضوض — إلى عدد من التكتلات التى تميزت فى مبدأ أمرها بنزعة سياسية ثم لم تلبث أن تتخـذ لهـا مواقف خاصـة فى شئون العقيدة والفقـه والحكم وهى كمـا يأتى :

١ — التكتل الأموى وهو الأكثر والأقوى • والمبدأ الأساسى الذى ارتبط به فى موضوع الحكم أن رئاسة الدولة تكون على نوعين :

الأول خلافة دينية : إذا استوفت الشروط وهى البيعة والشورى والعدالة والقرشية • والثانى خلافة دنيوية إذا لم تستوف هذه الشروط وفى كلتا الحالتين تجب الطاعة ولا يجوز الخروج •

وعلى هذا المبدأ السياسى تكونت بعد الأصول المذهبية فى العقـائد والفقة ومن هذا التكتل انبثقت مذاهب الأشـاعرة والماتريدية والأثرية والمعتزلة •

٢ — التكتل الهاشمى وهو فى الدرجـة الثانيـة من حيث الكثرة والقوة • والمبدأ الأساسى الذى ارتبط به فى موضـوع الحكم أن رئاسة الدولة وهى أهم شىء فى الأمة الإسلامية • وما كان الله ليتركهـا للناس ولذلك فإن الخلافة الإسلامية تنبنى على وصية ليتركها السابق للاحـق

وكان أول وصى هو الإمام علىّ ثم تسلسلت • وعلى هـذا المبدأ تكونت أصولهم المذهبية فى العقائد والفقة • ومنه انبثقت فرق الشيعة •

٣ — التكتل المثالى وقد ظهر بعنف واختفى فى سرعة والمبدأ الأساسى الذى ارتبط به فى موضوع الحكم أن رئاسة الدولة تتم بالاختيار المطلق وتسقط بالجور وعندما تسقط بالجور فعلى الخليفة أن يعتزل أو يقتل أو يحارب • ولم يكتب لهذا التكتل أن يبقى طويلا ولذلك لم يترك ما نستدل به على أصوله فى العقائد والفقة رغم أن كتب خصومه تسند إليه مقالات فى الأصول أو الفروع •

٤ — التكتل الرابع وقد ظهر عند احتدام الحصام بين التكتلات الثلاثة والمبدأ الأساسى الذى ارتبط به فى موضوع الحكم هو أن رئاسة الدولة تتم بالبيعة والشورى والعدالة وأن الخليفة الذى جاء عن هذا الطريق واستمر عليه تجب طاعته ولا يجوز الخروج عليه فإذا انحرف جاز الخروج عليه • وإذا جاء فى غير هذه الطرق ولكنه سار بسيرة العدول فهو أيضا تجب طاعته ولا يجوز الخروج عليه ومن هذا التكتل انبثقت مذاهب الإباضية وبهذا يتحصل أن للأمة الإسلامية فى الخلافة أربعة آراء هى :

١ — من يمسك رئاسة الدولة سواء كانت رئاسة دينية أو دنيوية تجب طاعته والخروج عليه فسق •

٢ — لا يعتبر إماما للأمة الإسلامية إلا من جاء عن طريق الوصية وهو حينئذ معصوم وطاعته واجبة والخروج عليه فسق •

٣ ـ لا يكون إمام المسلمين إلا من جاء بالاختيار الحر وتجب طاعته إذا كان عادلا فإن جار وجب الخروج عليه وقتاله إذا لم ينعزل .

٤ ـ إمام المسلمين سواء جاء بطريق الشورى أو بغيره إذا كان عادلا تجب طاعته والخروج عنه فسق وإذا جار ـ جاز البقاء تحت حكمه ولا يطاع فى معصية وجاز الخروج عنه .

مفاهيم يجب أن تختفى

يسبق إلى أذهان الناس الثقة بمذاهب معينة فيتم فيها الرضا على جميع من ينتمى إلى تلك المذاهب دون نظر إلى مقاله أو سلوكه ويسبق إلى أذهانهم السخط على مذاهب أخرى فيسخطون على كل من فيه دون نظر إلى مقاله أو سلوكه وهو مفهوم خاطىء فإنما يجب أن ينظر إلى كل المذاهب بالثقة أما الأفراد فينظر إليهم بحكم أعمالهم وأقوالهم وعليها وحدها تنبنى الأحكام وقد جئت بمثالين لرجلين مختلفين فى المذهب متفقين فى العقلية أحدهما يتمتع بسخط الناس جميعا والآخر يتمتع بمحبتهم واحترامهم مع أن مبدأهما واحد .

وإن شئت مزيدا من التفصيل فاقرأ الفصل الآتى .

مقارنة

يسخط أكثر كتاب المقالات ومن ورائهم جمهور المسلمين على الخوارج لأن الخوارج يكفرون مخالفيهم ويستحلون دماءهم وأموالهم ويرى أكثر كتاب المقالات أن مخالفيهم هم أهل السنة ، وأهل السنة فى نظر الجماهير هم الفرقة المعتدلة المتسامحة فما هو حكم أهل السنة على مخالفيهم ؟

لكى نحدد هذا الموقف لابد أن نستعين بأحد كتاب المقالات وقد رأينا أن نستعين بكتاب الفرق بين الفرق لمؤلفه عبد القاهر بن طاهر البغدادى . وفى إمكاننا أن نلخص منه ما نريده فيما يلى :

يقول البغدادى إن أهل السنة ثمانية أصناف : الصنف الأول منهم أحاطوا علما بأبواب التوحيد والنبوة . والصنف الثانى أئمة الفقة من فريقى الرأى والحديث ، وأدخل فى هذه الدائرة أصحاب مالك والشافعى والأوزاعى والثورى وأبى حنيفة وابن أبى ليلى وأصحاب أبى ثور وأصحاب أحمد بن حنبل وأهل الظاهر . والصنف الثالث الذين أحاطوا علما بطرق الأخبار والسنن ، والصنف الرابع منهم أحاطوا علما بأكثر أبواب الأدب والنحو والتصريف ، والصنف الخامس هم الذين أحاطوا علما بوجوه قراءات القرآن ووجوه التفسير والصنف السادس منهم الزهاد الصوفية الذين أبصروا فأقصروا ، والصنف السابع منهم قوم مرابطون فى ثغور المسلمين فى وجوه الكفرة ، والصنف الثامن منهم عامة البلدان التى غلب فيها شعار أهل السنة دون عامة البقاع التى ظهر فيها شعار أهل الأهواء الضالة .

فهؤلاء أصناف أهل السنة والجماعة ومجموعهم أصحاب الدين القويم والصراط المستقيم .

أما مخالفو أهل السنة من أهل القبلة فى نظر البغدادى فهم قسمان قسم حكم عليهم بأنهم مرتدون وأجرى عليهم جميع أحكام أهل الردة وقد ذكر أصحاب هذه الفرق فرقة فرقة ، أما القسم الثانى من مخالفى أهل السنة السابقين من أهل القبلة فهم الذين يذكرهم تحت عنوان أهل الأهواء والبدع وقد عدد فرقهم أيضا فرقة فرقة وذكر طائفة من أحكام السنة عليهم فقال فى كتاب الفرق بين الفرق ص ٣٥٧ ما يلى :

« وأما أهل الأهواء من الجارودية والهشامية والنجارية والجهمية والإمامية الذين كفروا خيار الصحابة ، والمعتزلة عن الحق والبكرية

المنسوبة إلى بكر بن أخت عبد الواحد ، والضرارية ، والمشبهة كلها ، والخوارج فإننا نكفرهم كما يكفرون أهل السنة ولا تجوز الصلاة عليهم عندنا ولا الصلاة خلفهم ، واختلف فى الثورات قال بعضهم نرثهم ولا يرثوننا والصحيح أن أموالهم فىء ، ولا توارث بينهم وبين السنى ، واستشهد على هذه الأحكام بأقوال نسبها إلى بعض الأئمة فقال : إن الحارث المحاسبى لم يأخذ من ميراثه فى أبيه شيئا لأن أباه كان قدريا . وذكر أن الشافعى أشار إلى بطلان صلاة من صلى وراء من يقول بخلق القرآن ونفى الرؤية ، وروى عن محمد بن الحسن أنه قال فيمن صلى خلف من يقول بخلق القرآن أنه يعيد الصلاة ، وذكر أن أبا يوسف سئل عن المعتزلة فقال هم الزنادقة وذكر أن الشافعى أشار فى كتاب القياس إلى عدم قبول شهادة المعتزلة وسائر أهل الأهواء ، وذكر عن مالك أنه قال فى المعتزلة زنادقة لا يستتابون بل يقتلون .

بعد هذه الاستشهادات قال — « أما المعاملة معهم بالبيع والشراء فحكم ذلك عند أهل السنة كحكم عقود المفاوضة بين المسلمين الذين فى أطراف الثغور وبين أهل الحرب وإن كان قتلهم مباحا ولا يجوز أن يبيع المسلم منهم مصحفا ولا عبدا مسلما فى الصحيح من مذهب الشافعى ، واختلف أصحاب الشافعى فى حكم القدرية المعتزلة فمنهم من قال حكمهم حكم المجوس فعلى هذا القول يجوز أخذ الجزية منهم ، ومنهم من قال حكمهم حكم المرتدين وعلى هذا لا تؤخذ منهم جزية بل يستتابون فإن تابوا وإلا وجب على المسلمين قتلهم » .

ولو أردنا أن نلخص هذه الأحكام على أسلوب كتاب المقالات أو على أسلوب البغدادى نفسه لقلنا .

إن أهل السـنة :

ـ يكفرون مخالفيهم .

ـ لا يجيزون الصلاة عليهم ولا الصلاة خلفهم .

ـ قال بعضهم أن السـنى يرث مخالفيـه والمخالف لا يرث وقال الآخرون بل لا توارث بين السـنى ومخالفيه لأن أمـوال المخالفين فيء لأهل السـنة .

ـ يجوز أن يتعامل السنى مع مخالفيه كما يتعامل مع أهل الحـرب فى الثغور .

ـ قتل مخالفيهم مباح .

ـ لا يجوز للسنى أن يبيع لهم مصحفا أو عبدا مسلما .

ـ حكم المعتزلة حكم المجوس قال بعضهم يجوز أخذ الجزية منهم وقال آخرون بل يعاملون معاملة المرتدين يستتابون فإن تابوا وإلا قتلوا وآخرون قالوا بل هم زنادقة لا يستتابون بل يقتلون .

هذه هى الصورة التى يأخذها القارىء من كتاب (الفرق بين الفرق) عن معاملة أهل السنة لمخالفيهم من أهل القبلة ، فإذا وضعت فى مقـابل هذا أشد مخالفيهم تطرفا على ما يقوله كتاب المقالات فجئت بأقوال نافع ابن الأزرق المتطرفة التى كانت سبب الخـلاف بينه وبين رفاقه والتى وجهت إليه نقمة الأمة المسلمة جمعاء فما هو الفرق الذى تجـده بينهما ؟

نافع يقول بأن مخالفيه مشركون يباح دمهم ومالهم والبغدادى يتردد فى الحكم على مخالفيه بين أن يعتبرهم فى حكم المجوس أو حكم المرتدين أو حكم الزنادقة ويحكم بأن دمهم حلال وأن مالهم فىء أما التعامل معهم فهو كالتعامل مع المحاربين يقع بينهم البيع والشراء ولكن لا يجوز أن يباع لهم مصحف أو عبد مسلم .

فهل كان نافع ابن الأزرق فى تطرفه وتشدده — حسب الصورة التى ترسم له — أكثر غلوا من البغدادى وقد كتب رأيه وأحكامه بقلمه . ومع ذلك فإن العالم الإسلامى كله ساخط على الأزارقة بسبب ذلك التطرف ولكن البغدادى يعتبر إماما من الأئمة وكتابه يوضع فى قائمة المراجع الهامة فى تاريخ العقائد . والدنيا حظوظ .

إذا أجاز البغدادى لنفسه أن يقول بلسان أهل السنة أن المعتزلة فى حكم المجوس تؤخذ منهم الجزية — فى رأى المتسامحين (١) — أو فى حكم المرتدين يستتابون قبل أن يقتلوا — فى رأى المعتدلين — أو هم فى حكم الزنادقة يقتلون دون استتابة — فى رأى المتشددين . مع أن العالم كله — مسلمين وغير مسلمين — يشهد بالدور العظيم الذى خدم به المعتزلة الإسلام وأنهم كانوا فى فترة تاريخية عريضة هم حماة عقيدة الإسلام وحراسها الأمناء دون خلاف — فما هو المكان الذى يحق أن يقف فيه عبد القاهر بن طاهر البغدادى .

أحسب أن هناك مكانا فسيحا يصطف عليه طابور من الناس يقف

---

(١) الكلمات : المتسامحين والمعتدلين والمتشددين أنا الذى وضعتها .

فيه نافع بن الأزرق والبغدادى وكل من يقول بأشباه أقوالهما فى أى جزء من الأمة المسلمة من أى مذهب أو فرقة كانوا وأحسب أن هذا الطابور من الغلاة من جميع المذاهب هو الذى يمثلها النشاز أو الشـذوذ فى الأمـة الإسلامية الكريمة ويفترق عنها بشعاره الملوث بالسواد والحمرة ، سواد ظلمة تكفير المسلمين ، وحمرة إباحة دمائهم .

ولا شك أن القارىء الكريم يمكن أن يتهم البغدادى أو غيره من الناس بالتطرف إذا ثبت من أقوالهم ما يدل على ذلك ولكنه لا يمكن أن يتهم أهل السنة هكذا بأجمعهم بالتطرف لأن أهل السنة فى مجموعهـم يمثلون حلقة من الحلقات المتسامحة المعتدلة فى الأمة الإسلامية وكل مذهب وكل فرقة وكل طائفة لم تخل من متطرف أو شاذ ولكن التاريخ يطوى أولئك المتطـرفين بتطرفهم وشـذوذهم وغلوهم فى الدين وتبقى الأمة المسلمة العظيمة المتسامحة المترابطة بجميع الفـرق التى كونتها وتكونها تحمـل رسالة الله يوجهها فى كل عصر من كل خلف عدوله .

الباب السادس

ملحوظات .. وتعليقات

* الخوارج أيضا
* وساطة المعتزلة
* تأثير المعتزلة
* التقاء الخوارج والمعتزلة
* رأى شخصى
* نبذة عن الخوارج
* رأى عالم كبير مؤرخ
* ردود وتعاليق
* إجابات وردود
* كلمة الختام
* دعاء الختام

القسم السادس

ملاحظات وتعاليق

أتيح للدكتور أحمد محمود صبحى المحاضر بكلية الآداب بجامعة بنى غازى أن يطلع على الأصول الخطية لهذا الكتاب مع بعض زملائه • وقد سجل عدة ملاحظات أرسلها إلىّ مشكورا فى قصاصات من الورق مع أحد الأصدقاء ولما كانت تلك الأصول ليست معى فى ذلك الحين فقد علقت عليها بما بدا لى وأرسلتها إليه • كما أنه لما أرجعت إلى الأصول بعد سنتين تقريبا وجدت ملاحظات أخرى فى قصاصات بين الصفحات لم أعرف هل هى للدكتور صبحى أيضا أم أنها لأحد زملائه الذين أطلعوا على تلك الفصول •

وعلى كل حال فقد استفدت كثيرا من تلك الملاحظات القيمة والنصائح الثمينة كالتزام الموضوعية والبعد عن الجوانب الشخصية وتجنب الاستطراد ، كما أننى أعدت صياغة بعض الفقرات اقتناعا بما أبدته الملاحظات وهناك بعض ملاحظات ظننت أنه لا أهمية لها فتركتها • وهناك ملاحظات اختلفت فيها وجهات النظر أو كان عرضى لها غير كاف فحاولت أن أتم هذا الجانب • وأن أبين وجهة نظرى فيما اختلفت فيه الأنظار • أو أن أعرض الصورة من جديد مبددا ما حولها من الغيوم •

هذا ثم إنه فى أثناء البحث والتنقيب كانت تقع بين يدى ردود وتعاليق تكشف عن جوانب هامة مكملة لهذا البحث وقد رأيت أن الصورة

العامة الكاملة التى أريد أن أضعها بين يدى القارىء الكريم للموضـوع كله إنما تكتمل بوجود تلك الملاحظات والتعاليق والردود •

ولذلك فقـد نقلت ـ فيما تتعلق بملاحظـات الدكتور صبحى ـ نصوص الملاحظات ثم النقاش الذى أجريته حولها أما فيما يتعلق بتلك التى عثرت عليها أثناء البحث والدراسة فقد نقلت بعضها كاملة بنصوصها وأخذت من بعضها مقتطفات وقد رأيت أن أبدأ بعرض الملاحظات لأنهـا أصبحت تكون جزءا كبيرا من هـذا القسم ثم انتقل بعـدها إلى بقية الملاحظات وهم الختاميات • كما يلى :

الخـوارج أيضـا

وسـاطة المعتزلة

تأثـير المعتزلة

التقاء الخوارج والمعتزلة

رأى شخصى

نبذة عن الخوارج بقلم أبى إسحاق طفيش

رأى عالم كبـير

ردود وتعـاليق

إجـابات وردود

وبهذا أرجـو أن أكون قـد أوضحت جوانب كثـيرة كان يكتنفها

الغموض وكشفت عن جوانب تكاد تكون مجهولة للكثير • وتحدثت بصراحة المسلم إلى أخيه المسلم فى شئون كانت تتجنبها كثير من الأقلام وتخشى الخوض فيهـا مراعـاة للأحاسيس والعواطف ، ومجاملة للأفراد على حساب المبادىء وللفرق على حساب المذاهب وللمذاهب على حساب الأمة وقد آن أن تتجمع الأحاسيس والعواطف والمبادىء كلها !! وأن يتجمع الأفراد والفرق والمذاهب وكلهـا • فى الاتجـاه إلى الله فقط وطاعـة الله فقط واعتبار أن جميع ذلك إنما يكون شيئا واحدا هو الأمة الإسلامية وأن هذه الأمة مكلفة من الله تبارك وتعالى بتبليغ رسـالة الإسـلام إلى البشرية وأنهـا مكلفة قبـل التبليغ أن نعيشها سـلوكا وتطبيقا وأنهـا لا تستطيع أن تعيشها سـلوكا وتطبيقا إلا إذا عـادت كمـا كانـت أمـة واحـدة •

الخــوارج أيضـــا

قال الأخ الدكتور أحمد صبحى فى ملاحظاته عن هذا الكتاب •

« لفظ (الخوارج) وفقا لمفهومه التاريخى حيث تحــدد المصــادر التاريخية بداية ظهور الخوارج بانشقاق بعض أنصـــار علىّ عليه عقب التحكيم — لا نعنى إطلاقا الخروج عن الدين ، فاللفظ لا يحمــل إطلاقا أى معنى من معانى الإدانة بالكفر من الناحية التاريخية ، ولكنها اكتسب هذا التصــور تحت تأثير كتاب الفرق والمقالات تماما كمــا ترك هؤلاء انطباعا لدى المسلمين أن الاعتزال يعنى الانشـــقاق • أريد أن أقــول ليس هناك ما يمنع أن يعتز الخـــوارج بهذه التسمية ، كمــا كان يعتز المعتزلة بلقبهم بصرف النظر عن اعتبارك الإباضية فرقة منهم أم لا :

ليس مجرد رفض التحكيم ، وإنما الانشـــقاق وما أعقبته حربهم لعلىّ • وهذا هو الذى يحدد اعتبار الإباضية خوارج أم لا :

هل كانوا ممن حاربوه ؟ واعتبروه شاكا فى إمامته حين قبل التحكيم ، أم مجرد الحكم بخطأ التحكيم ؟ المسألة على أى حـــال سياسية بحتة ، لا تتعلق بأصل دينى » •

أخى الدكتور لا زلت أخالفك الرأى فى هذه الملاحظة وذلك أن المصادر التاريخية التى تناولت الحديث عن تلك الفترة كانت متأثرة بكلا الجانبين — جانب العقيدة وجانب السياسة ، سواء كانت السياسة الموافقة أو السياسة

المعارضة — فلا معنى لأن نفرق — فى هذا الموضوع بين المؤرخين وكتاب المقالات ، ولعل المؤرخين فى هذا الموضوع كانوا أسوأ من كتاب المقالات وأشد عصبية وتحيزا . لا سيما وأن التمايز بين المؤرخين وأصحاب المقالات فى ذلك الوقت المبكر لم يكن واضحا فكان المنتسب للعلم هو الذى ينقل الأخبار كما كان ينقل الآراء والعقائد . وإطلاق كلمة الخوارج على أصحاب علىّ الذين لم يقبلوا التحكيم وتفسيرات معنى الكلمة من الجانبين من جانب من حاول أن يطبق عليها حديث المروق الذى اشتهر فى تلك الفترة ويحكم عليها بالكفر . ومن جانب من حاول أن يجعلها خروجا فى سبيل الله ويحكم على من خالفها بالكفر كان أكثر ذلك صادراً عن المؤرخين أصحاب المقالات أن عن أصحاب المقالات المؤرخين . وبمراجعة طفيفة لتلك الأحداث فى مراجع مختلفة الاتجاه يتضح التناقض والتضارب والاختلاف فى الأحداث وأسبابها . وأساليب عرضها وتصويرها مما يدل على أن تلك الأخبار دخلها كثير من الزيف ، بسبب عواطف الرواة أو نقلة الأخبار أو المؤرخين أصحاب العقائد المحددة فألبسوها ألوانا معينة كانت الأساس الذى بنى عليه كتاب المقالات المتخصصون فيما بعد كتاباتهم .

والواقع أن كلمة الخوارج والخروج أو الخارجة بمعناها السياسى كانت تنطلق بصفة ضيقة قبل قضية النهروان وفى النقاش الواسع الذى كان يجرى بين أفراد الأمة بمختلف طبقاتهم تجد كلمة الخوارج أو الخروج تنفلت من لسان أحد الناس على الساخطين على الحكم القائم فذكرت هذه الكلمة فى الخلاف بين أمير المؤمنين عثمان وأهل الأمصار وذكرت فى الخلاف بين أمير المؤمنين على و (الخارجين عليه) طلحة والزبير ومن معهما ولكنها لم تحمل معناها الدينى إلا بعد قضية التحكيم فى أكبر المصادر التاريخية التى نعتمدها اليوم ونستدل بها وإن كنت فى الواقع — وهذا تقصير — لم أتمكن من معرفة أول نص كلمة جاءت فيه كلمة الخوارج بمعناها الدينى .

غير أن محاولة تطبيق أحاديث المروق عليها واضحة حسبما تذكره كتب التاريخ — إن حقاً وإن كذباً — وذلك كبحث أمير المؤمنين على ، عن (ذى النثذية) الذى اعتبر علامة على المارقين • بين القتلى ، وعثور أصحابه عليه كما قيل ، أو على ترملة مولى ابن عباس الذى أكل الفحل يده كما تقول بعض المصادر الأخرى فتزهموة ذا التثذية •

وإذا صحت المناقشات التى ترويها كتب التاريخ عن أمير المؤمنين على مع بعض أصحابه وردوده عليهم ، وندمه على قتل الخوارج ، ودفاعه عنهم كقوله « هم من الكفر فروا » « ليس من طلب الحق فأخطأه كمن طلب الباطل فأصابه » « أين رهبان الليل وأسود النهار » « لا تقتلوا الخوارج بعدى» وغيرها مما يدل أن التهمة بالخروج من الدين كانت توجه إليهم منذ ذلك الحين وأن الإمام سكت عنها فى مبدأ الأمر ثم حاول أن يصحح خطأ الناس فيهم وأن خروجهم عليه لا يحمل معنى الخروج من الدين •

والواقع أننى أشك فى كثير فى الأقاويل والمناقشات والمناظرات والأحداث الجانبية التى تنسب الى تلك الفترة وأحسب أن الدعايات والعصبيات والسياسة أيضا قد كان لها دخل كبير فى التلفيق لا سيما فى المناظرات التى قيل إنها جرت بين الإمام أو ابن عباس والخوارج فإن الصنعة والتكلف فيما يبدو لى — تقرأ واضحة فى كثير من الاحتجاجات والبراهين التى تظهر عليه صبغة عصر غير ذلك العصر • وأنه حين أقول هذا الكلام فى الوقت الحاضر لا أجد عليه دليلا ماديا ولذلك فهو لا يزيد عن مرتبة الشكوك التى تتردد فى نفس الإنسان بمجرد الإحساس الشخصى •

ولا نزاع فيما أعتقد أن عدداً من الأطراف كان يحاول تبغيض الخوارج الى بقية الأمة — بتهمتهم بالخروج عن الدين — ولو تجرد موقفهم السياسى مع على فقط كان ذلك من مصلحة الأمويين ،ولكن السخط الذى انصب عليهم من الأمويين والأكاذيب التى كانت تشاع عنهم ، والحروب العنية التى وجهت إليهم فى انشقاقهم عن أمير المؤمنين على إنما كان يحدث فى العهد الأموى (١) ، وذلك لكى ينفر الناس عنهم ، ولا يتقوى جمعهم بخصوم الأمويين من الشيعة والمحايدين الساخطين على الحكم الأموى أو يتقوى أولئك الخصوم بهم •

ربما يحتاج هذا الكلام الأخير الى مزيد من التأمل والتحقيق إذ ليس بين أيدينا — الآن — ما يثبته ، ولكن الذى أريد أن أقررة هنا ، أن مراعاة الجانب الدينى فى كلمة الخوارج لوحظت منذ أطلقت هذه الكلمة ، إذا صح ما ترويه كتب التاريخ عن أحاديث المروق — واهتمام الإمام بها وبعلاماتها • وإذا صحت أيضا تلك الأحاديث وما تدل عليه • والأرجح أن أغلبها غير صحيح أما الاعتزاز برأى أو مذهب فهو يتولد عن الاقتناع باتخاذ موقف معين فى قضية ما ، والاقتناع بأن ذلك الموقف حق • ولا شك أن الإباضية — كغيرهم — يعتزون بمواقفهم وآرائهم التى يعتقدون أنها حق ، ولكنهم لا يعتزون بما ينسبه إليهم غيرهم ويريد أن يلصقه بهم مما لا يعتقدونه ولا يقولونه •

إن اعتزاز الإنسان بالموقف الذى يتخذه فى أى قضية لاعتقاده أنه حق هو سلوك طبيعى • ولكن أن نفرض على إنسان موقفا معينا ثم نريد

---

(١) راجع الفصل : الفرق بين الفتن والخوارج .

منه أن يعترف به ثم نطلب منه أن يعتريه فهذا ما لا يرضاه إنســان يتمتع بحرية وعقل وإرادة .

وهــذا الموقف نفسه هو ما يريده المؤرخون وكتاب المقالات وحتى بعض المفكرين المعاصرين من حملة الشهادات العليا . إنهم يريدون أن يفرضوا على الإباضية بأنهم خوارج وأن يعترف الإباضية بأنهم خوارج وأن ينسبوا لأنفسهم — باعتبارهم خوارج — عقائد وآراء لا يقولون بها بل يعتبرون القائلين بها كفارا — وليس هذا فحسب بل عليهم أن يعتزوا بذلك الموقف كأنما الإباضية فرقة مسرحية تنتظر أوامر المخرج . ولكى يهون الأمر على الإباضية فينسبون الى أنفسهم الخارجة ثم يعتزون بها نقدم لهم المعتزلة — قدوة حسنة — فهم رغم أنهم منشـقون إلا أنهم معتزون باسم المعتزلة .

إن الإباضية لا يريدون أن ينتسبوا الى الخوارج ولا يحســبون أنفسهم كذلك ولا يعتزون بالخارجية لسبب بسيط لأنهم لا يحكمون على غيرهم من المسلمين بأحكام المشركين ولا ينفذون فيهم تلك الأحكام .

أما ما قلته يا أخى الدكتور فى آخر الملاحظة من أنه « ليس مجرد رفض التحكيم وإنما الانشقاق وما أعقبه حربهم لعلىّ وهذا هو الــذى يحدد اعتبار الإباضية خوارج أم لا » .

الحقيقة أننى كلما حاولت أن أفهم ما ترمى إليه هــذه العبارة لم يتضح لى وبدا لى فيها التناقض أشد ظهورا ، وإبعاد وصف الخارجية عمن يحرص الدكتور على وصفهم به أكثر وضوحا .

تقول يا أخى الدكتور إنه ليس مجرد رفض التحكيم هو السبب فى إطلاق كلمة الخوارج على من اطلقت عليه وإنما الانشقاق وما أعقبه حربهم لعلى هو السبب •

يا أخى الدكتور لقد انشق عن على وحاربه طلحة والزبير فهل نطلق عليهما وعلى أصحابهما وأتباعهما لفظ الخوارج — على اعتبار أن الأسس التى حددتها للخارجية — وهى الانشقاق والحرب — موجودة وقلت فى عبارتك إن هذا يعنى أن الانشقاق والحرب يحدد هل الإباضية خوارج أم لا • فهل يحدد هذا هو طلحة والزبير خوارج أم لا ؟

وقد انشق معاوية عن على وحاربه حربا عنيفة بقيت آثارها الى مدى بعيد ، بل ربما لم يبق لأية حرب فى الأمة الإسلامية من الآثار السيئة مابقى لحرب معاوية ومن بعده ، فهل يحدد هذا الانشقاق وتلك الحرب وما أعقبته بأن معاوية من الخوارج أم ليس منهم !

إن الشرطين اللذين وضعتهما لتحديد معنى الخارجية متوافران فى كلا موقفى وقعة الجمل وحروب صفين !

اسمح لى يا أخى الدكتور أن أقول لك إن التيار الجارف فى هذا الموضوع قد جعلك فى موقف تحاول فيه تبرير الصورة التى رسخت فى ذهنك منذ قراءات سابقة ولم تحاول أن تجدد النظر الى تلك الصورة من زواياها فى فهم وعمق • ونحن وإن ادعينا التحرير الفكرى إلا أن الرواسب التى تراكمت فى ذهنية أحدنا على مدى طويل ولمدى كثرة ما ترددت عليه كأنها حقيقة ترتفع عن الشك ولا تخضع للجدل تسيطر —

دون إرادة منا على أحكامنا ــ ولست أعفى نفسى من ذلك ــ إلا عنـد العزم والتصميم على التخلص من تلك الرواسب .

لقد حاولت فى الفصل الذى ناقشت فيه هذا الموضوع من الكتاب أن أحدد الأسباب التى تجعلنا نعتبر فرقة ما فى الخوارج أو أنها بعيدة عنهم : وذكرت أن لفظ الخوارج لو كان يقصد به المعنى السياسى الذى هو الثورة على دولة قائمة ، فإن الفرق والطوائف والجماعات التى خـرجت عن دول قائمة قد تستعصى عن الحصر . وأما إذا كان المقصود بـه من خرج على خلافة رشيد . فقط أو حتى عن خلافة أمير المؤمنين أبى الحسن فإن عددا من الجماعات قد خرج عنه . فلماذا لا نطلق كلمة الخوارج عليهم جميعا مادام قد ثبت فى حقهم أمر كفاة ! الانشقاق والحرب .

وإذا كان يقصد بلفظ الخوارج المعنى الدينى وهو المعروف من الدين فإننا قبل أن نحكم به على أى طائفة أو أى فرد ينبغى لنا أن نتحرى عن دينه ، فإن وجدنا ما يبرر إطلاق الحكم عليه أطلقناه وإلا فليس من حقنا أن نصف الناس بما ليس عندهم ، وأن نقولهم ما لم يقولوا .

وأخير اليست الخارجية نسبا ولا صهرا ، ولو وجدنا اليوم واحـدا من سلالة نافع ابن الأزرق أو شبيب وغزالة ــ وليست لديه العقائد التى تنسب الى الخوارج لمـا قلنا إنه خارجى ولما حكمنا عليه بحكم الخوارج .

إن محاربة المؤرخين وكتاب المقالات لهذا العدو الوهمى الذى يطلق عليه لفظ الخوارج أكثر ضراوة من أية حرب أخرى أى أن الحرب التاريخية المذهبية أعنف وأشد وأدوم من الحرب السياسية العسكرية فلقد انتهت المعارك السياسية والعسكرية بانتهاء الدولة الأمـوية تقريبا أو بعـدها

بقليل . بل إن الذين قامت من أجلهم زوبعة الخوارج وهم الإمام على وأهل النهروان قد انتهت قصتهم قبل انتهاء النصف الأول من خير القرون ، ولكن هجوم المؤرخين وكتاب المقالات لا يزال مستمرا بل بأعنف مما مضى فى بعض الأحوال ، ومن المؤسف أن هذا الهجوم الذى ينطلق بهذا العنف يستند الى ما قيل ووقع أو لم يقع قبل ألف سنة ومن السهل على أى قلم اليوم أن يجرد حملة على الخوارج يحملهم بكل ســهولة أوزار التاريخ الطويل .

أخى الدكتور قد تعتبر هذا الكلام دفاعا عن الخوارج ويسرنى أن أقول لك إننى لا أريد الدفاع عنهم ولكننى لا أحب أن أكتب عنهم متأثراً بكلام خصومهم — ومن أشد خصومهم وأعنفهم الإباضية — وأنا أقول هذا الكلام عن الإباضية لأن الإباضية لا يرون رأى الخوارج ، ولا يدينون بدينهم وهم أشد بعدا عنهم ونقدا لهم ممن يرميهم بهذا يستحل أموال المسلمين ودماءهم بالعقيدة أو العمل ، ولقد كان الحجاج بن يوسف يرمى الخوارج بأنهم مفسدون يستحلون دماء المسلمين وأموالهم ولو جمع عدد من قتله الخوارج من جميع حركاتهم لم يبلغ بعض من قتل وصلب وسجن وسلب الحجاج .

ان الخارجية — فيما أعتقد — مبادىء وشعارات محــدده — من حملها كان خارجيا ومن لم يحملها لم يكن منهم ولذلك فلقد يكون الرجل من عتاة الخوارج وهو يتستر وراء مذهب آخر من المذاهب الإسلامية . قد يدعى أنه سنى بل قد يدعى أنه من حماة السنة والجماعة ، ولكنه فى واقع الأمــر خارجى متطرف . وليتنى أستطيع أن أكوّن رأياً فى فقيه ينتسب الى أهل السنة ثم يعلن فى تبجح حكمه على آلاف من المسلمين

الذين يخالفونه فى المذهب بأنهم مبتدئه تحل دماؤهم وأموالهم بل يزعم أنه يجب قتلهم وغنيمة أموالهم • عندما يقدم له ذلك المال يأكله مطمئنا لأنه مما أفاء الله عليه • ثم هو لا يقف عند الاستحلال بل هـو يحرض السلطة الحاكمة على اتخاذ هذا الموقف • وكتب التاريخ تذكر مآسى مؤلمة قتل فيها آلاف من المسلمين بفتاوى فقهاء لا ينتسبون الى الخوارج ، ولكنهم كانوا يرون أن دماء مخالفيهم حلال ، أليس استحلال الدم والمال هو مبدأ الخوارج الذى نقمه المسلمون عليهم وحاربهم علىّ من أجله حسبما تقول بعض مصادر التاريخ وتسوق للتدليل عليه قصة الصحابى الجليل (عبد الله ابن خباب بن الأرت) وقد اختلط بهذه القصة أحداث وأخبار هى بالخرافة أشبه والى اسراف الخيال فى ربط الأشياء المتباعدة أقرب وذلك (كقصة الثمرة والنصرانى والخنزير) وقصة واصل بن عطاء التى نسجت على منوالها والتى تذكر للتشنيع أو للتفكة والضحك ، ثم تساك فى نسـق مع قصة عبد الله لإظهار الفظاعة واستجلاب النقمة •

إن تكفير المسلمين واستحلال دمائهم وأموالهم هو معنى الخارجية الذى حاربه الإمام ونقمه المسلمون حينما صور له أن أهل النهروان سوف يستعرضون الناس ويقتلون الأبرياء ويأخذون الأموال وجاءوا له بقصة عبد الله كدليل عملى واقعى والله أعلم بمن قتله ـ وهذا الشعار شـعار التكفير والاستحلال هو الذى رفعه بن الأزرق ومن سار بسيرته وحارب من أجله كما تقول عنه كتب التاريخ إن صدقت •

والآن وقـد انقرض أولئك الذين كانوا يستحلون دماء مخالفيهم عقيدة ويرفعون هذا المبدأ شعارا علينـا لهم يعملـون تحته فى صـدق وصراحة •

وبقى الذين يستحلون دماء مخالفيهم بالعمل ، وهم يحملون شعار صيانة دماء المسلمون بكلمة التوحيد ولكنهم يريقونها بأتفه الأسباب ، وهؤلاء الخوارج موجودون ضمن جميع هذه الفرق • وكل فقيه أو متفقه يستحل دماء مخالفيه من أية فرقة كانت من فرق المسلمين ، ويفتى بذلك ، ويسهل لأصحاب السلطان إراقة دماء المسلمين وهو خارجى ولو لبس جبة جابر ، وطيلسان أبى حنيفة وعمامة أحمد ورداء ابن تيمية فإذا أضاف الى ذلك تحريض ذوى السلطان على التدخل فى عقائد المسلمين ، وحملهم على بعضها بالإكراه ، فهو من أسوء الخوارج ، اعترف بذلك أم لم يعترف •

وتلخيصا لهذه المناقشة التى طالت أكثر مما ينبغى لها أقول :

لقد حددت يا أخى الدكتور صبحى مبدأ الخارجية بركنين أساسيين هما الانشقاق والحرب ، وقصرت هذا على من فعل ذلك مع أمير المؤمنين على بن أبى طالب • ولو كان هذا التحديد كافيا لا نتهى أمر الخوارج بوفاة الإمام أو على أوسع تقدير بوفاة آخر من خرج عليه وكتب التاريخ المتحيزة إلى الإمام تذكر أن أهل النهروان كانوا ستة آلاف رجع منهم ألفان الى معسكر الإمام وأن الباقى قتل أو لم ينج منهم إلا تسعة أشخاص ومعنى هذا أن أولئك الذين خرجوا على الإمام على قد انتهوا فلا معنى لأن يذكر اسم الخوارج بعدهم ولكن حركة الخوارج كانت أشد عنفا فى عهد الدولة الأموية فهل كان المماليك والحجاج وابن زياد يطاردون الخوارج لأنهم انشقوا عن علىّ وحاربوه •

ولو كان الأمر كذلك لأيدوهم ونصروهم لأن الأمويين أنفسهم منشقون عن على ومحاربون له • ولكن الأمويين مثل الحجاج وأضرابه

يتتبعون المناوئين لحكمهم بكل شراسة ، وكانوا يطلقون لفظ الخوارج على كل من يستسيغ الرأى العام إطلاقه عليه ــ مستغلين حادثة النهروان لصالحهم ــ موهمين الرأى العام أن أولئك الخوارج يستحلون الدماء والأموال ، ويعيثون فى الأرض فسادا ، وبهذا ضمنوا سكوت أو تأييد كبار العلماء ، وتقبلهم لأعمال العنف التى ارتكبها الحجاج وابن زياد ومن سار سيرتهما .

ولا شك أنه بالتأمل المجرد ، وبدراسة أحداث التاريخ لتلك الفترة بوعى ، ودون انسياق وراء مخلفات ذهنية سابقة ، وبلا عواطف أو رواسب معروف أن الخارجية ليست هى الانشقاق عن على ولا محاربته ، فقد انشق عن على طلحة والزبير واتباعهما وحاربوه ، وانشق عنه معاوية وحاربة حربا طويلة عنيفة ولكنهم لم يطلق عليهم لفظ الخوارج .

لقد أطلق لفظ الخوارج على أولئك الذين حاربهم علىّ لأنهم صوروا له فى صورة المتطرف الذى يستحل الدماء والأموال واستغلت حادثة مقتل عبد الله بن خباب ــ لإثبات هذه الصورة الفظيعة عند الإمام .

وعلى أولئك الذين حاربتهم الدولة الأموية بعد أن صورتهم فى صورة المتطرف الذى يحكم على المسلمين بحكم المشركين ثم تجاوزوا القول الى الفعل فطبق هذه القاعدة ولكان المنطلق دائما قصة عبد الله بن خباب وما أحق بها ولعلهم بسبب ردود الفعل تطرفوا فحكموا على كل من خالفهم ولم يسر معهم بأنهم مشركون تنطبق عليهم أحكام المشركين . وبموقفهم هذا فقدوا عطف على الأمة واعتبروهم منحرفين . واستغلالا لهذه الظروف جميعاً فقد توسعت الدولة الأموية فى إطلاق لفظ الخوارج على المناوئين

لها والمعارضين لسياستها حتى يستسيغ الناس وسائل القمع والإرهاب التى كانت تقوم بها ضد كل معارضة بناء على أن تلك المعارضة نابعة من فكر خارجى •

وبناء على كل ما سبق فإننا نستطيع أن نحدد مبادىء الخوارج بما يلى :

١ — تطبيقهم أحكام المشركين على من خالفهم •

٢ — حكمهم على مرتكب الكبيرة بالشرك واجراء أحكام المشركين لاعليه •

٣ — حكمهم على من قعد عن مناصرتهم بأحكام المشركين •

٤ — حكمهم على من رضى بالبقاء تحت حكم الدول الظالمة باحكام المشركين هذه أهم مبادىء الخوارج والشعارات التى رفعوها وبهما استحلوا دماء المسلمين حين رفعوها شعارات لجهادهم • واستحل المسلمون بها دماءهم ، أخى الدكتور صبحى • إنك تعلم أننى لم أحضر تلك الحركات والأحداث وأن ما أقوله فى هذا الصدد إنما هو استنتاج من مصادر التاريخ المتعارضة استخلصتها — بعد دراسة وتجرد ووزن — واضعا فى ذهنى أن ما يقوله المؤرخون — من أى أتجاه كانوا — فى تلك الأحداث كان خاضعا لعديد من المؤثرات والاتجاهات ، وأنه ليس شىء منها منزها عن التحيز والخطأ وسوء الفهم أحياناً •

وعلى جميع الاعتبارات ، لماذا نحكم على فرقة من المسلمين

(الإباضية) اليوم موجودة فى أى بلد من بلـدان الإسـلام بأنها من الخوارج مع العلم أن هذه الفرقة ـ وهى الآن تعيش فى أواخر القـرن الرابع عشر ـ لم تحضر بيعة الإمام على ولا اشتركت فى حروب الجمل وصفين ، ولا شاهدت أحداث النهروان فهى فى الواقـع لم تبايعه ولم تنفصل عنه ولم تحاربه ولم يحاربها لأن فاصلا زمنيا طوله ألف وثلاثمائة سنة وزيادة يفصل بينهم ، ثم هم فى واقعهم لم يخرجوا عن نظام الحكم الذى يجرى عليهم ـ رغم أن أكثر الأنظمة التى تحكمهم منحرفة ـ ولم يقم منهم دعاة لإسقاط الأنظمة الحاكمة ، ولم يحاربوا غيرهم من المسلمين ولم يستحلوا دمهم ولا مالهم ، ولم يحكموا على مخالفيهم بالكفر وهم بين كل ذلك يعيشون مع غيرهم من المسلمين كما يعيش الأخ مع أخيه يؤمنون بالله ورسـوله واليوم الآخـر ، ويوجبون ما أوجب الله ، ويحـرمون ما حـرم الله .

فلماذ تسطير ـ على أقلام المـؤرخين كتاب المقالات والفلاسـفة والباحثين جميعا ، رغم وضوح الحقائق ـ تلك الكلمة التى أطلقتها شفة مجهولة قالت إن الإباضية من الخوارج . فلم تستطيع العقول والأفهام فى مدى أربعـة عشر قرنا أن تتحـرر من كل كلمة آثمة أطلقتها شـفة مغرضة على فرقة مؤمنة .

لقد انتهت الخارجية بحقها وباطلها وبمبادئها وإبطالها عند نهـاية الدولة الأموية تقريبا فلماذا يؤتى بالشخص فى هذا القرن فيحمل أوزارا ارتكبت قبل أربعة عشر قرنا إن صح أنها أرتكبت ويقف موقف الجـلاد فى هذه القضية ناس درسوا الشريعة الإسلامية حتى كانوا قدوة ودرسوا التاريخ حتى كانوا أسـاتذة ، ودرسـوا الفلسفة حتى صاروا دكاترة . ودرسوا الحقـوق حتى اعتز بهم القضـاء والمحاماة . وكانت مجالسهم

طافحة بالتحرر الفكرى والصفاء الذهنى والانفلات من قيــود التقاليــد والعصبيات والرواسب حتى إذا جاءوا إلى هذه القضية تلجلجت ألسنتهم واضطربت أقلامهم ثم طأطأوا رؤوسهم للرواســب الذهنية التاريخيــة فتحايلوا فى التعبير عنها لكى لا يصادموا الحق الذى فيها ولم يستطيعوا أن يجابهوا الباطل الذى تحمله بالحق الذى يعرفونه وتطمئن به قلوبهم ، فانساقوا مع التيار الخاطىء مكتوفى الأيدى والأذهان ، مسـيرى الأفكار والأقلام • محدودى العقول والأفهام •

وســاطة المعتزلة

قال الأخ الدكتور أحمد صبحى فى ملاحظاته عن هذا الكتاب

« من الجائز أن يكون المعتزلة هم الواسطة فى التقــاء بعض آراء الشيعة الأدارسة مع آراء الخوارج دون حاجة إلى تناظر علماء الفرقتين ، من المعروف كذلك فى علم الكلام تأثر بعض الفرق بخصومهم ، لديك على سبيل المثال تأثر رجال « الحديث والتفسير — وهم أكثر العلماء تمســكا بالدين وغيرة عليه — بالإسرائيليات ولا أعتقد أن بين الأدارسة والإباضية من الخصومة ما هو أبعد مما بين رجال الحديث واليهود ، وكل ذلك يتم عن غير وعى •

أراك اعترفت بأن الإباضية من الخوارج مع إنك كنت تستنكر ذلك تماما وتعدهم كما لو كانوا مجرد مذهب فقهى كالمالكى والشافعية » •

أخى الدكتور أما إن المذاهب الإســلامية قــد يتأثر بعضها ببعض

ويقتبس منه الحجج والآراء والأساليب فهذا شيء قد يقع ، وليس مجالا للإنكار وليس موضوعنا لمناقشته •

لقد استبعدت فكرة المستشرق نلينو حين زعم أن إباضية المغرب أخذوا أكثر عقائدهم عن المعتزلة • ثم اعتبارە أن تلك العقائد كانت تنساب إلى الإباضية من المعتزلة عن طريق الشيعة الأدارسة وهذه دعوى عجيبة وبعيدة •

أيها المنكح الثريا سهيلا   عمرك الله كيف يلتقيان
هى شامية إذا ما استقلت   وسهيل إذا استقل يمانى

وأبعد من ذلك ما تلمح إليه فى ملاحظتك هذه من أن المعتزلة هم الواسطة فى التقريب بين عقائد الشيعة وعقائد الخوارج أو عقائد الإباضية على الحقيقة — فأنت تصر على اعتبار الإباضية خوارج ولو تطوعوا فى جند المهلب بن أبى صفرة — ولا داعى أبدا لأن يقوم المعتزلة بهذه الوساطة أو التقريب من الإباضية والأدارسة — وهم لا يشعرون — لأن الشيعة مهما تأثروا بالمعتزلة فإن لهم أصولهم قبل أن يؤثر عليهم المعتزلة وهم يحافظون عليها وكذلك الإباضية مهما تأثروا بالمعتزلة فإن لهم قبل أن يتأثروا بغيرهم يحافظون عليها ولقد يكون التأثر ولكنه فى الشكليات وهذا التأثر والتأثير واقع فى جميع المذاهب على السواء يعنى ما تسميه مذاهب السنة والشيعة والخوارج والإباضية كلها مؤثرة ومتأثرة ولكن كل واحد منها قد حدد لنفسه مواقف معينة استنادا إلى دولة معينة فى مصادر التشريع الإسلامى • وملاحظتك هذه جاءت بعكس ما يقوله المستشرق نلينو الذى تحاول أن تؤكد ما ذهب إليه لأن نلينو

يزعم أن المعتزلة قد أثروا فى عقائد الإباضية بواسطة الأدارسة الشيعة وأنت ترى أن الشيعة هم الذين أثروا على الإباضية (أو الخوارج كما تصر أن تقول) بواسطة المعتزلة والرأيان مختلفان كما ترى .

وقد آلمنى ـ حقا ـ أن تناظر الخصومة بين الإباضية والشيعة ـ إن كانت هناك خصومة ـ بالخصومة بين المسلمين واليهود ، ففرق المسلمين مهما احتد بينهم النقاش واتسع الخلاف ، لا يتجاوزون أن يكونوا أخوة حصل بينهم سوء تفاهم ، وبعض فرق الشيعة كالزيدية لا تختلف عن الإباضية فى شىء وقد نبه أكثر من مؤلف من مؤلفى الإباضية فى أصول العقائد وعلم الكلام ، أن الخلاف بين الإباضية والزيدية لا يتجاوز ثلاث مسائل هى (١) .

١ ـ قولهم فى الإمامة أن عليا أولى من أبى بكر وعمر ولكنهم لم يحكموا بتخطيئهما أو تخطئة الأمة بسبب تقدمهما أو تقديم الأمة لهما عليه فى الخلافة .

٢ ـ تجويزهم لتحكيم حكمين فيما حكم فيه الله تبارك وتعالى .

٣ ـ قولهم بتشريك أهل التأويل ممن يؤدى تأويله إلى التشبيه كمن يعتقد أن الله يرى يوم القيامة والإباضية يرون فى المسائل السابقة أن الأفضلية والأولوية تبين الأئمة الأربعة (الخلفاء الراشدين) كانت كما وقعت تاريخيا أفضلهم وأولاهم أبو بكر ثم عمر ثم علىّ ، ويرون

---

(١) ملخصة من كتاب الموجز لأبى عمار عبد الكافى فى نسخة مخطوطة ملك ايوب محمد الأيوبى .

أن قبول التحكيم ــ فيما حكم فيه الله تبارك وتعالى ــ خطأ ، ويجب قتال الفئة الباغية إذا لم تستجب للصلح أو ترجع إلى الدخول فيما دخل فيه المسلمون ، ويرون أنه لا يجوز أن يحكم على المخطئين فى التأويل بالشريك بدعوى أنهم مشبهة وقد التفت الزيدية فى هذا الموضوع مع الخوارج لا مع الإباضية •

ولا شك أن طوائف المسلمين تتقارب وتتباعد حسب التيارات السياسية ورجال الحكم ، وحسب شدة تحريك دوافع العصبية المذهبية ومن يكون من ورائها من العلماء المنغلقين أو المتضتحين •

أما المثال الذى ضربته لإيضاح التأثر أو التأثير برجال الحديث والتفسير واليهود بسبب الإسرائيليات التى تسربت إلى بعض كتب الحديث والتفسير فاسمح لى أن أقول لك : إننى لا أوافقك عليه مطلقا • وأن هذا التشبيه إساءة إليهم •

فرجال الحديث والتفسير عندما تسربت إليهم الإسرائيليات لم تتسرب إليهم من اليهود مباشرة ، ولم تنتج عن لقائهم واحتكاكهم بهم فقد كانوا أبعد من أن يستمعوا إليهم ، وأشد نفرة من أن يصدقوهم ، وأكثر وربما من أن يأخذوا عنهم ، وإنما تسربت الإسرائيليات على يد ناس أظهروا الإسلام واتصفوا بالورع والزهد والتقوى ، ولزموا المساجد والدروس والوعظاء حتى وثق الناس بهم ، باعتبارهم مسلمين صادقين جمعوا إلى علمهم بالإسلام علمهم بالديانات السابقة وكانوا يدسون مكائدهم تارة باعتبارهم علماء أخذوا من الكتب السابقة ، وتارة ينفثونها فى خفاء بتحريف بسيطا فى المبنى أو المعنى أو بإثارة شبهات

تفترق بسببها الأمة ويستمسكون هم بالفكرة الضالة فيهـا ويرجحونها ، ويتباكون على الإسلام بسبب ما ألحقه به مخالفوهم فى دعاويهم فجازت على بعض المفسرين والمحدثين باعتبارها علوما أو أخبارا تلقوها عن مسلمين موثوق بهم جمعوا إلى علم القرآن علم التوراة أو الإنجيل .

وأحسب أن الزعم بأن علماء الحديث والتفسير ـ على ورعهم ـ قد تأثروا باليهود أو النصارى هكذا على هذا الاطـلاق ، فيه إسـاءة إليهم ، ونيل فى مقامهم ، وتشكيك فى علوم الحديث والتفسير .

أخى الدكتور إن موقفك الآخر فى الملاحظة يشبه أن يكون صيحة منطلقة دون وعى ، أو فرحة رجل الشرطة عندما يقبض على رجل متلبس بالجريمة أعيته مطاردته وتتبع خطواته ، فلم يبق عليه وقد ألقى القبض على المجرم متلبسا أى بعد أن اعترف على معمر بأن الإباضية من الخوارج ـ إلا أن يأمر بإلقاء الإباضية فى أضيق زنزانة ، وبالقاء على معمر من أشدها ظلمة وأكثرها رطوبة جزاء له على مراوغته وكهربته .

وجريمة الإباضية الكبرى أنهم لم يريدوا أن يقفوا فى الطابور الذى أراد أن يصنفهم فيـه كتاب المقـالات المتحيزون ، وبعض المؤرخـين الموجهين ، ومن ينعق من ورائهم .

أما جريمة على معمر فى نظر الدكتور أحمد صبحى فهى التطاول . هى أن يرفـع عينيه ويتطـاول فيعتبر الإباضية « مجـرد مذهب فقهى كالمالكية والشافعية » وتلك مرتبة يحرم عليهم أن ينظروا إليها ويحـرم على أحد أن يضعهم فيها .

أخى الدكتور من المؤسف ــ أن بعض الرواسب الذهنية ، تتحــكم فى الإنسان وتسيطر عليه وتجعله لا يستمع إلى الحــق الذى يجيئه من الخارج ولكن إلى الرواسب النابعة من الداخل ، ولا يخطر له أبدا أن يؤكــد الرواسب المتخلفة فى ذهنه مما تلقاه فى مختلف مراحل عمــره ، بدراسة جدية متفهمة متعمقة تعتمد على الاقتناع بالدليل لا بالايحاء .

لأن هذه الرواسب التى اقتنع بها بالايحاء « والتلقى والاستسلام لها زمنا طويل تسيطر عليه حتى حينما يريد أن يتجرد ، وتحــول دونــه ودون المراجعة أو التراجع ، وتجعل منه إنسانا يرى أن ما عليه هــو ، هو الحق دون جدال أو مناقشــة وأن ما عند الآخرين يجب أن يقــاس على ما عنده هو ليأخــذ درجته من التقويم ، ومن أمثلة ذلك ما يلى :

قال أبو العباس المبرد فى الكامل عن الإباضية « هم أقرب الفــرق إلى السنة » وجاءت أيد فيما بعد أطلقت على نفسها أهل السنة واعتبرت نفسها ميزانا للشريعة الإسلامية . ومرت بها عبارة أبى العباس المبرد ، فنقلتها فى مصادرها ــ ممكنة على الإباضية ــ بعد تعديل بسيط وقالت عنهم « هم أقرب الفرق إلى أهل الســنة » بزيادة كلمة أهل على تعبير المبرد ، وهكذا أصبح ما عندهم هو الحــق الذى لامرية فيه وما عنــد الآخرين يقاس بهم فبمقدار قربه أو بعده عنهم يعطى درجة التقويم ، وغير مهم لديهم وقد أثبتوا لمذهبهم هذه الدرجة إن بقيت الســنة سكوتا عنهــا وأنها فى الدرجة الثانية من مذاهبهم .

أخى الدكتور : رغم صيحة الفرحة التى خرجــت منك ، ورغــم حصولك على الاعتراف الخطى ، رغم كل ذلك فأنا لا أعتبر الإباضية فرقة من الخوارج أبدا . ورغــم أن من ينسبهم إلى الخــوارج هــو أقرب

منهم ، واستنكر منه ذلك استنكارا تاما وتجاوز كل ذلك فأعدهم أصحاب مذهب كالمالكية والشافعية وادعى أيضا أن خدمتهم للشريعة الإسلاميه أصولا وفروعا ، عقائد وفقها ، لا تقل بحال من الأحوال عما قدمته تلك المذاهب ، وأضيف إلى كل هذا أن أغلب المذاهب الإسلامية إنما اعتمدت فى انتشارها وحياتها على خدمتها للسياسة وسيرها فى ركاب الدول وأنها فى كثير من الأوقات تقف مواقف المرونة والتخلى عن الأساسيات مراعاة للحكام المتجبرين أن آلة الحكم الظالمة استغلتها استغلالا فظيعا لإقرار الظلم أو مجانبة العدل ، وأن الإباضية لم يعتمدوا على ذلك ولم يستغلوا الحكم فى حد النفوذ وإطالة البقاء ، ولم يستغلوه فى حمل أصحاب المذاهب الأخرى على ترك مذاهبهم والانتساب إلى مذهب الدولة .

فلم يكن الإباضية فى يوم من الأيام آلة السياسة ، وإذا تعاونوا معها تعاونوا على حدود ما يبيحه الشرع أو يدعو إليه ولذلك تخلت عنهم السياسة بل حاربتهم .

تاثير المعتزلة

قال الدكتور أحمد صبحى فى ملاحظاته على هذا الكتاب :

« تأثر كل من الأدارسة (الشيعة الزيدية) والإباضية بالمعتزلة ، لا يعنى أن هاتين الفرقتين قد انحدرتا عن المعتزلة ، يقال أحيانا فى تبرير ذلك : أن خصومة كل من المعتزلة من ناحية والشيعة والخوارج من ناحية أخرى للأشاعرة (مذهب الخلف من أهل السنة) وسيادة المذهب الأخير على جمهرة المسلمين وعلى دار الخلافة منذ أواخر القرن الرابع

قد قرب بين المذاهب الأخرى المعارضة فتأثر كل من الشيعة والخـوارج بالمعتزلة وأصولهم — على أية حال هذا التبرير وحده لا يكفى لتفسـير التشابه بين آراء كل من الشيعة — وخصوصا الزيدية والاثنتى عشرية — والخوارج وبين أصـول المعتزلة » •

فى هذه الملاحظة كثير من الجوانب تحتاج إلى مزيد من المراجعـة والتثبت وبعضها لا تزيد عن افتراضات تجرى فى أذهان بعض الناس ويمكن أن نحصر هذه الجوانب فى النقاط الآتية :

الأولى : افتراض وجود كتل كبرى متعادية تتبعها فروع •

الثانية : اعتبار أن الأشاعرة ممثلين لمذهب الخلف من أهل السنة •

الثالثة : سيادة المذهب الأخير على جمهرة المسلمين وعلى دار الخلافة

الرابعة : محاولة إيجاد تفسيرات للتشابة أو التقـارب بين المذاهب الإسلامية بينما المفروض أن يكون العكس أى البحث عن تفسيرات للتباعد بينها وسوف نتناول هذه النقاط بالبحث والمناقشة فيما يلى •

النقطة الأولى :

افتراض وجود كتلة متحدة — تسمى « أهل السنة » تعاديها كتـل أخرى هى المعتزلة والخوارج والشيعة لم يقرب بينها إلا عداوتها مجتمعة للكتلة الأولى ولم يجمعها فى ميدان الخصومة لها إلا اتفاقها وتعـاونها — أمر يحتاج إلى كثير من الجهد ليلبس لباسا يستقيم مع الواقع فالثابت تاريخيا ودينيا أن كلا من هذه المذاهب والفرق التى تتكون منها بما فيها

فرق أهل السنة قد تتفق فى آراء مع غـيرها من الفرق الأخـرى وقـد تختلف وهى تخاصم من يخالفهـا من آرائها أو معتقدها خصـومة عنيفة تحاول فيها جاهدة أن تثبت صواب ما هى عليه وخطأ ما عليـه غـيرها ولو كان ذلك الغير فرقة من الفرق التى تدخل معهـا من الإطار العـام فالخصومة بين فرق أهل السنة بعضها مع بعض لا تقل عنفا عن الخصومة بين أهل السنة والمعتزلة أو الشيعة أو الخوارج ، وكذلك الخصومة بين فرق الإباضية فيما بينها أو الشيعة أو الخوارج أو المعتزلة ، بعضها مع بعض لا تقل عنفا عن خصومتها مع غيرها أعنى أن فرق الشيعة مثل فى خصومتها لا تقل عنفا عن خصومتها مع غيرها من الفرق أو المذاهب وكذلك البقية •

ولا شك أن الصراعات المذهبية ــ فقهية وكلامية ــ كانت متأثرة الى حد ما بالظروف السياسية والخضوع لدولة واحدة • ومع ذلك فإن الخصومة بين صفوف من يطاق عليهم لفظ أهل السنة لم تكن أخف ولا أقل مما بينهم وبين غيرهم وقد استعملت من هذا المجال الضيق بين هذه الفرق نفسها جميع الأسلحة التى استعملت فى الميدان الواسع بين المذاهب من التفسيق والتكفير وإبطال لصلاة وليس ذلك فى الفروع فقط وإنما استعمل فى الفروع وفى الأصول أصول الفقة وأصول الدين • ولعل مما يوضح هذه الصورة أن نستعرض بعض ما كان يجرى بين فرق (أهل السنة) من خصومات تثبت تماما أنه لا أساس ولا صحة للصور التكتلية التى عـرضها بعض الأقلام وإنما كان واقع المسـلمين أن كل فرقة منهم تحاول أن تدلل على صحة ما هى عليه وبطلان ما عليه الآخرون •

وقد اخترت ثلاثة كتب مختلفة لأنقل منها صورا عن الخلاف الذى

كان يقع بين فرق أهل السنة والمدى الذى يبلغه أحيانا من العنف يصل الى حد القسوة .

الكتاب الأول : « مصادر التشريع الإسلامى فيما لا نص فيه » للأستاذ عبد الوهاب خلاف طبعة دار القلم ١٣٩٢ هـ جاء فى الصفحة ١٣٠ ما يلى :

« ومن تأمل ما حدث بين أئمة المذاهب من التشاجر والتنافر — علم صحة ما قلنا ، حتى أن المالكية استقوا بالمغرب ، والحنفية بالمشرق ، فلا يقار أحد المذهبين أحدا من غيره فى بلاده إلا على وجه ما ، وحتى بلغنا أن أهل جيلان من الحنابلة إذا دخل عليهم حنفى قتلوه ، وجعلوا ماله فيئا ، حكمهم فى الكفار .

وحتى بلغنا أن بعض بلاد ما وراء النهر من بلاد الحنفية كان فيه مسجد واحد للشافعية ، وكان والى البلد يخرج كل يوم لصلاة الصبح فيرى ذلك المسجد ، فيقول : اما آن لهذه الكنيسة أن تغلق ؟

فلم يزل كذلك حتى أصبح يوما وقد سد باب ذلك المسجد بالطين واللبن فأعجب الوالى ذلك .

ثم إن كلا من أتباع الأئمة يفضل أمامه على غيره فى تصانيفهم ومحاوراتهم حتى رأيت حنفيا صنف مناقب أبى حنيفة فافتخر فيها بأتباعه (كأبى يوسف ومحمد ، وابن المبارك ، ونحوهم) ثم قال يعرض بباقى المذاهب :

أولئـك آبـائى فجئنى بمثلهـم
إذا جـمعتنا يا جـرير المجـامع

وهذا شبيه بدعوى الجاهلية ، وغيره كثير ، وحتى أن المالكية يقولون الشافعى غلام مالك ، والشافعية يقولون ، أحمد بن حنبل غلام الشافعى ، والحنابلة يقولون : الشافعى غلام احمد بن حنبل ، وقد ذكره أبو الحسن القرافى فى الطبقات من أتباع أحمد والحنفية يقولون : إن الشافعى غلام أبى حنيفة ، لأنه غلام محمد بن حسن ، ومحمد غلام أبى حنيفة . قالوا لولا أن الشافعى من أتباع أبى حنيفة لما رضينا أن تنصب معه الخلاف . وحتى أن الشافعية يطعنون بأن أبا حنيفة من الموالى ، وأنه ليس قرشيا ، وأدرج ذلك الحنفية الى الطعن فى نسب الشافعى ، وأنه ليس قرشيا ، بل من موالى قريش ، ولا إماما فى الحديث لأن البخارى ومسلما أدركاه ولم يرويا عنه مع أنهما لم يدركا إماما إلا رويا عنه ، حتى احتاج الإمام فخر الدين والتميمى فى تصنيفهما مناقب الشافعى الى الاستدلال على هاشميته ، وحتى جعل كل فريق يروى السنة فى تفضيل إمامه » .

ثم ذكر المؤلف بعض الأحاديث التى يرويها أصحاب المذاهب فى فضل أئمتهم . وردها . ومن أجود ما قيل فى ردها بعبارة غاية فى الإيجاز والدقة ما نقله المؤلف عن الشيرازى فى نفس الكتاب ص ١٣١ قال :

« واعلم أن هذه الأحاديث ما بين صحيح لا يدل ، ودال لا يصح »

وبعد مناقشة لتلك الأحاديث وتبين الخطأ فى الاستدلال بهـا على تفضيل بعض الأئمة لأن منها مالا يدل ومنها ما هو موضوع لا يصح قال :

« فانظر بالله أمرا يحمل الأتباع على وضع الأحاديث فى تفضيل أئمتهم ، وذم بعضهم ، وما مبعثه إلا تنافس المذاهب فى تفضيل الظواهر ونحوها على رعاية المصالح الواضح بيانها ، الساطع برهانا فلو اتفقت كلمتهم بطريق لما كان شيء مما ذكرنا . »

الكتاب الثانى : « ما لا يجوز فيه الخلاف بين المسلمين » للأستاذ عبد الجليل عيسى طبعة دار البيان الكويت :

وقد أورد فيه أمثلة فى الخلاف بين مذاهب أهل السنة غالبا ، وقد يحسن أن نلخص ما نحتاج إليه كما يلى :

أ ــ ما يسوغ فيه الخلاف بشرط عدم التعصب للرأى ، وذلك فى فعل أو قول يقول فيه عالم أنه واجب ويقول آخر هو سنة فقط أو مندوب . أو فى فعل أو يقول فيه عالم أنه حرام ويقول آخر إنه مكروه فقط وكلا النوعين كثير جدا . وقد أورد للنوع الأول اثنى عشر مثالا ، وللنوع الثانى سبعة أمثلة .

ب ــ ما يسوغ فيه الخلاف ، وذلك فى فعل أو قول ، سنة أو مستحب عند قوم يثاب فاعله . مكروه عند آخرين يلام فاعله ، وأورد له ثلاثة عشر مثالا .

جـ ــ ما يبطل العبادة عند قوم ولا يبطلها عند غيرهم . قال : رأينا أن نفرد فصلا خاصا ببعض الأشياء التى تبطل العبادة عند بعض العلماء ، ولا تبطلها عند غيرهم ، وهى كثيرة جدا لا تتسع لحصرها هذه الرسالة ولذلك فسنكتفى بأمثلة لأمثالها . وذكر منها اثنين وعشرين نموذجا .

د ــ أخطر أنواع الخلاف عمل يتردد الخـلاف فيه بين أنه فرض لا تصح العبادة إلا به ، أو حرام يعاقب على فعله ، أو مناف للعبادة تبطل به ، وذكر لهذا النوع أربعة نماذج •

هـ ــ بعض الخلافات التى تستلفت النظر مجموعة فى صعيد واحد ، قال :

ستري فى هذا الفصل اختلاف العلماء فى أمور تدرك بالأبصـار ، وتتكر أمام الأنظار ، وتسمع بالآذان آلاف المرات • ثم ذكر لهذه الأنواع من الخلاف أربعة عشر نموذجا •

وفى صفحة ٩٠ وما بعدها من الكتاب ذكر صورا فى نتائج الخلاف وما تؤدى إليه فى النزاع والصراع والخصومة • وإليك بعضها ملخصة فيما يلى :

١ ــ سئل شافعى عن طعام وقعت فيه قطرة نبيـذ فقال : يـرمى للكلب أو حنفى •

٢ ــ سئل حنفى هل يجـوز للحنفى أن يتزوج شافعية فقال لا • لأنها تشك فى دينها •

٣ ــ أفتى حنفى بأنه يجوز للحنفى أن يتزوج شافعية قياسـا على أهل الكتاب • لأن الزواج من أهل الكتاب جائز بالاتفاق •

٤ ــ سمع حنفى مأموما يقرأ الفاتحة فضربه على صدره حتى أوقعه أرضا •

٥ ــ قال مالكى : إن من حلف على أن جميع مـا فى مـوطأ مـالك

من الأحاديث صحيح لا يحنث أما من حلف أن ما فى البخارى أو مسلم فى الأحاديث كله صحيح فإنه يحنث ٠

٦ — رفع أحد المصلين سبابته يشير بها عند التشهد فضربه مصل آخر بجنبه حتى كسر يده فلما سئل عن السبب قال لأنه فعل محرما فى الصلاة حسبما قال الشيخ الكيدانى ٠

٧ — قال أبو الحسن الكرخى : كل آية أو حديث تخالف ما قرره علماء مذهبنا فهى إما مؤولة أو منسوخة ٠

هذا طرف من أنواع الخلافات التى كانت تجرى بين مذاهب أهل السنة فى نفسها أو بينها وبين غيرها ٠

وقد توسع الشيخ سعيد بمن ثعاريث الجربيى فذكر فى كتابه ، « المسلك المحمود فى معرفة الردود » صورا كثيرة فى الخلاف بين المذاهب الأربعة ، ونماذج فى العنف الذى كان يحصل بين أتباع مذهب ومذهب آخر ٠ وقد رأيت أن أعرض منه صورا موجزا ٠

الكتاب الثالث : المسلك المحمود ٠ فى معرفة الردود لسعيد بن ثعاريث الجربى طبعة ١٣٣١ هـ ٠

أولا : إليك أمثلة فى العنف الذى كان يجرى بين أصحاب المذاهب الأربعة ملخصا من الكتاب السابق ابتداء من ص ٩٥ فما بعد :

١ — قال أبو الفرج بن الخطيب الحنبلى : المنتسبون فى زماننا (القرن الثامن الهجرى) الى أهل السنة والجماعة من أتباع الأئمة الأربعة ثلاث طوائف ٠ [illegible] وماتريديه وأثريه فجمهور المالكية وأكثر الشافعية أشعرية ، وغالب الحنفية ماتريديه ، وجمهور الحنبلية أثرية

٢ — قال الصلاح الصفدى : غالب الشافعية أشاعرة ، والغالب فى الحنفية معتزلة ، والغالب فى المالكية قدرية ، والغالب فى الحنابلة حشوية . انظر شرح لامية العجم .

٣ — ذكر الصفدى أن العلامة الماوردى الذى يحسبه الناس من أكابر الشافعية من فضلاء المعتزلة .

٤ — قال الصفدى أيضا : وأصحاب الرأى والتأويل الذين منهم أبو حنيفة وأصحاب الأشعرى هم ضد أصحاب الظاهر كالحنابلة وأتباع داود بن على .

٥ — ذكر ميرغيات : أن الإمام أحمد من الحشوية .

٦ — ذكر السعد والراغب أن الإمام أبا حنيفة من المرجئة .

٧ — قال ابن حبيب المالكى : فى شرح غريب كتاب الجامع فى حديث مالك وقد سئل عن الداء العضال ، قال : أخبرنا مطرف أنهم سألوا مالكا عن الداء العضال فقال : هو أبو حنيفة وأصحابه . وذلك أنه ضلل الناس بوجهين : الإرجاء ، ونقض السنن بالرأى ، فهو عندنا ، أشأم مولود فى الإسلام . ضل به خلق كثير .

٨ — قال ابن حبيب : وقد كان من رأى الزائغ عن الحق أبى حنيفة وأصحابه ، قتل المسلم بالكافر المعاهد .

٩ — قال الغزالى : كل فرقة تكفر مخالفتها فتنسبها الى تكذيب الرسول عليه السلام . فالحنبلى يكفر الأشعرى ، زاعما أنه كذب الرسول

عليه السلام فى إثبات الفوق لله تعالى ، وفى الاستواء على العرش ، والأشعرى يكفره زاعما أنه شبه كذب الرسول عليه السلام فى أنه تعالى « ليس كمثله شىء » .

١٠ — ذكر ابن الشحنة أن الحنابلة حكموا بكفران الأشعرى وبإباحة دمه ، وطُمِسَ قبره خوفا عليه من أن ينبشوه وكذلك الحنفية خطّأوا الأشعرى .

١١ — قال القاضى عياض بتكفير الإمام الغزالى ، وذلك أنه ذكر قول الجاحظ وتمامة ثم قال : وقد نحا الغزالى قريبا من هذا المنحى فى كتابه التفرقة ، وقائل هذا كله كافر .

١٢ — قال الشيخ عليش عن فخر الرازى : ولقد استرقوه فى بعض العقائد فخرج فيه الى قريب من شنيع أهوائهم (أى الفلاسفة) ولذا حذر الشيوخ من النظر فى كثير من تآليفه .

١٣ — كتب ابن الحداد كتابا فى الرد على الشافعى ، وكان سىء الرأى فى أبى حنيفة .

١٤ — قال الشافعى : ما رأيت كأهل مصر ، اتخذوا الجهل علما ، لأنهم سألوا مالكا عن مسائل قال لهم ما أعلمها ، فهم لا يقبلونها ممن يعلمها ، لأن مالكا قال لا أعلمها .

١٥ — قال صاحب الفتاوى الخافية : إذا قال شافعى المذهب : إلهى ما عرفناك حق معرفتك ، أو يقول : أنا مؤمن إن شاء الله تعالى :

أو يقول العمل فى الإيمان ، أو يقول الإيمان يزيد وينقص . تجزىء الصلاة خلفه .

١٦ — قال أبو اليسر : اقتداء الحنفى بالشافعى غير جائز .

١٧ — ذكر صاحب المبسوط أن الصلاة خلف الشافعى غير جائزة إذا كان متعصبا فى مذهبه .

١٨ — قال عمر بن الفضل : من قال : الإيمان مخلوق لا تجوز الصلاة خلفه .

وأخرج الإمام البخارى من بخارى سبب هذه المسألة .

١٩ — نقل الشيخ على القارئى أنه لا يصح اقتداء الشافعى بالحنفى ولو حافظ على جميع الواجبات .

٢٠ — عرض ابن الهمام بالمالكية فاعتبرهم فى قسم الجهل المركب حيث قال : وجهل من عارض مجتهدة الكتاب كحل متروك التسمية عمدا ، والقضاء بشاهد ويمين مع « ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه » « فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان » والسنة المشهورة كالقضاء المشهور مع « واليمين على من أنكر » والتحليل بلا وطء مع حديث العسيلة ، فلا ينفذ القضاء فى شىء منها .

٢١ — قال أحمد ابن تيمية : — وقد وقع بينه وبين علماء المالكية والشافعية خلاف فى أوائل القرن الثامن الهجرى — بسبب إشهاره

لمذهبه حتى قبض عليه فى ليلة عيد الفطر ووضع فى جب ثم عقد له مجلس تأديب حضره جماعة من القضاة والأمراء والعلماء • فادعى عليه القاضى ابن عدلان دعوى شرعية فى شأن عقيدته ، فقيل له أجب عن الدعوى ، فقال الدعوى عند من ! فقيل عند القاضى المالكى فلان • فقال هو عدوى وعدو مذهبى •

٢٢ — قال القاضى عياض (١) : وكان الظهور فى دولة بنى عبيد بأفريقيا لمذهب الكوفيين لموافقتهم إياهم فى مسألة التفضيل ، فكان فيهم القضاء والرئاسة ، وتشرف قوم منهم ميلا لمسايرتهم واصطيادا لدنياهم ، وأخرجوا أضغانهم عن المدنيين فجرت على المالكية فى تلك المدة محن •

٢٣ — نقل عن أبى طالب المكى : أن مالكا كان أبعد الناس عن مذاهب المتكلمين • وأشدهم بغضا للعراقيين •

٢٤ — ذكر الشعرانى أن الوليد بن مسلم قال : قال لى مالك : أيذكر أبو حنيفة عندكم : قلت نعم •• فقال ما ينبغى لبلادكم أن تسكن •

٢٥ — شدد القاضى عياض النكير على أبى حنيفة وقدح فى مذهبه ومذهب الشافعى وأحمد وأطنب فى ذلك غاية الإطناب • وذكر المؤلف

---

(١) وفى عهده انعكست القضية فجرت على مخالفيه المحن وقتلوا فى الشوارع حتى سالت بدمائهم ومنعوا من الصلاة فى المساجد وحرم عليهم التعلم و لتعليم فيها .

نماذج كثيرة مما ينتقده القاضى عياض على المذاهب الثلاثة لا سيما الحنفية .

ولعل القصة الثانية تمثل صورة مضحكة فى الخصومات العنيفة مما كان يقع بين أتباع المذاهب . فقد نقل التعاريشى عن كتاب الحيوان القصة التالية : أن السلطان محمود بن سبكتكين كان حنفى المذهب ، وكان مولعا بعلم الحديث ، وكان يسمع عند إمام الحرمين الحديث ويسأل عن معناه فيجد أكثره موافقا لمذاهب الشافعى . فجمع فقهاء المذهبين والتمس منهما الكلام فى ترجيح أحد المذهبين فوقع الاتفاق على أن يصلى بين يديه ركعتان على مذهب الشافعى ثم على مذهب الإمام أبى حنيفة والسلطان ينظر الى ذلك ويختار الأحسن فصلى القفال المروزى بطهارة سابغة ، وشرائط معتبرة من الطهارة والسترة واستقبال القبلة ، وأتى بالأركان والهيئات والسنن والألفاظ والآداب على وجه الكمال ، وكانت صلاة لا يجوز الشافعى دونها ثم صلى ركعتين على ما يجوز أبو حنيفة فلبس جلد كلب مدبوغا ، ولطخ بعضه بالنجاسة ، وتوضأ بنبيذ التمر ، وكان ذلك فى صميم الصيف فاجتمع عليه الذباب والبعوض . وكان وضوؤه منكسا منعكسا ، ثم استقبل القبلة وأحرم للصلاة من غير نية فى الوضوء . وكبر بالفارسية وقرأ بها ، ثم نقر كنقرات الديك من غير فصل بينهما ومن غير طمأنينة وتشهد وضرط فى آخرهما وخرج من غير نية السلام وقال : أيها السلطان ! هذه صلاة أبى حنيفة .

هذا وقد أورد التعاريشى صورا كثيرة فى الخلاف فى العقائد (أصول الدين) بين أصحاب المذاهب الأربعة نستخلص منها الصور وسوف نذكر ما يقوله الإباضية فيها ومنها يتضح للقارىء الكريم أن التقارب بين

الإباضية — فى هذه المسائل وهى أصول وبين الأشعرى — أشد كثيراً من التقارب بين الأشعرية والمتريدية وأشد كثيراً أيضاً من التقارب بين الإباضية والمعتزلة والى القارىء الكريم هذه الصور :

١ — يقول الأشعرى أن الصفات الذاتية زائدة على الذات وخالفه فى — القدم والبقاء — الحنفية والباقلانى وإمام الحرمين والفخر ، قائلين إنهما ليسا زائدين على الذات والإباضية يقولون فى جميع الصفات الذاتية بما يقوله الحنفية والباقلانى وإمام الحرمين فى القدم والبقاء .

٢ — يقول الأشاعرة يجوز تخلف الوعيد ، وخالفهم الحنفية فقالوا كما لا يجوز خلف الوعد كذلك لا يجوز خلف الوعيد وبهذا القول يقول الإباضية .

٣ — يقول الأشاعرة والماتريدية أيضا بأن عصاة المسلمين لا يخلدون فى النار ، وخالفهم الإمام الغزالى فقال به والإباضية أيضا يقولون به .

٤ — خالف القاضى ابن العربى والرازى ، جمهور الأشاعرة فقالا فى الأفعال بالجبر ، وذهب إمام الحرمين مذهب المعتزلة والإباضية فى هذا يقولون بما يقول به الأشاعرة .

٥ — يقول الأشعرى أن لكلامه تعالى تعلقا أزليا ، وخالفه عبد الله ابن سعيد وطائفة من متقدمى الأشعرية فيها قائلين : ليس لكلامه تعالى

تعلقا أزليا ويرى الإباضية (١) أن الكلام من حيث هو صفـــة كمال فهو صفة ذات كالعلم والقدرة •

٦ — يرى الأشـــاعرة أن الإيمان بالله تعالى واجب شرعا واختلف الشافعية فى ذلك على قولين ، وذهب أبو منصور الماتريدى الى أنه واجب عقلا • ويتفق الإباضية مع الأشاعرة فى هذه المقالة •

٧ — يرى عامة الأشعرية أن الإيمان مخلوق وذهب جمهور الحنفية الى أنه غير مخلوق ويتفق الإباضية مع الأشاعرة فى هذه المقالة •

٨ — يرى الأشعرية أن الحسن ما حسنه الشرع ، والقبيح ما قبحه ، ويذهب الحنفية الى أن للعقل دخلا فى التحسين والتقبيح ، أى فى الحكم

---

(١) يقول الامام بيوض ابراهيم بن عمر ما يلى : ان مذهب الاباضية وامامهم جابر بن زيدان ان صفة الكلام ذاتية كالحياة والعلم والسمع والبصر وهى عينية لا غيرية اى ليست صفة زائدة عن الذات فهى بذلك قديمة قدم الذات فالله تبارك وتعالى لم يزل حيا عليما قديرا سميعا بصيرا متكلما .

وبعد شرح وتفصيل قال : « وانت خبير أن هذا فى الكلام النفسى الذاتى اذ يجب وصف الله تبارك وتعالى بأنه متكلم فكلامه بمعنى صفة التكلم فيه قديم ولاشك فيه ، ولا يجوز القول بخلافه ، وأما تكليمه ووضعه للناس كل ما يقرأ ويكتب ، تحويه الصحف وتحفظه الصدور ويتصف بصفات أخرى لا يمكن أن يتصف بها الكلام الذاتى فأمر كلام ، وشىء آخر لا يخفق الفرق بينه وبين الكلام الذى هو صفة من صفات الذات العلية » . انتهى المقصود منـــه .

وقال التعاريشى فى الملك المحمود ص ١٥٢ ما يلى :

« وعندنا معشر الاباضية الوهبية أن كلام الله تعالى له معنيان :

الأول : انه صفة ذاتية كالعلم والقدرة . منافية للافة مثل الخرس .

الثانى : انه صفة فعلية بمعنى خلق الكلام حيث شاء فمعنى كونه متكلما على الأول ليس بأخرس وعلى الثانى خالق الكلام » . انتهى المقصود منه .

بالحسن أو القبح على بعض الأشياء • ويتفق الإباضية مع الأشعرية فى هذه المقالة •

٩ — يرى الأشاعرة أن الإيمان يزيد وينقص ويرى الحنفية وإمام الحرمين أنه لا يزيد ولا ينقص ويتفق الإباضية مـع الأشاعرة فى هـذه المقالـة •

١٠ — يرى الحنفية أن القدرة تصلح للضدين ، ويرى الأشـعرى ومن تابعه أن لكل واحد من الضدين قدرة على حدة • ويتفق الإباضية مع الأشـعرى فى هذا أيضا ، هذه أمثلة قليلة جدا عن الخلافات والخصومات الواقعة بين علماء المذاهب التى يطلق عليها لفظ أهل السنة وهى خلافات فى الأصول والفروع كما رأيت وقد بلغت الخصـومة بين بعضهم أحيانا الى التكفير والتفسيق والحكم بالزيغ والجهل والمركب والضلال والإضلال • مثل ما يقع بين أصحاب كل مذهب ومخالفيهم من المذاهب الأخرى •

ومن حيث حجم الخلاف فلا أحسب أن ما بين أصحاب المـذاهب الأربعة فى أنفسها اقل مما بينها وبين غيرها وأحسب أنه لو قام إنسـان فقارن بين الإباضية والأشعرية مثل — فى الأصول — لوجدهما أكثر تقاربا واتفاقا من الأشعرية والماتردية • ولو قارن بين الماتردية والمعتزلة لربمـا وجدهما أشد تقاربا من المعتزلة والشيعة •

أما شدة النقاش وعنف الصراع حتى يبلغ الى إلقاء الكلمة الجارحة والاتهام فى العقيدة والدين حينا والتكفير والتفسيق حينا آخر • فقـد مرت بك له أمثلة • وعند المطالعة يظهر لك الكثير جـدا ، وإذا شئت أن تأخذ نماذج سريعة لهذا الموضوع فعليك بكتب القاضى عياض وابن حزم

وابن تيمية وأضرابهم فإن ألسنة هؤلاء الحادة قلما يسلم منها إمام أو عالم خالفهم فى أصل أو فرع وفى كل فرقة علماء وضعوا أنفسهم موضع الدفاع عن آراء وعقائد الفرقة يبررون كل ما عندهم فى صدور الآخرين بكل ما يملكون .

والقصد من هذا كله أن الخصومة العنيفة ، والجدال القوى ، والشدة فى مناقشة المخالف أمور واضحة بين كبار العلماء والأئمــة فلم يكن هناك تكتل من مذاهب على مذهب ولم تكن هناك معسكرات دينية تتحالف على معسكر .

وإنما كان كل أصحاب مذهب يعملون على الاحتجاج لصحة مذهبهم بما يتاح لهم من وسائل ، فإذا علموا أن مذهبا آخر يوافقهم فى رأى أو عقيدة تقووا به واعتبروه مقتبسا منهم ، وأغلب ما يحصل الشــغب بين أصحاب المذاهب المتساكنة أو المتجاورة ولذلك فقد يثور النقاش الشديد بين الحنفية أو الشافعية أو بين أحدهما والحنابلة أو بين أحدها وإحدى فرق الشيعة وأكثر ما تكون هذه الصــور فى الشرق الإسلامى كالعراق وإيران وربما سوريا وقد كانت المعارك فى المغرب الإسلامى فى العهــود العثمانية حامية الوطيس بين الحنفية والمالكية أو بين المالكية والإباضية وذلك بسبب ما يثور بين اتباعها المتساكنين أو المتجاورين .

ومن هذا يتضح أن اعتبار أهل السنة على مذهب واحد يجرى بين أتباعه جميعا الوفاق والانسجام دعوى باطلة هذا بالنظر الى العهــود السابقة ، ودعوى إن فرق أهل السنة كتلة تجتمع بقية المذاهب والفرق على خصومتهم دعوى أشــد إيغالا فى البطلان ، فإن فرقــة من الفرق

الإسلامية سواء ما أشير إليه بأهل السنة أو غيرها كانت لهـا مصاولات ومحاولات مع من يحتك بها من الفرق الأخرى .

ولا شك أن الأشخاص الـذين يتولـون القيام بتلك المصـاولات يختلفون من مكان الى مكان ومن زمان الى زمان فلقد يكـون الشخص الذى تلتف حوله فرقة ما فى زمن ما فى مكان ما من كبار علمـاء الإسلام واسع الأفق ، فسيح النظرة يعتبر المسلمين كلهم بمختلف مذاهبهم أمـة واحدة فيحاول أن يجمع الكلمة ، ويسلم الصف ، ويرفق بالمخالف حتى يعيش الجمع بسلام وقد يكون الشخص الذى تلتف حوله فرقة مـا فى زمان ما فى مكان ما من أولئك المتعصبين السطحيين ضيق الأفق جامد النظرة محدود المعرفة فيكفر غيره وينابذ مخالفيه وقد يستعدى السلطة فتساعده أو تخذلـه .

وقد استخدمت السلطة أخذا برأى بعض هـؤلاء فى تغليب بعض المذاهب على بعض فى حداث مؤسفة تركت ردود فعل مؤلمة بقيت آثارها واضحة فى المجتمع الإسلامى أزمنة طويلة .

وفى هذا العصر بدأ التقارب واضحا بين أصحاب المذاهب الأربعة وبدأت كلمة أهل السنة تحتل مكانها بدل المذاهب الأربعة أو الأشـعرية أو غيرها أو غيرها .

وبدأت تختفى تلك المصاولات التى ذكرنا أمثلة لها وأصبح أتبـاع كل مذهب ينظرون الى أتباع المذهب الآخر نظرة عادية أخـوية لا تحمل آثار خصومة ولا دوافع صراع ، بل أصبحوا مقتنعين أن غيرهم أيضـا

من أهل السنة ، وفى نصف هذا القرن الأخير بدأت الألفة تسرى بين جميع المذاهب .

وربما كانت هذه هى الخطوة الأولى للتقريب بين وجهات نظر الأمة الإسلامية واعتبار أن آراء المجتهدين والأئمة هى آراء فردية تحتمل الخطأ والصواب وأنه يجب أن ينظر إليهم بأنهم علماء اجتهدوا فقالوا أن غيرهم أيضا اجتهد فقال .

والحقيقة أنه كانت كل فرقة تحاول أن تقف وحدها فى الميـدان ثم اجتمعت أربع فرق تحت اسم أهل السنة واختفت الأنانية التى كانت تتسم بهم كل فرقة ثم بدأ الاعتناء بفرق أربع أخرى وأصبحت تنسجم تدريجيا مع الفرق الأربع الأولى وربما يأتى يوم ببعيد تندرج فيه الفرق الثمانية تحت لفظ أهل السنة ويرشح غيرها حتى تضم هذه التسمية جميع فرق المسلمين ، أو تختفى حتى هذه التسمية ولا يبقى إلا الاسم الذى اختاره الله لهذه الأمة بعد هذا كله وأحب أن أقول لأخى الدكتور أحمد صبحى إن التشابه والتقارب بين آراء بعض الفرق وبعض ليس مرجعه الى عداوة أو الى صداقة ، وأن العداوة بمعنى شدة النقاش والعنف فيه ، والحماس فى الجدل ، والدفع القوى موجود بين جميع الأطراف عندما يقع الاحتكاك وحتى بين علماء المذهب الواحد .

أما العداوة بمعناها اللغوى فلا وجود لها بين فرق المسلمين — وإن جرت على الألسنة أحيانا — إلا حين تستغلها الساسة وتجند لها الجامدين المنغلقين من أدعياء العلم والدين .

النقطة الثانية :

اعتبار الأشاعرة ممثلين لمذهب الخلف من أهل السنة أو جعلهم حملة لهذا المذهب نفسه ودعوى تحتاج الى نظر .

أخى الدكتور إنك قسمت المسلمين الى معسكرين يصطف فى أحدهما المعتزلة والشيعة والخوارج ، ويصطف فى الجانب المقابل الأشاعرة الذين اعتبرتهم مذهب الخلف من أهل السنة ، دون أى تفصيل أو تعريف لأهل السنة ، وأحسب أن هذا لا يستقيم لأن فرقا كثيرة تحسب نفسها من أهل السنة وقد يحسبها غيرها كذلك ولكنها غير مستعده أن تنضوى تحت لواء الأشعرى وإذا أردنا أن نضع صورة لأهل السنة على التعميم فإن فى إمكاننا أن نعتبر الأشاعرة يقفون موقفا وسطا ولكن هناك جناحين لأهل السنة لا ينطبق عليها موقف الأشاعرة ، هما الجناح الأول وهل المجموعات التى تعتبر نفسها من أهل السنة ولا ينكر الأشاعرة عليهم ذلك ومع ذلك فهى محافظة الى حد التزمت بالنص الحرفى فلا تقبل تأويل الآيات الموهمة للتشبيه ويدخل تحت هذا الجناح كل من الظاهرية ، والحنابلة ، واتباع ابن تيمية الذى يعتبر إصلاحا أو تطويرا للمذهب الحنبلى وقد أطلق بعض العلماء على أصحاب هذا الجناح اسم الأثرية وقد يقف تحت هذا الجناح بعض المالكية أو الشافعية .

فالأثرية — إذا أبحنا لأنفسنا استعمال هذه الكلمة بصورة أعم لتدل على المحافظين فى جميع المذاهب الذين لا يلتجئون الى التأويل — يعتبرون أنفسهم من أهل السنة ولكنهم ليسوا أشاعرة بل هم يسخطون على الأشاعرة .

الجناح الثانى هو الجناح الذى تخطى حدود الأشاعرة وقارب فى منهجه منهج المعتزلة وقال بكثير من أقوالهم هذا الجناح الذى يعتبر غير ملتزم بآراء الأشعرى والذى يتزعمه أبو منصور الماتريدى وهو ما يعرف فى كتب علم الكلام الماتريدية وأكثر الحنفية على ذلك وربما قال ببعض أقواله بعض العلماء من المذاهب الأخرى والماتريدية يحسبون أنفسهم من أهل السنة بل من أوائل أهل السنة ولكنهم لا يعرفون أبداً بأن الأشعرية يحملون آراءهم إذا فالحنابلة سلفهم وخلفهم ، والحنفية سلفهم وخلفهم والظاهرية سلفهم وخلفهم ليسوا فى الأشعرية أوهم — على الأقل — يرون أنهم ليسوا من الأشعرية .

فكيف يصح أن نفسر الأشاعرة بأنهم مذهب الخلف من أهل السنة ومن أهل السنة الحنفية والحنابلة والظاهرية وهم جميعاً ليسوا أشعرية كما أوضحنا من قبل لأن بعضهم أثرية وبعضهم ما تريدية والأثرية لا يقولون بالتأويل كما نقول الأشاعرة والماتريدية يميلون فى أغلب الأحوال الى آراء المعتزلة بل هم — فى الجملة الى المعتزلة أقرب وإن لم يعترفوا بذلك .

النقطة الثالثة :

سيادة مذهب الخلف من أهل السنة على جمهرة المسلمين وعلى دار الخلافة منذ أوائل القرن الرابع .

أخى الدكتور إن تحديدك لأواخر القرن الرابع كبداية لسيادة مذهب أهل السنة على المسلمين وعلى دار الخلافة وكمبدأ للصراع بينه وبين المعسكرات الأخرى مما يوحى أن الدافع على الصراع إنما كان من أجل

السيادة على الخلافة وعلى الجمهرة ، لا يستقيم بل إن هذا التحديد الزمنى قد يدل على عكس ما تحتج له • وذلك أن الصراع بين المذاهب منذ ذلك التاريخ تقريبا بدأ يفتر وبدأت المعسكرات — إن صح هذا التعبير الذى استعملناه بكثرة فى هذا الفصل تعود إلى نوع من الهدوء والاستقرار وثبات كل على ما هو عليه ، وأصبحت مبادىء كل معسكر واضحة وثابتة هذا بالنظر العام — وبالنظر إلى واقع المعسكرات فإن مبادىء الخوارج وآراء المعتزلة قد تقررت بصورة لا تحتاج إلى المزيد •

ومبادىء الخوارج قد ذكرتها كتب غيرهم بإجمال وتفصيل وربما بتحريف وتشويه أما المعتزلة فقد قرروا عقائدهم وآراءهم فى كتبهم بأنفسهم وبوضوح وعناية وكذلك الشيعة وأهل السنة والإباضية •

هذا من حيث الآراء والعقائد أما من حيث النشاط والحركة فإن أعظم الكتلتين أثرا على الخصومة وأعنفها فيها موقفا — وهما الخوارج والمعتزلة — حسب التسمية التى اعتادتها •

وفى كتب التاريخ والمقالات — كانتا قد انقرضتا أو هما على وشك الانقراض ، وفى حالة لا تقوى على خصومة ، ولا تدعو إلى تكتل فالخوارج لم يبق منهم أحد إلى ذلك الحين فقد اختفوا فى الميدان السياسى والعسكرى ومنذ اختفوا من هذين الميدانين اختفت آثارهم اللهم إلا ما حفظته كتب خصومهم فى مقام التشنيع أو مقام النقد والرد •

وكذلك كان المعتزلة فى أواخر القرن الرابع فى حالة همود وانقراض

واختفت صولتهم فى ميادين الحـركة ولم يبق منهـم إلا الثروة العلمية التى سجلوها بأيديهم أو الأسلوب الجدلى الذى اقتبسه منهم غـيرهم واستعمله فى الـرد عليهـم أما الإباضـية فقـد قرروا الانصراف عن الخصـومات بمختلف أنواعهـا فاعتزلوا الحـركة السياسية والعسكرية اعتزالا كاملا ولم يلجـأوا إلى الجـدل والخصـومة إلا فى مواطـن الدفاع والـرد ٠

فلا أساس مطلقا لدعوى التعاون المزعوم بين تلك الفرق الثـلاث لمخاصمة أهل السنة كما تظن يا أخى الدكتور وكمـا يحاول المستشرقون أن يصـوروا ٠

أما سيادة المذاهب على دار الخـلافة فى تلك الفترة فإن الخـلافة العباسية فى ذلك الحين كانت اسما على غير مسمى وكانت توزع نصـف العالم الإسلامى دويلات صغيرة بعضها يحمـل شعارات الدولة العباسية دون أن يخضع لها والبعض الآخر كان لا يعترف بها وبغيرها أما النصف الثانى من العالم الإسلامى فقد كان خاضعا للدولة الفاطمية وهى الأخرى كانت عند ذلك الحين قد بدأت فى الانحدار ٠ ثم توزع العالم الإسلامى دويلات لا تجسر إحداها أن تدعى الخلافة الإسلامية حتى قامت الدولة العثمانية وإذا راجعنا إلى دول الخلافة الثلاث الكبرى التى حكمت العالم الإسلامى نجد أن الدولة الأموية قد حكمت قبل أن تتكون المذاهب ونجد ادولة العباسية كان الحكم فيها فى أيام ازدهارها وحلفاؤها معتزلة ثـم صاروا فيما بعد يتناوبون أشعرية ومعتزلة أما الدولة العثمانية فقد كانت السيادة فيها للمذهب الحنفى طوال مدة حكمها وبعد الدولة العثمانيـة أصبحت فى كل قطر إسلامى دولة أو دويلة يسـود عليها أو يوجهها مذهب

ما بعضها مالكى كالمغـرب وبعضها حنبلى كالسعودية ، وبعضها إباضى كعمان وبعضها شيعى كإيران وبعضها زيدى كاليمن على أن هذه السيادة سيادة أغلبية سكان وليست زيادة عمل بقـانون لأن أغلب هـذه الدول إما أنهـا تعمل بقوانين وضعية أو قوانين شبه وضعية أعنى أنهـا ليس فيهـا من تلتزم أحـكام الإسـلام لا على المستوى الإسلامى ولا على المستوى المذهبى .

النقطة الرابعـة :

محاولة إيجاد تفسير للتشابه والتقارب بين المذاهب .

يبـدو لى أن موقف المستشرقين ومن سـار على منوالهم أو ربمـا سبقهم فى البحث عن أسباب التشابه والتقارب بين عقـائد المذاهب وراء الفرق فيه شىء من الغرابة أو من عكس الطبيعة ذلك أن جميع المذاهـب الإسلامية منبثقة فى أصل واحد هو الإسلام بمصادره التشريعية المختلفة وكان المنطق يقتضى أن تكون هذه المذاهب واحدة أو متحدة لأنه هو الأصل فإذا حدث خلاف بين بعضها بحث عن أسباب الخلاف ولكن القضية عنـد بعض المفكرين وأغلب المستشرقين أخذت منحى آخـر والقارىء الكريم يرى فى الملاحظة السابقة كيف أن صاحبها محتار فيما يبرر به وجـود التشابه بين آراء الشيعة (لاسيما الزيدية والاثنى عشرية) والخوارج والمعتزلة .

والحقيقة أن الذى يجب أن نبحث عن مبرراته إنما هو اختلاف الآراء والأصـول بين مذهب وآخـر وطائفة وأخرى لا التشابه والتقارب وذلك لأن مصدرها واحد وهى جميعا تزعم أنها تعود إلى ذلك المصدر فالاختلاف

حادث يبحث عن سببه والدوافع إليه ، وليس من الحقيقة فى شىء أن نعكس المنطق فنجعل التباعد والتباين بين المذاهب والفرق هو الأصـل فإذا رأينا تشابها أو تقاربا بين بعضها بحثنا عن السبب والمبرر كمـا يقول صاحب الملاحظة • ولعل المستشرقين هـم الذين ركزوا هـذه النظـرة واعتبروا الخلاف والخصومة بين المذاهب هى الأصل فإذا أوجدوا تشابها واتحـادا بحثوا عن الأسباب أو افتعلوا لـه المبررات وعلى كل حـال والأصـل فى المذاهب أنها تستقى من مصدر واحـد وترجع إلى أصـل واحد ، والطبيعة فيها أن تكون متشابهة متقاربة فإذا تباعدت كان ذلك على غير الأصل وبحث عن أسبابه ومبرراته ولا يخرج غالبا عن أصـابع السياسة فى القديم وعن أصـابع الاستعمار فى الحـديث وعن أصابع يد كيـد اليهودية والمسيحية فى المدى الطويل ثم عن الجهـود المخلصة التى يبذلها الجنود المخلصون للاستعمار والمسيحية وهم المستشرقون فى العصور الحديثة • وقبل أن أختتم هذا الفصل الذى طال أكثر مما ينبغى له أحب أن أوضح — يا أخى الدكتور النقطتين الآتيتين :

أولا :.

صياغتك للكلام فى الملاحظة السابقة تشعر أنك تقـرر أن تأثر كل من الأدارسة والإباضية المعتزلة حقيقة مؤكـدة لا تحتـاج إلى نقاش ، وإنما موضوع النقاش هو هل الأدارسـة والإباضية قد انحـدروا عن المعتزلة ، وعندما رجحت عدم انحدارهما منهم ذهبت تعلل التأثر والتأثير بفرضية أخرى هى أغـرب من الأولى وهـذه الفرضية هى اعتبارك أن المعتزلة معسكر وأن الشيعة والخوارج معسكر آخر • وأن أصحاب هذين المعسكرين قد تحالفوا على محاربة المعسكر الأقوى الذى يسود على جمهرة

المسلمين وعلى دار الخـلافة ، ويلاحظ أنك فى مبدأ الملاحظة جمعت بين الأدارسة والإباضية ولكنك فيما بعد سقت جميع الشيعة وجميع الخوارج ليكونوا معا معسكرا يتحالف مع معسكر المعتزلة حتى يبدأ النزال بينهـم وبين المعسكر الثالث — معسكر أهل السنة — وهذا الكلام قـد يفيد فى إسكات مجمـوعة من الطلبـة المشـاغبين الأذكيـاء فيتخلص لمحاضرات مضايقاتهم ولكنه بعيد جدا عن واقع حيـاة المذاهب الإسلامية ولا داعى إلى أن تحيله لتبرير أو تصحيح رأى مستشرق •

ثانيـا :

فى موضوع التأثر والتأثير بين المذاهب كنت أرجو لو أننا تركنـا آراء المستشرقين جانبا ، وأجرينا مقارنات حقيقية لمعرفة التقارب والتباعد بين الفرق بعضها البعض لا باعتبارها معسكرات ضخمة تستعد وتـكون الأحـلاف للصراع ، ولكن باعتبـارها فرقا ترجـع جميعا إلى أصـول تشريعية هى كلهـا متفقة عليهـا ، فنرى مثـلا ما يتفق فيـه الإباضية أو يختلفـون مع كل فرقة من المعتزلة ومع المالكية ومع الشـافعية ومع الحنابلة ومع كل فرقة من فرق الخوارج وغيرها وكذلك نفعل مع كل فرقة من الفرق المذكورة سابقا . بشرط أن يكون اعتماد المقارنة على مراجـع الفرق نفسـها •

وأنا على يقين لو أن الدكتور أحمد صبحى أجرى هذه المقارنة بهـذا الأسلوب لتغيرت آراؤه فى كثير من النظريات وعن كثير من الفرق •

ولوجد مثلا ، أن تأثر أهل السنة — أو مذهب الخلف من أهل السنة — كما يحلو له أن يقول قد تأثر تأثرا واضحا بالمعتزلة أكثر بكثير مما تأثر به الإباضية إذا ساغ لنا أن نعتبر المعتزلة دائما هم مصدر التأثير —

وأقرب ما يقال فى هذا الصدد إن إمامى أهل السنة أو الخلف من أهـل السنة ، وهما أبو الحسن الأشعرى وأبو منصور الماتريدى قد غيرا موقف أهل السنة تغييرا مفاجئا ، فلا شك أن أبا الحسن درس فى مدارس المعتزلة وتثقف بثقافتهم واصطبغ فكره بعقليتهم وفى شبه حالة مفاجئة اختفى عن الأنظار أياما ثم ظهر فأعلن فى ــ شبه حركة مسرحية ــ أنه لم يعد منهم وتزعم فريق أهل السنة لكن بالقوة التى تثقفه بها المعتزلة وهى استعمال الجدل واستخدام المنطق • ولم يستطع أبو الحسن فى الواقع أن يتخلص من كل الفكر الذى تكون لديه وهم يلتهم الثقافة بعقلية المعتزلة وأقـل ما يقال فى تأثره بأساتذته ونقله لذلك التأثر إلى مذهبه الجديد هو فكرة التأويل التى لم تكن مقبولة عندهم أبدا وبها تطور مذهب أهل السنة إلى ما يســمى « مذهب الخلف من أهـل السنة » وهى الوثبة التى وثبهـا أبو الحسن الأشعرى ببعض أهل السنة إلى المعتزلة ، حتى اتخـذوا لهم اسما جديدا هو الأشعرية أما أبو منصور الماتريدى الذى يـكاد تأثره بالمعتزلة يجعله صاحب فرقة من المعتزلة وآراؤه فى مسائل الاعتقاد أكثر قربا وأشـد ارتباطا بالمعتزلة ولعل أصدق ما يقال فيه من هذا الموضوع إنه حلقة وسطى أو حلقة اتصـال بـين المعتزلة والأشاعرة ويبـدو لى من القـراءات السريعـة أن الخـلاف بـين الماتريدية والأشـاعرة من الأصول هو أكثر بكثير من الخلاف بين الإباضية والأشاعرة •

والذى يجب أن يقال فى هذا الصدد هو أن نبعد عن أنفســنا اعتبار مذاهب أهل السنة معسكرا يحتضن جمهور الأمــة ودور الخـلافة وأنه يصـارع معسكر المعتزلة الذى تحالف مع الشيعة والخـوارج حتى ترك طابعه فيها • إن هذه الصورة خيالية لا ظل لها فى الواقع ، وقـد

أثبتنا وجــود الصراع بين كل الفرق ـــ وهى تبحث عن الحــق والصواب واليقين فى عقائدها وآرائهــا وسلوكها ـــ وأوردنا أمثلة للخــلاف الشديد داخل كل معسكر من المعسكرات السابقة ـــ إن جاز هذا التعبير ـــ ولا شك أن كلا من الفرق الإسلامية مؤثر ومتأثر بغيره ـــ ولا قيمة لاعتنــاق أية دولة ـــ غير ملتزمــة بالإســلام وأحكامه ـــ لأى مذهب بما فيهــا دول الخلافة الثلاث [1] التى أشرنا اليهــا فيما ســبق . ولا يريد أى مذهب احتضان السلطة له أو فرضها له على الناس مرتبة ـــ فى الصحة أو القرب من الصواب ـــ زائدة على غيره وكلما تبنت دولة من هذا النوع مذهبــا بادر فقهاؤه الجامدون إلى استغلال السلطة فى الكيد لغيره من المذاهــب ومحاربتها ، فتنعكس القضية وتستغل الســلطة أولئك الفقهاء فتقــربهم اليها وتجعلهم ألسنة للدين فى الدولة ، ووسيلة لتخدير الجماهير ، وأداة لإخضاع الناس وحملهم على السمع والطاعة ، ومبرر الاستحلال الإرهاب والقسوة والتنكيل .

ويبدو لى لو أن لجنة من علماء الأمة حاولت أن تضع موســوعة فى علوم الشريعة على أساس المواد العلمية ـــ أصولا وفروعا ـــ مادة مادة كالبسملة عند قراءة الفاتحة ورفع الأيدى عند التكبير فى الصلاة وكالحكم على مرتكب الكبيرة وصدق الوعد وتخلف الوعيد ثم عرضت أقوال العلماء فى كل مادة منها باعتبارهم أفرادا من علماء الأمة ولم تراع المذاهب التى ينسبون اليهــا لالتقت جميع المذاهب على أغلب المقالات التى تقــال فى كل مادة أعنى أنــه لوجد علمــاء من كل مذهب فى كل مادة يقولون بمــا يقول به مخالفوهم أو يرجحون غير المعمول به فى مذاهبهم ولو تم ذلك

---

(١) وهى الأموية والعباسية والعثمانية ويضاف لها الفاطمية .

لظهر التقاء كل المذاهب الإسلامية على أغلب ما اختلفوا فيه وما من رأى فى مذهب إلا ويوجد من يقول به أو يرجحه من العلماء المستقلين فى المذاهب الأخرى •

التقاء الخوارج والمعتزلة

قال الدكتور صبحى فى ملاحظاته على هـذا الكتاب :

« مع الاختلاف بين رأى الخوارج والمعتزلة بصدد فاعلى الكبيرة فإن الفريقين يلتقيان فى اعتباره مخلدا فى النار ، وكتاب الفرق يعتبرون أن المعتزلة هذه المرة هم الذين تأثروا بالخوارج • وقد شنع هؤلاء الكتاب على المعتزلة فى ذلك ، وأطلقوا عليهم تسمية سخيفة (مخانيث الخوارج) بسبب هـذا الرأى وظاهر بصدد هذه المسألة بالذات — فاعل الكبيرة — إن رأى الخوارج لكان أول الآراء ظهورا » •

أخى الدكتور إن الحكم بأن بعض الفرق أخـذ من الفرق الأخرى بحكم لا مبرر له ولا سند • ولا شك أن الفرق الإسلامية متأثرة بعضها ببعض قـد تأخذ وقد تقتبس ولكنه مع ذلك يصح لأى فرقة أن تكون أخذت من نفس المصدر الذى أخذ منه غيرها ضرورة أن مصادر الشريعة الإسلامية متاحة للجميع بقـدر متساو •

أما موضوع فاعل الكبيرة فإنه يمكن أن ينظر إليه فى عدة زوايا •

الزواية الأولى : فاعل الكبيرة مشرك يعامل فى الدنيا معاملة المشركين فيستباح دمه وماله وسبى ذريته وهو فى الآخرة خالد فى النار •

ومن هـذه الزاوية ينظر الخوارج ــ حسبما يقال عنهم ــ

الزاوية الثانية : فاسق يعامل فى الدنيا معاملة المسلمين وفى الآخرة هو فى أصحاب النار خالد فيها إذا لم يتب ٠

ومن هذه الزاوية ينظر المعتزلة ٠

الزاوية الثالثة : فاعل الكبيرة منافق يعامل فى الدنيا معاملة المسلمين وفى الآخرة هو فى النار خالد فيها إذا لم يتب ٠

ومن هذه الزاوية ينظر الإباضية ٠

الزاوية الرابعة : فاعل الكبيرة مؤمن يعامل فى الدنيا معاملة المؤمنين وفى الآخرة يدخل النار إذا لم يتب فيبقى فيها فترة مناسـبة لمعصيته ثم يخرج منها وقد لا يدخل النار إذا تناولته المشيئة ٠

وفى هذه الزاوية ينظر أهل السنة ٠

وبالتأمل فى هذا يتضح أن اللقـاء بين الإباضية والمعتزلة فى هـذا الموضوع تام والخلاف بينهم لفظى فى إطـلاق الاسم ٠ والتقـارب بين الإباضية والمعتزلة من جانب وأهل السنة من الجانب الآخر واضح أيضا شديد الوضوح فالفرق الثلاث ــ الإباضية ، والمعتزلة ، وأهل السـنة ــ يرون أن الناس ينقسمون إلى ثلاثة أقسام هى :

١ ــ مؤمنون صادقون موفون وهم فى الجنة ٠

٢ ــ مسلمون (منافقون أو فساق أو عصاة) يدخلون النار •

٣ ــ مشروكون وهم فى النار •

وقد اختلفت الفرق الثلاث فى القسم الثانى من الناس وهم أصحاب الكبائر فقال المعتزلة والإباضية من دخل النار لا يخــرج منها فهم فيهــا خالدون وقال أهل الســنة يمكثون فيها فترات تتناسب وما ارتكبوه من المعاصى ثم يخرجــون •

فاللقاء بين هذه الفرق كما ترى واضح فى ثلاث خطوات وهى انهم جميعا يعتبرون أصحاب الكبائر فى حكم المسلمين ويعاملون فى الدنيــا كما يعامل بقية المسلمين • ويعتبرون جميعا أن توبة أهل الكبائر تكفر عنهــم ذنوبهم ويدخلون بها الجنة • ويتفقون جميعا أن أهل الكبائر إذا ماتــوا فى غير توبة يدخلون النار ثم اختلفوا فى خلودهم كما رأيت •

أما الخوارج فهم يقسمون الناس إلى قسمين اثنين فقط :

١ ــ مؤمنون يدخلون الجنة وهم فيها خالدون •

٢ ــ مشركون يدخلون النار وهم فيها خالدون •

ويعتبرون أصحاب الكبائر من المشركين فيعاملونهم فى الدنيا معاملة المشركين • فالمسافة بينهم وبين المعتزلة كمــا ترى أبعد كثيرا من المســافة بين المعتزلة وأهل الســنة •

وإذا أردنا أن نستعمل أسلوب الدكتور فى التعبير فإننا نستطيع أن

نقول مع الاختلاف بين المعتزلة وأهل السـنة بصـدد فاعل الكبيرة فإن الفريقين يلتقيان فى اعتباره مسلما فاسقا يعامل فى الدنيا معاملة المسلمين ويلتقون مع الإباضية لقـاء كاملا •

أما قول الدكتـور إن آراء الخـوارج فى فاعـل الكبيرة كانت أول الآراء ظهورا فأحسب أنها دعوى تحتاج إلى دليل وأن الحصـول على الدليل فى أولية هـذا الرأى أو ذاك فى هـذه المواضيع ليس بالأمر الهين ولا اليسـير •

رأى شخصى

هذه الملاحظة وضعها أحدهم للدكتور أحمـد صبحى أو غـيره فى ورقة بين صفحات الكتاب •

تقول الملاحظـة :

« أعتقد أن هذا الفصل يحمل آراءك الشخصية أكثر مما يحمل رأى الإباضية ، وقد جاء رأيك مبخسا لآرائهم • أعتقـد أن هنـاك نقطتين جديرتين بالاعتبار :

١ — أن الإباضية يرون الخروج على أئمة الجـور أما القول متى قدروا على ذلك ، أو إذا لم يخش الفتنة فى ذلك فذلك قول قد أخـذ على الأشعرية لأنه يعنى مهادنة أئمة الجور الذين لا يمكن إزاحتهم إلا بسفك الدماء • وحوار عمر بن عبد العزيز مع أمراء بنى مروان شاهد على ذلك : لـماذا تظهر الإباضية كأنهم يتبنون آراء الأشاعرة فيما هو موضع مؤاخذة على الأشعرية بما فى ذلك أكبر علمائهم كالغزالى •

٢ ـ إن أهم ما يميز الخوارج بوجه عام والإباضية بوجه خاص عن سائر حركات الخروج : انكار الذات إذ لم يكن لرئيس لهم مطمع فى خلافة أو سلطة •

لماذا تجد حرجا فى إبراز ذلك كأنك تود أن تكتسب رضى الأشاعرة ، أو أن أقول إن آراء الخوارج السياسية لاسيما المعتدلين منهم ـ تفوق فى قيمتها أو ملاءمتها لعصرنا واتجاهاته آراء الأشاعرة ، كانوا أول حق جعل الخلافة عامة ، وليست مقصورة على قريش ، وأول من نادى جمهورية الحكم ، ومن أشد الفرق مكافحة لأمراء الجور • فلم نبخسهم حقهم ؟ » •

تشتمل هذه الملاحظة على عدد من النقاط يمكن تلخيصها فيما يلى :

١ ـ الفصل الذى كتبت عنه الملاحظة يحمل آراء شخصية لمؤلف الكتاب وهى حجية لآراء الإباضية •

٢ ـ الإباضية يرون الخروج مهما كانت الظروف لأنهم من الخوارج ، أما مراعاة الظروف وموازنة النتائج فهو رأى الأشاعرة وهو مأخوذ عليهم •

٣ ـ أهم ما يميز الخوارج بصفة عامة والإباضية بصفة خاصة هو إنكار الذات •

٤ ـ آراء الخوارج السياسية ، ولا سيما المعتدلين منهم من تفوق ـ فى قيمتها وملاءمتها لعصرنا ـ آراء الأشاعرة • وهم أول من جعل

الخلافة عامة ، وليست مقصورة على قريش ، وأول من نادى بجمهورية الحكم .

٥ — يهتم مؤلف الكتاب بأن آراءه التى يجد حرجا حين يظهرها كان يود أن يكسب رضى الأشاعرة ، ويبرز الإباضية لكأنهم يثبتون آراء الأشاعرة ونعود الآن لمناقشة هذه النقاط واحدة واحدة .

عندما قرأت هذه الملاحظة ذكرت كل ما قلته فى المقدمة ، وذلك أن بعض الناس ، يعتنقون آراء معينة تنسب إلى تلك الفرق ، ثم هم لا يتزحزحون عن تلك الآراء أبدا مهما صاح أصحاب الفرقة مائلين إلى تلك الآراء ليست لهم وصاحب الملاحظة قد استقر فى ذهنه إلى الإباضية من الخوارج فهو غير مستعد لأن يزحزح هذه الفكرة عن خاطره مهما قيل . ثم هو قد وضع فى ذهنه أن الخوارج يوجبون الخروج . ولما كان الإباضية — حسبما استقر فى ذهنه — من الخوارج يوجبون الخروج ، فالإباضية أيضا يوجبون الخروج . وهو غير مستعد أن يتنازل عن هذه الآراء أو هذه الفرضيات مهما كانت الظروف . حتى لو جاء الإباضية من أولهم إلى آخرهم وقفوا فى طابور واحد ، وأقسموا له لما سمع منهم . ويوجد من هذا النموذج كثيرون وهم عندما يجرى بينك وبينهم حوار لا يحملون أنفسهم مشقة سماع ما تقول ولا فهمه وإنما يريدون أن تسمع منهم وأن تسلم لهم ما يقولون وإلا فأنت متعصب .

والمناقشات والدراسات حين تكون مع هذا الصنف من الناس ثقيلة جدا وغير ذات جدوى والآمال التى يعلقها الباحث اليوم على ما يقال عنه التحرر الفكرى والمنهج العلمى والدراسة الواعية إنما تفيد مع من لم يقرر مسلمات لا يتحول عنها . وقد تركت الرواسب السابقة فى

أذهان الطبقات المرتفعــة من المثقفين أوهاما فى ثيــاب حقائق هم أشــد استمساكا بها وحرصا عليها من العوام على عقائدهم وتقاليدهم • ومع هذا فها أنا أعود إلى الموضوع لأجرى فيه مناقشة أخــرى • وإن كانت خيبة الأمل فى تقدير الحجة والعزوف عن سماعها وفهمها لا تزال تقبض على نفس •

بالنسبة للنقطة الأولى التى يزعــم فيها أن الفصــل يحمل آراء فى الشخصية فى الخروج وليس آراء الإباضية أوكد له أن الآراء التى عرضها الفصل هى آراء الإباضية فإن كنت لــم أحسن التعبير ، أو أعــوزنى الإيضاح ، أو غلبت على العجمة فى العرض والتنسيق فهذا جائز وعلى كل حال فإلى القارىء الكريم ما يلى :

أستطيع أن أحدد الموضوع كما حدده أبو يعقوب فى ثلاثة أقوال :

١ ــ وجوب الخروج عن الأئمة الظلمة •

٢ ــ جواز الخروج عليهم •

٣ ــ منع الخروج عليهم •

والقول الأول ينسب إلى الخــوارج ، والقــول الثانى هو قــول الإباضية والقول الثالث هو قول الأشاعرة كمــا أوضح ذلك أبو يعقــوب وغيره • وأنا فى هذه المناقشة أحاول أن أعرض الموضوع من جانبين : جانب نظرى وجانب عملى •

الجانب النظرى .

أوردت فى الفصل السابق كلمة قطب الأئمة الواردة فى غير موضع من كتبه وهى :

« ونحن بعد لا نقول بالخروج على سلاطين الجور الموحدين ، ومن نسب إلينا وجوب الخروج فقد جهل مذهبنا » فإذا كان كلامى أنا غير واضح أو كان رأيا شخصيا لى فماذا يرى الأخ صاحب الملاحظة فى كلام قطب الأئمة وهو إمام الإباضية فى عصره باجماع الإباضية فهل هو رأى شخصى للقطب أيضا أم أن صاحب الملاحظة يجهل مذهبهم حسب تعبير القطب .

على كل حال هذا كلام أكبر علماء الإباضية فى القرن الرابع عشر ، وهو واضح وصريح .

ويقول أبو يعقوب الوارجلانى فى كتابه الدليل : « أعلم يا أخى أن مذهب أهل الدعوة فى الخروج على الملوك الظلمة والسلاطين الجورة جائز وليس كما تقول السنية أنه لا يحل الخروج عليهم ، ولا قتالهم ، بل التسليم لهم على ظلمهم أولى ، قالوا وقد اختلفت الأمة فى هذه المسألة على ثلاثة أقوال :

القوالة الأولى قول أهل الدعوة إنه جائز الخروج عليهم وقتالهم ومناصبتهم والامتناع من إجراء أحكامهم علينا إذا كنا فى غير حكمهم ، وأما إذا كنا تحت حكمهم فلا يسعنا الامتناع فى كثير من أحكامهم ، وإن أردنا الشراء والخروج جاز لنا » .

ويقول فى موضع آخر من الكتاب ما يلى :

« وإن لم نخرج عليهم ورضينا بالكون معهم وتحتهم فجائز لنا ذلك ونعيش فى كنفهم » .

أبو يعقوب : الوارجلانى من أئمة القرن السادس الهجرى وله شهرة واسعة تجاوزت المحيط الإسلامى إلى المحيط الغربى فاهتم المستشرقون بآثاره وكتبوا عنه وهو عند الإباضية بمثابة ابن رشد عند المالكية وعبارته فيما أظهر صريحة واضحة لا تحتاج إلى شرح أو تعليق فهل نعتبر قوله رأيا شخصيا له لا للإباضية ؟

وقد ذكر غير واحد من المؤرخين أن عبد الله بن إباض دعا إلى اجتماع فى منارة مسجد البصرة لتنظيم حركة الخروج على الدولة القائمة حينئذ فسبقهم إلى المنارة ــ مكان الاجتماع ــ وجلس ينتظر حضور أصحابه ــ وهو يستمع إلى أصوات المؤذنين والمرتلين والذاكرين ــ فلما حضروا قال لهم : لست منكم فى شىء ، أعلى هؤلاء يجب الخروج والاستعراض ، ثم ذهب وتركهم .

هذا الرجل هو الذى تنسب إلى اسمه فرقة الإباضية وهو من أئمة القرن الأول الهجرى وهو يقول بعدم وجوب الخروج كما رأيت بل هو يستعظم الخروج فهل هذا رأى لشخص له أيضا . إن الذين قالوا هذا من أئمة الإباضية فى مختلف العصور كثيرون ، وإنما قصدت أن أورد ثلاثة شواهد أحدها عند مبدأ تكون الإباضية والثانى فى متوسط العصر وآخرها فى هذا العصر ، من أئمة لا ترد أقوالهم عند الإباضية وإذا هم لم يمثلوا الإباضية فإنه ليس هناك أحد يمثلهم ، فالرأى الذى تقول عنه أنه رأى

شخصى لى هو رأى الإباضية كما رأيت وليس لى فيه إلا أننى ذكرته من جـديد ، هذا من الجانب النظـرى •

أما من الجانب العملى فأرجو من القارىء الكريم أن يرافقنى فيما يلى :

الإمام الأعظم للإباضية كما يقولون هم أنفسهم بالإجماع : هـو أبو الشعثاء جابر بن زيد ثم أصحابه وتلاميذه أمثال أبى عبيدة وضـمام وصحار وعبد الله بن أباض نفسه وقد كانوا جميعا تحت أئمـة جـور فى الدولة الأموية أمثال الحجاج وزيادة وابن زياد • وقد بقى الإباضية تحت حكمهم بل لقد تولى بعضهم بعض الأعمال لهم ثم تسلسل التاريخ ، وجاء بعد أولئك غيرهم من الطرفين واستمرت الحياة بالجميع كما كانت ، فإذا كان رأى جابر وأصحابه وجوب الخروج على الظلمة فما الذى امسـك سيوفهم من الحجاج ، فهل يوجد عند الإباضية من هو أعظم من جابر ، وهل يوجد من الحكام من هو أظلم من الحجاج ، وإذا تتبعت تاريخ الإباضية فى كل مكان وجدت موقفهم الى الهدنة والمسالمة أقرب منه الى الدعوة إلى الخروج على الحكم الظالم •

وقد تهيأت لهم أسباب الخروج مع رجحان جانب النجاح ولكنهم رفضوا الخروج وموقف أبى القاسم يزيد بن مخلد الحامى معروف عند الإباضية جميعا وكذلك موقف الإمام يعقوب بن محمد فقد دعـاه الناس الى أن يبايعوه فرفض ولو كان الخروج واجب لم يسعه الرفض وتحتم عليه القبول •

وإذا رجعت الى أهل عمان وتتبعت أحداث التاريخ عندهم تجد أنه قد تمر عليهم فترات طويلة ويكـون الحـكم عليهم جائرا وهم مع ذلك صابرون ينتظرون الفرصة التى تؤكد لهم نجاح الخروج لأنهم لا يريدون

أن يتسببوا فى فتنة تنقسم بسببها أمتهم أو دماء تسفك بغير نتيجة محققة ويحدث أحيانا أن يخرج منهم شراة •

هذا فيما أعتقد أمر واضح لا يحتاج الى عرض •

فإذا بقى مع هذا ناس يقولون إن الإباضية يقولون بالخروج — أى يوجبون الخروج — وأن النقاش المتقدم كله رأى شخصى لفرد ، فلأولئك الناس أن يعتقدوا أو يقولوا ما يشاءون ولكن عيقدتهم الخاطئة وإصرارهم عليها لا تغير من الواقع شيئا •

ولعلى استطيع أن ألخص الموضوع كما يلى :

إن الأباضية — فى هذا الموضوع — قد اتخذوا موقفا وسطا بين من يقال لهم الخوارج ومن يقال لهم أهل السنة فهم لا يوجبون الخـــروج ولا يمنعونه ، وإنما يجيزونه فإذا كانت الظروف مواتية ونتائج النجاح منتظرة والمضار فيه قليلة فإن الجواز هنا يميل الى الوجوب • وإذا كانت الظروف غير مواتية والنتائج غير مؤكدة ، والمضار المتوقعة كثيرة فإن الجواز هنا يميل إلى جانب المنع ومع كل هذا فإن الخروج لا يمنع فى أى حال ، والشراء رغب فيه على جميع الأحوال ما دام الحكم ظالما •

أحسب أن هذا يكفى لإقناع القارىء المنصف بأن ما قلته فى الفصل السابق ليس رأيا شخصيا لى وإننى لم أبخس رأى الإباضية بذلك العرض شيئا ومع ذلك فإنه يسرنى أن أنقل لصاحب الملاحظة ما قاله التعاريشى فى نفس الموضوع جوابا لمن يزعم أن الإباضية يرون وجـوب الخـــروج فقد جاء فى المسلك المحمود ص ٣٣ وما بعدها ما يلى :

« وقولك إنهم فى جملة الخوارج باطل إذ لسـنا منهم ولا نقـول بالخروج عن سلاطين الجور سواء كانوا فى أهل مذهبنا أو من غيرهم ، كما هو مصرح به فى العقيدة وغيرها ، وهذه كتبنا فإنها طافحة بالرد عليهم وبالتبرئة من أقوالهم : بنحو قولنا وقالت الخوارج ، فى مقابلة قـولنا معشر أهل الحق • من ذلك ما ذكره الشيخ الإمام أبو عمار عبد الكافى فى الموجز بقوله : وقالت الخوارج بتشريك المخطئين من أهل التأويل كمقالتهم فى سائر أهل الكبائر • وقد أنبأ عن الفساد مذهبهم الذى رسمناه عليهم فى صدر الكتاب » وبعد أسطر قال : وقال التاج الشماخى فى كتاب السير كان جابر بن زيد يأتى الخوارج فيقول لهم : أليس قد حرم الله دمـاء المسلمين بدين ، فيقولون نعم ، وحرم الله البراءة منهم بدين فيقولون نعم الخ • وقال أيضا ومنهم (أى من أئمتنا) عبد الله بن إباض المرى التميمى إمام أهل التحقيق كان رحمه الله ممن خرج الى مكة لمنع حـرم الله من مسلم عامل يزيد الملقب بسرف ، وكان يصدر فى أمره عن رأى أمره رأى جابر بن زيد وله مناظرات مع الخـوارج وغـيرهم ، أنتهى باختصار ويقـول بعد أسـطر : « بل إن للقطب حفظه اللـه رسالة مفردة فى الرد عليهم وهى مطبوعة ومجموعة مع رسالتيه : إزالة الاعتراض عن محقى آل إباض ، والقفوان الدانية فى مسألة الديوان العانية • فراجعها إن شئت • فمن نسب إلينا الخروج فقد جهل مذهبنا • كيف وقد كان إمامنا جابر بن زيد رضى الله تعالى عنه من أصحاب ديوان المقابلة لدى الحجاج الظلوم الغشوم الجبار العنيد ، ولم ينقل فيما علمت أنه أشار بالخروج عليه يوما ما » ويقول بعد أسطر : « مع أن العلامة الربيع بن حبيب الذى هو أحد أئمتنا المحدثين روى بسنده ﷺ كما فى الترتيب (وإلا فعيشـوا تحتهم حراثين فدادين حتى تلقونى بسود حال) ويوضح بطلان قولك أنهم من جمله الخوارج ما ذكرته بعد من أن مرتكب الكبيرة كافر كفر نعمة لاملة ،

مع أن الخوارج يقولون بشركه ، ويستحلون ماله ودمه كما ستأتى الأشارة الى الرد عليهم فى كلام الحضرمى .

فالمنع من القعود تحت الجورة مذهب الأزارقة والصفرية لا مذهبنا معشر الإباضية الوهبية . لأن الجور قد ظهر فى الأئمة بعد الخلفاء الراشدين وكان السلف الصالح من الصحابة والتابعين ينقادون لأوامرهم فيما لم يكن فيه معصية خالقهم ، ولا يرون عليهم لقوله عليه الصلاة والسلام من رأى من أميره شيئا فليصبر ، وبقوله عليك بالسمع والطاعــة فى عسرك ويسرك ولأنه قد يترتب على الخروج من المفاسد أضعاف ما يحصــل من جورهم المؤدى ذلك الى تفرق كلمة المسلمين وإنكسار شوكتهم وإطمــاع العدو فيهم » . وبعد كلام طويل فى الموضوع يقول فى الأمامة مــا يلى : « ثم أن نصبه (أى الأمام) واجب سمعا خلافا للخوارج فى الأول وللامامية والاسماعلية فى الثانى . وللمعتزلة والزيدية فى الثالث وهى ليســت من أصول العقائد خلافا للشيعة . وتثبت بالنص والاختيار خلافا لأكثرهم أيضا حيث قالوا لا طريق لها إلا النص ، ولا يجوز تعدد الأئمة فى صقع متضائق الأقطار خلافا للجارودية . أما فى المتسع بحيث لا يطيقها أمــام واحد فيجوز ، وللأمة عزله لموجب كأن يقع منه ما يخل بأمور المسلمين ، فإن أدى عزله إلى الفتنة ارتكب أخف الضررين ، وتجوز إمامة المفضول مع وجود الفاضل خلافا لقوم كالإمامية هذا ما عليه أصحابنا : وهو بعينه مذهب الأشاعرة » .

لعل صاحب الملاحظة بعد هذا يقتنع أن ما عرضته فى هذا الموضوع ليس رأيا شخصيا لى وأننى لم أكن أتملق أحدا ولا استرضيه بما قلتــه وهذا التعاريشى كما رأيت يصرح بوضوح أن ما ذهب إليه الإباضية فى

موضع الخروج ومراعاة الظروف على عزل الإمام وتجنب الفتنة هو عينه مذهب الأشاعرة • فأنا لم أجعل الإباضية كأنما يتبنون آراء الأشاعرة وإنما هم المتلقون مكابرة المكابرين •

النقطة الثانية •

يقرر صاحب الملاحظة أن الإباضية من الخوارج والخوارج يرون الخروج ، فالإباضية أيضا يرون الخروج عن الأئمة الجورة دون أى اعتبار أما القول بمراعاة الظروف فهو قول الأشاعرة وهو مأخوذ عليهم • ومناقشة هذه النقطة تتلخص فى نقاط قلائل ، ذلك لأننا أوضحنا فى الإجابة الفقرة السابقة بكلام صريح من أئمتهم أنهم لا يقولون بالخروج وإنما يجيزونه وكونهم يلتقون مع الأشاعرة أولا يلتقون لايشكل بحثا جديدا أو مشكلة خطيرة ، وكأنما يستعظم صاحب الملاحظة أن يقول الإباضية بما يقول به الأشاعرة ، وأنا لا أجد فى ذلك أية غرابة ما دامت الفرقتان تأخذان من مصدر واحد • وقد صرح التعاريشى كما رأيت باتحاد قولهما والواقع أننى فى هذه الدراسة لست فى مجال المقارنة بين الإباضية وغيرها من الفرق • ولذلك • فأنا لم أتعرض لما يراه الأشاعرة ، وإنما ذكرت ما عند الإباضية • على أن الذى يفهم من كلام أبى يعقوب الوارجلانى كما أشرت سابقا أن فى القضية ثلاثة أقوال •

قول بوجوب الخروج مطلقا وينسب إلى الخوارج •

وقول بجواز البقاء أو الخروج وهو قول الإباضية •

وقول بمنع الخروج مطلقا وهو قول النسبية حسب تعبير الوارجلانى فى الأشعرية حسب تعبير صاحب الملاحظة •

ومن هذا يتضح أيضا أن هناك فرقا واضحا بين الإباضية والأشعرية فى هذا الموضوع • لأن الأشعرية يمنعونه مطلقا والإباضية يجوزونه وقد انتقد الوارجلانى الأشعرية بأنهم يمنعون الخـروج قولا ويخالفون ذلك سلوكا واستدل على هذه المخالفة بمجموعة من الحركات التى قامت فى الدولة الأموية وغيرها لكن الزبير والتوابين وعبد الرحمن بن الأشعث مع جمـاعة من الفقهاء وزيد بن على وغيرهم •

أحسب أن هذا يكفى لهذه النقطة • أما المناورة اللفظية التى سلكها حتى يدخـل الإباضية فى الخـوارج ويرتب على ذلك هـذه الأحـكام فلا تستدعى المناقشة والرد لأنها نوقشت فى أكثر من مكان فى هذا الكتاب وفى ذلك مقنع لمن يبحث عن الحق •

النقطة الثالثة :

يقول فيها صاحب الملاحظة إن أهم ما يميز الخـوارج بوجه عـام والإباضية بوجه خاص عن سائر حركات الخروج هو إنكار الذات •

ربما كانت هذه النقطة أهم نقطة سبقت من أجلهـا الملاحظة وهى التأكيد على ان الإباضية من الخوارج حتى ولو فى سياق المدح وصاحب الملاحظة بكل أسفارا من جميع ما قيل فى أول الكتاب إلى الآن جانبا وجاء هنا يثنى على الخوارج عامة وعلى الإباضية خاصة كأنما أصبح اعتبـار الإباضية من الخوارج أمرا مفروغا منه •

والغريب أن الذين يتناولون هذا الموضوع من القوم — مهما ارتفعت بهم وسـائل الثقافة — يتشبثون بنوع من التقليد الجاف هو غض النظر

عن معرفة الحقائق وإذا عرفت فتجاهلها وغض النظر عن التصريح بها . فهم لا يحبون حتى أن يفهموا ما يقال لهم فى الموضـــوع . وسواء قبلت ما حكموا به عليك أو لم تقبله ، وســـواء قلت ما نسبوا إليك أو لم تقله . وسواء اعتقدت ما زعموا أم لم تعتقده ، فقد انتهى الأمر عندهم وموقفك أنت غير مهم وإنما المهم موقفهم هم .

وقد حكم صاحب النصيحة بأن الإباضية من الخوارج فهو لن يتزعزع وليته إذ فعـــل درس الجزئيات ولكنه لم يفعل فقـــد أغمض عينيه عن كل ما قيل ويقال ونظر إلى ما ينسب إلى الخوارج فنسبه الى الإباضية . وإذ قال أحد الإباضية إن هذا ليس من مقالنا قال له هذا رأيك الشخصى سبحان الله كيف يتم الوصـــول إلى الحقائق مع هذه الأحوال .

النقطة الرابعة :

يبدو لى أن النقطة الرابعة فى الملاحظات خارجة عن موضوعنا تماما فنحن لا نعالج فى ذلك الفصـــل شروط الخلافة وآراء الأمة فيهـــا وأحسب أنه خارج بها هنا إلا لذكر الخوارج وإن الإباضية منهم .

وصحيح أن الإباضية لا يشترطون القرشية بصحة الخلافة ، وإنما تكون القرشية مرجحا إذا تســـاوت الكفاءات الأخرى ولم يكن الإباضية أو الخوارج هم أول من قال بهذا وإنما سبقهم إليه كبار الصحابة عندما ناقشوا أول خليفة فى الإسلام . فقد قال بعض الأنصار للمهاجرين منا أمير ومنكم أمير . ولو لم يكن الأنصار يعرفون أنه يجـــوز أن يتـــولى الإمارة غير قرشى لمـــا قالوا ذلك . وقال عمر لو كان سالم مولى حذيفة حيا لبايعته فلو كان غير القرشى لا يصح أن يتولى لمـــا قال غير ذلك وقال

سيدنا أبو بكر إن العرب لا تدين إلا لهذا الحى من قريش فعلل اختيار القرشى فى ذلك بطاعة العرب لهم فإذا تغير الحال موضع الاختيار • فليس الإباضية أو الخوارج هم الذين قالوا بهذا بل قال به أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ونحن لسنا نعقد مقارنة بين الإباضية والأشاعرة ، ولا فى مقام المفاضلة بينهما وإنما بصدد تحقيق ما ينسب إلى الإباضية وما يصح منه وما لا يصح على أن هناك موقفين يقف فيهما أغلب الكتاب موقفا جامدا متأثرا مقلدا • الموقف الأول أن يتقولوا الإباضية جميع ما تقوله الخوارج لا لشىء إلا لأنهم اقنعوا أنفسهم ان الإباضية خوارج وماداموا كذلك فلابد أن يقولوا بجميع أقوالهم • والموقف الثانى • أنه لا يصح للإباضية أن يقولوا بما يقول به الأشاعرة كأن القضية صارت احتكارا •

النقطة الخامسة :

تشتمل هذه النقطة على مجموعة الاتهامات الموجهة إلى شخصى وهى

١ — الرأى الذى عرضته عن الحكم فى هذا الفصل هو رأيى الشخصى وليس رأى الإباضية •

٢ — وهذا الرأى متبخس لآرائهم •

٣ — أحاول أن أظهر الإباضية كأنهم يتبنون رأى الأشاعرة فيما هو مأخوذ عليهم •

٤ — أجد حرجا فى إبراز إن الإباضية كالخوارج جميعا يمتازون بانكار الذات •

٥ — بإننى أنجس حق الخوارج عموما والإباضية خصوصا لأننى قلت إن الإباضية لا يوجبون الخروج وإنما يجيزونه .

٦ — أحاول أن اكتسب رضى الأشاعرة .

والذى أرد به على هذه التهم جميعا شىء يسير وذلك أن مبعث هذه الانتقادات كلها ينبنى على فكرة متسلطة على ذهن صاحب الملاحظة وتلك هى أن الإباضية يجب أن يكونوا من الخوارج والخوارج يقولون بوجوب الخروج فلا يصح أن يقول الإباضية غير هذا القول لأن انفصالهم عنهم فى هذه النقطة قد يكون واحــدا من الاعتبارات التى تبعد الإباضية عن الخوارج وقد برهنت لصاحب الملاحظـة على أن الإباضية ليســوا من الخوارج — رغم جميع المزاعم التى تزعم ذلك — كمــا برهنت له أن الإباضية يقولون بجواز الخروج وهم بذلك يختلفون عن الخوارج القائلين بالوجوب وعن الأشاعرة القائلين بالمنع ، وقد نقلت لــه نصوصا من كلام الأئمة فى هذا كمــا رسمت له خطوط سيرتهم التاريخية فى هذا الموضوع ، وفى هذا مقنع لمن يلتمس الحق أما من يضع فى ذهنه صورة معينة ثم يصر عليها فلا حيلة لنا معه .

أما أننى أبخس الخوارج آراءهم فى موضوع الخروج فما أحسبنى كــذلك وذلك لأننى لم أتعرض لمناقشــة آراء الخــوارج وكل ما أشرت إليه أنهم يقولون بالوجوب كمــا يريد صاحب الملاحظــة ، استنادا على ما قاله صاحب الدليل والبرهان فإن كان هذا مبخسا لآرائهم فأنا أعتذر لهم ولصاحب الملاحظة ، أما الإباضية فأنا توليت عرض رأيهم فى موضوع الخروج وهو كما عرضته فإن كان هذا الرأى بخسا فعليهم أن يعدلوه

على أننى أستطيع أن أزعم أن هذا الرأى هو الذى سارت عليه الأمــة المسلمة بجميع أطرافها من الناحية العملية وإليه رجع الأشاعرة فى سلوكهم فحدث منهم خروج كثير على دول قائمة وإليــه رجع الخــوارج سلوكا فرضوا بالحكم القائم — وإن كان جائرا — وعاشوا تحته مددا قد تطول وقــد تقصر .

أما أننى أظهر الإباضية كأنهم يتبنون آراء الأشاعرة فإن كان هذا يحز فى نفسك فأنا على كل حــال أرنو إلى التقريب بين وجهــات النظر عند جميع المسلمين وعند ما يبدو لى تقارب أى فرقتين فى مســألة ما أسر لذلك وأغتبط ومع ذلك فأنا عندما أعرض آراء الإباضية أو عقائدهم فإنما أعرضها كما أعرفها عندهم .

بقيت هنا لك هــذه اللمزة الصغيرة وهى أننى أتحرج من إظهــار رأى الإباضية لأكسب رضى الأشاعرة . فالواقع أننى لست ممن يعمــل على أن تكون الفرقتان متضادتين (رضا هذى يهيج سخط هذى) وإنمــا أعتبر أن الرباط الذى يربط بينهما هو رباط الأخوة الإسلامى فإذا اختلفت أنظارهما فى جزئية ما فإنها تتلاقى فى الكليات ويهمنا أن تتقارب أنظارهما فى الجزئيات لو وجدت كل فرقة منهما أقلاما صادقة ومخلصة تسعى فى هــذا الاتجــاه ولو تخلصت كل واحــدة منهمــا من مواقف المتعصبين المنغلقين الذين لا يرون إلا أنفسهم مهما كثر وقوى الآخرون .

وبعد هذا فإننى أقول للأخ صاحب الملاحظة : أنا أعرف بالإباضية وعلمائها المعــاصرين ، وهــم كذلك أعــرف بشخصى الضعيف ، وأنا — لو حاولت أن أكسب رضى الناس — فإن أول رضا أحاول كسبه — بعد

رضى الله تعالى — هو رضاهم • ثم هم فيما بعد ليسوا من الغفلة أو الضعف فى الدرجة التى يقوم فيها شخص ينتسب إليهم فيحرق عقائدهم وآراءهم وينسب إليهم ما ليس عندهم ، ثم هم يسكتون عن ذلك فلا يتكلمون • إن هذه حالة لا تجرى فى وهم ولا خيال ، ومن ظنها جهل طبع الناس ، وجهل بصفة أخص طبع من يعتقد الحق ويعتز به •

إننى يا أخى لست أريد أن أكتسب رضا أحد ، ولكننى أحب أن ألغى تلك المسافات الطويلة التى خلقتها بين فرق الأمة أقلام مسيرة لتعود كل فرقة إلى موقفها القريب من أختها تمسك يدها وتتعاون معها على البر والتقوى • ولأصحح بعض تلك الأخطاء التى ارتكبتها الأقلام المدفوعة فى غفلة من الزمن ضد فرق من الأمة فقطعت بينها الوشائج ، وأفسدت العلاقات وحكمت فيما بينها أهواء الساسة والمتسلطين ثم مكائد المبشرين والمستعمرين •

نبـذة عن الخـوارج

تحت هذا العنوان كتب الإمام أبو إسحاق طفيش بحثـا قيمـا فى الموضوع استجابة لطلب الأستاذ إبراهيم محمد عبد الباقى • وقد وعدنا القارىء الكريم أن ننقل له فى هذا الكتاب هذا الفصـل القيم عساه يلقى مزيـدا من الضـوء على بعض المواضيع التى ناقشـناها فى الفصـول السـابقة •

يقول أبو إسحاق رحمه الله :

الخوارج طوائف من الناس • من زمن التابعين ، رؤوسهم نافع بن الأزرق ، ونجـدة بن عامر ، وعبد اللـه بن الصفار ، ومن شايعهم • وسموا خوارج لأنهم خرجوا عن الحق ، وعن الأئمة بالحكم على مرتكب الذنب بالشرك • فاستحلوا ما حـرم الله من الدماء والأموال بالمعصية ، متأولين قوله تعالى : « وإن أطعمتموهم إنكم لمشركون » فزعموا أن معنى الآية وإن أطعمتموهم فى أكل الميتة ، فأخطأوا فى تأويلهم ، والحـق أن معنى الآية : وإن أطعمتموهم فى استحلال الميتة • والاستحلال لما حـرم الله شرك •

وحين أخطأوا فى التأويل لم يقتصروا على مجرد القول ، بل تجاوزوه إلى الفعـل ، فحكموا على مرتكب المعصية بالشرك ، واستحلوا دمـاء المسلمين وأموالهم بالمعصية ، فاستعرضوا النسـاء والأطفال والشيوخ • وقد كان الإمـام الحافظ الحجـة الربيع بن حبيب بن عمـرو البصرى الفراهيدى صاحب المسند الصحيح رحمه الله حين بلغ إليه أمرهم يقول :

دعوهم حتى يتجاوزوا القــول إلى الفعل ، فإن بقوا على قولهم فخطؤهم محمول عليهم ، وإن تجاوزوه إلى الفعل حكمنا عليهم بحكم الله •

فلما ظهرت بدعتهم طردهم أصحابنا من مجالسهم ، وطاردوهم • كل صوب معلنين البراءة منهم ، فلما تجاوزوا القول إلى الفعــل أعلنوا الحكم بكفرهم ، لأن الكفر فى استحلال ما حرم الله نص فى كتاب اللــه قطعى • وقد استشرى فعلهم يومئذ فاشتدوا على أهل التوحيد بفتنتهم فسلوا السيوف على الرقاب بغير ما أنزل الله ، فعظمت محنتهم فكانت بلاء عظيمــا •

وقد تولى قتالهم المهلب بن أبى صفرة الأزدى العمانى القائد الأموى المشهور وكان يضع الحديث فى استنفار الناس إلى قتالهم فعظمت محنتهم المزدوجة : محاربة المسلمين ، وانتشار الأحاديث الموضوعة فى قتالهم حتى بلغت المدى من الشر فزادت الطامة •

ولمــا كان هؤلاء الخوارج من منكرة التحكيم فقد تولى كثير ممن ينتمون إلى المذاهب المتعصبة إدماج الإباضية فى هؤلاء الخوارج ، ظلما وعدوانا ، والسبب فى ذلك عديد المناهج :

١ — أولها أن أصحابنا الإباضية يرون الملك العضــوض لا تجــب طاعته ، بل الواجب أن يكون الحكم على منهاج الخلفاء الراشــدين لمــا روى عن النبى صلى الله عليــه وســلم : « اقتدوا بالذين من بعــدى أبى بكر وعمر » • حديث صحيح متفق عليه • ولمــا روى فى عمــار بن ياسر رضى الله عنه : « ستقتلك الفئة الباغية » • واستشهد بهذا الحديث منكرو التحكيم ولم ينكره الفريق الآخــر ، فثبت كنص قاطع ارتضــاه

الفريقان ، ولو اختلفا فى تأويله ، إذ الفريق الآخر حمله على معنى غير صحيح ، وإنما دعاه الغرض الى حمله على ما يقتضيه ذلك الهوى •

٢ — ثانيها : ظهور رأى أصحاب الأهواء فى واقعة النهروان ، إذ زعموا أنها لأجل الخروج على علىّ وهو إمامهم والحقيقة التى لا مرية فيها أن أهل النهروان لم يخرجوا عن على فقط ، ولكنهم حين أبو التحكيم وأصروا عليه جنح أبو الحسن الى فريق التحكيم ، فرأى منكرو التحكيم ، أن البيعة لم تكن فى أعناقهم بل هم فى حل منها حيث أن التحكيم فى شىء معناه غير ثابت الحكم ، وإلا فلم التحكيم ؟ !

فاعتبروا التحكيم تنازلا من الإمام أبى الحسن عن البيعة • اذن فمنكرو التحكيم فى حل من أمرهم ، فلهم الحق أن يختاروا من يشاءون إماما لهم • فاختاروا رجلا من أفضل الناس يومئذ ومن الصحابة الكرام : وهو عبد الله بن وهب الراسبى الأزدى ، فلما بايعوه بعثوا إلى أصحابهم يومئذ ومنهم الإمام على : أن يدخلوا فى البيعة لمن اختاروه إماما •

فرأى على بن أبى طالب أن البيعة حصلت لأزدى لا لقرشى فحاربهم قبل أن يتقوى أمرهم فتخرج الإمامة إلى غير قريش ، وهذا هو السبب الوحيد لواقعة النهروان •

لهذا دعاهم حين ناظرهم إلى أن يحاربوا عدوهم معاويه ومن معه ، ولكن الأمر قد فات ، فقد أخذ الأمر معاوية من الحكمين : عمرو بن العاص وأبى موسى الأشعرى فى دومة الجندل ، فأصبح المسلمون فى حل من أمرهم • لأن بيعة عبد الله بن وهب لم تقع إلا بعد حصول النتيجة بوقوع ما حذر منه أولوا البصائر من مفكرى التحكيم ، وهو أن التحكيم

تلاعب بالأمر تولى كبر الدعوة إليه الأشعث بن قيس الذى دس على أصحاب على فى معاوية .

وليس اذن يزعمه محرفوا التاريخ ، ومتعفنة المذهبية أن واقعة النهروان كانت بسبب الخروج على علىّ ، لأنهم لم يخرجوا والبيعة فى أعناقهم ، فلينتبه المتبصر من الزلة فى هذا المقام ، فإن الأهواء متغلغلة فى أصحابها بما لا خفاء فيه .

٣ — الثالثة أن تسمية الخوارج لم تكن معهودة فى أول الأمر وإنما هى انتشرت بعد استشراء أمر الأزارقة كما قلنا ولم نعرف هذه التسمية فى أصحاب على المنكرين للتحكيم أو الراضين به .

ولعل أول ما ظهر هذا اللفظ ، بعد ثبوت الأمر لمعاوية . والاستقرار فيه ، حين زاره الأحنف بن قيس التميمى ، وهو من أهل النهروان فقال له معاوية : لماذا أحبك الناس وأنت من الخوارج ؟ فقال له الأحنف : لو عاب الناس الماء ما شربته ، يعنى الذين لم يرتضوا ببيعته والدخول فى أمره .

راجع الأمالى لأبى على القالى .

أترى أن معاوية يصف الأحنف بن قيس بالخارجية لأنه كان مع من حاربهم على يوم النهروان ، أو لأنه لم يكن فى بيعه معاوية ، ولو كان وصف معاوية للأحنف بالخارجية لكونه من أهل النهروان لكان معاوية ومن معه أولى بهذه التسمية ، لأنه هو الذى سل السيف ضد على ومن معه يوم صفين ، ولأنه هو الذى جنح عن بيعة الإمام على ، والحال قد

بايعه أهل الحل والعقد فأصبحت بيعته حقا ، يجب اتباعه والدخول فيه على كل واحـــد من المسلمين •

٤ ــ الرابعة : أن الإباضية لم يسلوا السيوف على أحد من أهــل التوحيد قط ولم تقع منهم حرب ضد أحــد من المسلمين ، وحتى عنــد اشتداد الأزمة بين الحجاج بن يوسف الثقفى وزياد بن أبيه فقد اشتدوا فى مطاردة المسلمين لمجرد الظنة حتى خرج عليهم التوابون ، وعلى رأسهم سعيد بن جبير وإبراهيم النخعى ، وهمــا إمامان ، وقد قتل الحجــاج سعيد بن جبير أحد أئمة التفسير • والعجب كل العجب أن هذه المجموعة الكبرى من العلماء الذين حملوا السيف أمام الجــور الذى ظهر بفظاعة من الحجاج ، لم يطلق عليهم أحد منهم اسم الخوارج ، بل أطلق عليهم اسم التوابين : وهم كلهم من حملة لواء العلم ، وماتوا جميعا فى القتال ماعدا ثلاثة فيما يبدو : سعيد بن جبير ، وابراهيم النخعى ، وعبد اللــه ابن مطرف • فإن العقل يقف مشدوها أمام هذه الفاجعة الكبرى ومــع ذلك تمر على القراء بسلام •

ولكن الذى يمحص التاريخ بإنصاف وعلم ، يرى فى إطــلاق لفظ الخوارج على الإباضية ــ وهم من الخوارج برآء ــ مغمزا وهو أنهــم رأوا الإمامة لا تخص بقرشى ــ بل هى تصح لكل من اختــاره المسلمون لســياسة دولتهم ورئاستها ، وهــذا هــو الحــق الذى دل على كمــال البصيرة ، إذ ليس من الحكمة أن يجعل الله أمر البشر على سائر أجناسه وأئمة تابعا لقبيلة واحــدة ، سواء أحسنت أو أساءت •

والوضع الطبيعى فى البشر هو الذى أيــد ما ذهب إليــه أصحابنا وحملوا عليه حديث : « الأئمة من قريش » • ومن المكابرة ومجانبة الحق

أن يزعم للزاعمون اختصاص سياسة الأمم بقريش ، ولم يرتضه الأنصار وهم أهل الفهم ، لما بعث به محمد صلوات الله وسلامه عليه حين قالوا لأبى بكر : منا أمير ومنكم أمير ، ولا بكر حين رد على الأنصار بقوله :

« منا الأمراء ومنكم الوزراء » . إن العرب لا تدين إلا لهذا الحى ، يعنى قريشا . فعلل الحكم بانقياد الغرب لقريش ، لا لشىء آخر ، مما يزعم أهل الأهواء السياسية والمذهبية .

أترى أن الأمم على سائر أجناسها تنقاد إلى رجل من قريش لمجرد أنه قرشى كلا والله .

٥ — خامسها : إن الإباضية يبتغون العدل وينشرون العمل بالكتاب والسنة ، والسير على مناهج السياسة التى سار عليها الخلفاء الراشدون ، وسواء قام بالأمر قرشى أم حبشى ، عربى أم عجمى ، كما ورد فى أحاديث صحاح ، لهذا ارتضوا سيرة عمر بن عبد العزيز ، حيث أرسلوا إليه وفدا من البصرة يتألف من ستة علماء جهابذة : جعفر بن السماك العيدى ، وأبو الحر على بن الحصين العنبرى ، والحباب بن الكاتب ، والحباب بن كليب وأبو سفيان قنبر البصرى ، وسالم بن ذكوان . ربما كانوا أكثر من هؤلاء ، إلا أن الذين وقفت على أسمائهم هم هؤلاء رحمهم الله جميعا . وحيث ذكر مؤرخو قومنا وفود هؤلاء على عمر بن عبد العزيز — قالوا كعادتهم فى الغمز . أرسل إليه الخوارج وفدا ، ولم يذكروا ما جرى بينهم وبين الخليفة عمر من الحديث ، وقبوله منهم كل ما أرادوه منه فى نشر العدل ، وتطهير البلاد والمنابر من اللعن الذى اتخذه الأمويون « سنة » فإن الوفد قال له : إن المسلمين يلعنون

عليًا على المنابر فلابد من الشروع فى تغيير المنكر ، فأبدل اللعن بقوله تعالى : « إن الله يأمر بالعدل والإحسان ، وإيتاء ذى القربى ، وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون » لم تسمح نفوس أولئك المؤرخين الذين أعمت بصيرتهم الأهواء ، أن يذكروا تلك المناقب التى ظهرت فى الإباضية • من نشدان الحق والوقوف فى وجه الظلمة بالمساجلة ، كما فعل الإمام عبد الله بن إباض مع عبد الملك بن مروان ، وأبو بلال مرداس بن حدير مع زياد بن أبيه ، ولم يسلو السيف كما فعل الخوارج • بل سلكوا سبيل البيان ، معرضين عن السنان ، وأنهم يرون عصمة الدم بالتوحيد (لا إله إلا الله) وعصمة المال كذلك ولم يكن منهم ما كان من أعمال غيرهم فى سبيل تأسيس السلطان ، أو حمل الناس على اعتناق مذهبهم بالسيف ، وقطع العذر • بل تركوا الناس أحرارا فى آرائهم ، وأعرضوا عن الدنيا إن كانت بغير حلها • بل تركوا لأرباب المذاهب مذاهبهم فى حرية تامة ، لأنه « لا إكراه فى الدين » فالحق ظاهر مقبول فى أى مكان ، والباطل مردود على صاحبه محمول عليه ، فأهل القبلة عندهم كافة سواسية فى الحق ، والحرية مكفولة لكل الناس بعد الاعتراف لله بالوحدانية ، والحرية هى الأصل فى الإنسان ، حتى أن المكاتب عندهم حر فى أول يوم • وما كاتب به فدين عليه يؤديه ، ولم يقل بهذا غير الإباضية • لأنهم أدركوا من الشريعة ما فاقوا سواهم ، فبان عنهم الخوارج بما ذكرنا فى شنائعهم وكبائرهم ، ولم تكن لهم صلة بالإباضية حتى يقال إنهم خوارج ، ولقد كشفت للمنصفين من قومنا هذه الفروق فأدركوا الحق واعترفوا به ، والرجوع للحق فريضة وفضيلة •

٦ — سادسها : الإباضية يجيزون المناكحة بينهم وبين سائر

الموحدين ، والخوارج لا يجيزون التناكح مع غيرهم لأنهم يرون سواهم مشركين — كما بينا وأوضحنا • وعلى هذا لا يجوزون أيضا التوارث بينهم وبين من يخالفهم بطبيعة الحال ؛ لأن الشرك الذى منع المناكحة والمصاهرة بمنع الموارثة ، فهل تعامى عن هذه الفروق الذين تعفنت نفوسهم وأصيبت بالعشى • ذلك ما يشاهده الذى يقلب أطوار التاريخ فى مدونات قومنا ، ولم يعتبروا قوله سبحانه : « إن الذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا » وقوله تعالى : « لا يجر منكم شنئان قوم على ألا تعدلوا ، اعدلوا هو أقرب للتقوى » إن المسلم ليحار من أمر أولئك المتقولين على أهل الحق والاستقامة « الإباضية » كيف استساغوا ذلك لأنفسهم لا لشىء إلا للهوى والشهوة الخفية ، نعوذ بالله من الهوى وإنكار الحق •

أولا يتذكرون أنهم سيلاقون الله بذلك الإفك ، أم اعتقاد الخروج من النار هون كل شىء فى سبيل الهوى •

٧ — سابعها : الإباضية اتجهوا إلى خدمة الإسلام علما وعملا منذ ابتدأت الفتنة ، فاشتغلوا بالتدوين ، فكانوا أول من دون الحديث ، فإمامنا جابر بن زيد أول من دون الحديث وأقوال الصحابة فى ديوانه الذى وصفوه بأنه وقر بعير ، ثم تلاميذه من بعده وهم حملة العلم إلى المشرق والمغرب •

والخوارج جنحوا إلى إراقة الدماء ، وإخافة السبل ، وتعطيل الأحكام ، ولم يذكر عن أحد من الخوارج أنه ألف كتابا ، والذين يذكرون المؤلفات للخوارج ، إنما يذكرون الإباضية ، وهم دون شك

يريدون بهم التشنيع والتشغيب ، وأما الصفرية والأزارقة والنجدات ، فلم تذكر لهم رواية ولا تدوين ، ولو انفرد نجدة برواية حديث ، ونافع ابن الأزرق بأسئلة سألها ابن عباس ليس هذا محلها ، وأريد أنهم جنحوا إلى الحرب لا إلى التأليف ورواية العلم ، وكل من ذكره قومنا من رجال العلم ونسبوهم للخوارج فليسوا إلا من الإباضية .

ولقد أتى أصحابنا فى تدوين العلوم بالعجب العجاب ، وعرفوا بالصدق والأمانة — والورع ، ما لم يبلغ شأوه غيرهم ، فلجأ بعض الكاتبين من قومنا إلى تشويه الحقائق بالدعاية الفاجرة والبهتان ، حين بهرتهم تلك الأنوار الساطعة ، وما خلطوا بين الإباضية والخوارج إلا لطمس معالم الحق والصواب ، حسدا من عند أنفسهم . وأنى لمن اتخذ التشغيب مطية أن يعترف بالحق والصواب ، وقد عميت بصيرته وإنك لترى لهؤلاء من العمل على إخفاء ما يرونه من أصحابنا من الكمال الدينى ، والعظمة العلمية ما جعلهم لا يذكرون لهم فى موجب الذكر شيئا .

وإننى رأيت مؤلفات دونت فى التاريخ والأدب والفروع لبعض قومنا يستوجب المقام ذكر أصحابنا بما لهم فيما دون من الضاع ، فلا يتورع أن يتجاهل ذكرهم حتى كأنهم لم يكونوا . وذلك مبالغة وإمعانا فى طمس الحق ، ولا تجد من أصحابنا شيئا من هذا الأسلوب البشع . والحمد لله العلى الكبير .

٨ — ثامنها : إن قومنا حين جمعوا الحوادث التاريخية ، واقتضت الحال أن يذكروا أصحابنا فشلوا فى قول الصواب ، فخلطوا بين الإباضية والخوارج .

فتارة ينسبون الإباضية للخوارج ، وتارة ينسبون الخــوارج إلى الإباضية • كما يفعل الكثير من المدونين • الأصــول والفروع فى إضافة أقوال المعتزلة إلى الإباضية والعكس • مما أوجــب التخليط والتشويش فيذهب المؤلفون الذين يعتمدون على النقل إلى ما هو أشبه بالنهرير • ولا عذر لهم عندى مطلقا •

لأن الذى ينشد الحق يطلبه من ينبوعه ، لا أن ينتحله حسب هواه • إنا نجد من يزعم أن أبا بلال مرداس بن جدير من الخوارج ، وقطرى ابن الفجاءة من الإباضية ، والأمر على عكس ذلك •

وآخر يذكر أن الإمام طالب الحق عبد الله بن يحيى الكندى هو الإمام عبد الله بن إباض والحق خــلاف ذلك • إذ الإمــام عبد الله بن إباض توفى آخر أيام عبد الملك بن مروان ، وعبد الله بن يحيى طالب الحق ظهر أيام مروان الحمار سنة ١٣٠ هـ •

وهكذا يخلط الكاتبون من قومنا هــذه الحقــائق الهامة تشــويها وتشغيبا • وانظر إلى تاريخ الأندلس الذى يوجــد بين أيدينا اليــوم ، ولا نجد للإباضية ذكرا • والحال أن الإباضية بلغوا فى الأندلس مبلغــا عظيما من العلم والمال • حتى أن جزيرة اليابسة التى هى من الأندلس كانت كلها إباضية إلى القرن السادس ، بل إلى نكبة الأندلس الكبرى • وإنك لتقرأ طبقات ابن سعد مثلا فلا تجد ذكرا لرجال الإباضية غير جابر بن زيد ، فإنه ذكره رغم أنفه لشهرته التى أطبقت الآفاق • وهكذا ••••

والحق الذى لا ريب فيــه أن رجــال كل قــوم قومهم أولى بهم ، والتاريخ أهله أولى وأعرف بهم من سواهم • والله يقول الحق وهــو يهــدى السبيل •

ولقد استوجبت بدعة الخوارج أحكاما شرعية ، قال المسلمون يجب الفرز بين الكبائر ، حتى لا يقع الإنسان فى جريمة الخوارج ـ فالكبائر قسمان :

كبائر شرك ، وهى كل كبيرة أخلت بالاعتقاد ، كاستحلال ما حرم الله ، أو تحريم ما أحل الله ، أو إنكار ما علم من الدين بالضرورة ، أو جحود حكم قطعى . كالرجم إلى أمثالها ، وكبائر النفاق ، وهى كبائر الكفر بنعمة الله ـ وهى :

ما يطلق عليه عند أهل الحديث كفر دون الكفر . وهى كبائر الفسق عند قومنا ، وذلك كارتكاب فاحشة من الزنا ، أو الإتيان فى الأعجاز ، أو أكل الحرام ، أو شهادة الزور ، أو عقوق الوالدين ، أو ما أشبه ذلك من كبائر عملية ، وكترك فريضة من فرائض الله غير مستحل . كل ذلك يسمى عند أصحابنا بكبائر النفاق ، وكبائر الكفر بالنعمة .

وإذا أطلق أصحابنا الكفر انصرف بالقرينة إلى الحكم فيه هل هو مما يحل بالعقيدة أو هو من الفعل أو الترك ، فيدرك نوع الكفر أهو كفر نفاق أو كفر شرك ؟

على أن أصحابنا لا يكفرون تشهيا ، ولا يكفرون أهل القبلة ما دانوا بكلمة الإخلاص . والحق أنهم انفردوا بذلك ولو ادعاها أرباب المذاهب .

وإذا أدركت هذا علمت أن بين الإباضية والخوارج بونا بعيدا لا يجمع بينهما جامع إلا إنكار التحكيم ، وهو الحق الذى لا مرية فيه ، والذى يؤيده كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وسيرة

العمرين ، وإجماع المسلمين • فشد يدك على الحق • « ومن يعتصم بالله فقد هدى إلى صراط مستقيم » •

وقد قال بعض أصحابنا وبـه قال قومنا إن الخوارج ينكرون الرجم • والذى عندى أن هذا القول غير صحيح إلا إذا نظرنا إلى حكمهم بأن مرتكب الكبيرة مشرك حلال الدم • فإن الزانى عندهم يقتل ردة لا حدا ، وهذا متفرع عن حكمهم قطعا لا يحتاج إلى دعوى نكران الرجم ، ولكن الأمر عندى ليس كما يتوهم ، وإنما زعم من زعم من قومنا أن الخوارج ينكرون الرجم فيه مغمز • لكنه يعود على الزاعمين بطامة : وذلك أن قومنا رووا أنه كان مما يتلى فى كتاب الله : « والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم » • فأكلته العنزة — فيترتب على هـذه المقالة أن القرآن وقع فيه نقص والعياذ بالله ، وهذه الطامة تلازمهم وإن فروا منها بزعم أنه مما نسخ لفظه وبقى حكمه •

ولـكن أصحابنا يقولون الرجم فرض لا فى القرآن ولكن من الحديث • فقد روى الحافظ الحجة الإمام الربيع فى صحيحة عن الإمام جابر بن زيد : « الاستنجاء والاختتان والوتر والرجم سنن واجبة » • فصان الله الأصحاب من الخطل والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه •

أبو إسحاق إبراهيم طفيش

رأى عالم كبير مؤرخ

تحت هذا العنوان نقل الأستاذ إبراهيم محمد عبد الباقى مقتطفات من فصل كتبه الأستاذ مصطفى الشكعة عن الإباضية وقد رأيت أن أضع هذه المقتطفات كما نقلها الأستاذ إبراهيم بين يدى القارىء الكريم بما معها من تعاليق .

قال الأستاذ إبراهيم عبد الباقى فى كتابه القيم الدين والعلم الحديث ما يلى :

لقد راجعت كتاب (إسلام بلا مذهب) للأستاذ مصطفى الشكعة فوجدت فيه ما يأتى : ص ١٠٥ .

« وأما الإباضية فهم مشهورون بأنهم من فرق الخوارج على الإطلاق لأنهم لا يزالون حتى يومنا هذا يسكنون فى عمان وزنجبار وشمال إفريقية الإباضية هم أصحاب عبد الله بن إباض ، وكانت لهم صولة فى الجزيرة العربية وعلى الأخص فى حضرموت وصنعاء ومكة والمدينة ، ولكنهم يغضبون كثيرا حين يسمعون أحدا ينسبهم إلى الخوارج ، ويبرأون من تسميتهم بالخوارج ، ويقولون نحن إباضية ، كالشافعية والحنفية والمالكية ويقولون إنهم رموا بهذا اللقب لأنهم رفضوا القرشية ، أى التزام كون الإمام من قريش .

وقد دخل مذهب الإباضية إلى إفريقيا فى النصف الأول من القرن الثانى الهجرى ، وانتشر مذهبهم بين البربر انتشار النار فى الهشيم

حتى أصبح مذهبهم الرسمى ، وقد حكم الإباضيون فى شمال إفريقيا حكما متصلا مستقلا استمر زهاء مائة وثلاثين سنة ، حتى أزالهم الفاطميون .

وإذا كان الإباضيون أصحاب أمجاد فى الماضى فلا يزالون كذلك فى عصرنا الحاضر ، فهم الذين يخوضون الحرب الباسلة فى عمان ضد الانجليز ولا يكل لهم عزم ، ولا يفت فى عضدهم إرهاب ، وجماعة منهم يسكنون تونس والجزائر ولا شك أن أرض الجزائر تعتبر فى يومنا هذا أرض الصراع والنار لأنها أندلس العصر الحديث ، وأن ما يقترف فيها من أعمال وحشية لا يقل عما ارتكبه الأسبان ضد العرب المسلمين عندما طردوهم من أسبانيا .

وعقيدة الإباضية تتفق مع أهل السنة فى الكثير . وتختلف فى القليل . فهم يعترفون بالقرآن والحديث كمصدر للعلوم الدينية ، ولكنهم يقولون بالرأى بدلا من القياس والإجماع » .

وقد وجدت ما قاله الأستاذ طفيش مطابقا لما قاله صاحب المؤلف وختم المؤلف حديثه بما يأتى :

ومهما كان الأمر فقد كان فيهم عزة ومنعة ، لعل خير وصف لهم ما قاله : أبو حمزة الخارجى فى أصحابه .

ردود وتعاليق

أثناء رجوعى إلى المصادر المختلفة كنت أتصفح بعض النقط التاريخية فى كتاب « تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان » للإمام نور الدين السالمى وهو من أهم الكتب التى أرخت لعمان . وقد قام بطبع الكتاب القيم حفيد

المؤلف الأديبان : سليمان وأحمد ابنا محمد السالمى • وقام بتصحيحه والتعليق عليه الإمام أبو إسحاق طفيش •

وكانت تمر على كثير من النقط أثناء المطالعة تمس من قريب أو بعيد بعض المواضيع التى ناقشناها فى هذا الكتاب فرأيت إتماما للصورة التى أردت أن أضعها أمام القارىء أن أنقل إليه بعض المواضيع والتعليق عليها •

١ — يقول السالمى صفحة ٨٢ ما يلى : « ولا نرى قتل الصغير من أهل قبلتنا ولا غيرهم » ويعلق أبو إسحاق على هذا بما يلى : « لأن حكم الأطفال أنهم من أهل الجنة لقوله صلى الله عليه وسلم : « سألت الله فى اللاهين فأعطيناهم خدما لأهل الجنة » وهذا رد لقول الخوارج إن الأطفال تبع لآبائهم مستدلين على زعمهم بقوله تعالى فى قوم نوح : « ولا يلدوا إلا فاجرا كفارا » حملا للآية على قاعدتهم •

٢ — يقول السالمى فى ص ١١٤ ما يلى : « فوطىء وارث أثر السلف الصالح من المسلمين ، وسار فى عمان بالحق ، وظهرت دعوة المسلمين بعمان وعز الإسلام ، وخمد الكفر » • وعلق أبو إسحاق على ذلك بقوله : « المراد كفر النعمة وهو كفر العملى لا الكفر الذى هو الشرك فتأمل ذلك فيما يأتى من قوله : ولا يسموا بالشرك أهل القبلة إلخ فلينتبه لهذه الدقيقة فإنها مزلة أقدام كثيرة ، وهذا رد لعقيدة الخوارج ، ورد لما يدعيه قومنا زورا على أصحابنا من أنهم يكفرون سواهم ، ويريدون بالتكفير الحكم بالشرك ، وهذه فرية تهدمها هذه الحقيقة الناصعة •

٣ — قال السالمى فى ص ٣٦٤ ما يلى : « قال — أى ابن بطوطة — ويرضون عن الشقى اللعين بن ملجم ويقولون فيه العبد الصالح قامع

الفتنة • قلت : أما رضاهم عن ابن ملجم فالله أعلم به » وعلق أبو إسحاق على هذه الفقرة بقوله : « ابن بطوطة يفترى عن عمد فى هذه الأحوال التى أوردها عن عمان ، ولعله يقصد بذلك تشويه السمعة لأهل عمان لأنهم يخالفونه مذهبا إذ يزعم أن الإباضية يترضون على ابن ملجم ويسمونه قامع الفتنة ، ولو صح ما زعمه لوجدناه فى كتب أصحابنا ، وهم لا يخشون أحدا إلا الله ، ولو رأوا هذا الذى زعمه لما قال المؤلف لم نسمعها إلا من كلام ابن بطوطة هذا • بل يبين له وجهه كما ارتأوه واعتقدوه » •

٤ — قال السالمى فى ص ٣٦٦ ما يلى : « قال — أى ابن بطوطة — ويؤكل على مائدته لحم الحمار الإنسى ، ويباع بالسوق ، لأنهم قائلون بتحليله ولكنهم يخفون ذلك عن الوارد عليهم ولا يظهرونه لحضره • قلت ما سمعنا أن هذا وقع فى شىء من الزمان بعمان • وأهل المذهب أجل من ذلك فانه وإن كان يوجد قول على الأثر بتحليل ما عدا المحرم فى قوله تعالى « قل لا أجد فيما أوحى الى محرما على طاعم يطعمه » الآية فإن هذا القول لم يختص بذكره أهل المذهب ، بل هو موجود عندهم وعند غيرهم من المخالفين ، وأكثر القول بتحريم لحوم الحمر الإنسية وهو المعمول به ، وفيه عندنا أثر صحيح عن رسول الله ﷺ ، وأهل المذهب أورع من أن يستحلوا ما صح فيه عندهم نهى رسول الله ﷺ ، ثم هم يتقذون من مثل هذا ولو كان حلالا فكيف يجعلونه على موائدهم ، ويباع فى أسواقهم « وعلق عليه أبو إسحاق بقوله : « أعطف هذه الأكذوبه على ما مضى لك من كلام هذا الرحالة لكى تتيقن ما نقوله فى تعهده وأمثاله بالاختلاف قصدا للتشويه وسوء السمعة فتأمل الافتراء ينطق من عبارته إذ يقول : قائلون بتحليله ولكنهم يخفون ذلك عن الوارد الخ وليت شعرى كيف يخفونه وهم يقولون بتحليله فيما يزعم ، والقول بتحليل الحمر

الأهليه هو عند بعض أصحاب المذاهب الأربعة . أما الإباضـية فلم يكن عندهم هذا القول معمولا به قط ، ولا قال به أحد المحققين من فقهائنا ، وإنما يحكونه على أنه قول لبعض علماء الأمة ، وهو قول لبعض فقهاء قومنا وأصحابنا يحكمون بكراهة التحريم على الحمر الأهلية كما يحكمون بتحريم ذوات الناب من السباع وذوات المخلب من الطير كما كتب فى الحـديث الصحيح « كل ذى مخلب من الطير فحرام أكله » الحديث وأما ما ذكره المؤلف فى الأمر المحلل لما عدا ما ذكرته الآية : « قل لا أجد فيمـا أوحى الى » الآية إلخ فهو قول مالك وأهل المدينة ، وإن قال به بعض أصحابنا فهو من متروك العلم عندنا والله أعلم » .

الحقيقة أن قول ابن بطوطة لا يحتاج الى تكذيب لأنه يكذب نفسه ، أو بعبارة قد تكون أوضح يحمل شواهد كذبه معه لا سيما فى هذه القضية فهو من جهة يزعم أن أهل عمان يقدمون لحم الحمر على الموائد ويبيعونه فى الأسواق ومن جهه أخرى يزعم أنهم يخفون ذلك على الـورد اليهم ولا يظهرونه بمحضره . كيف يتأتى هذا . شىء يباع فى الأسواق ويقـدم على الموائد كيف يمكن إخفاؤه عن المصادر والوارد : لابد أن تكون مهمة الحرس البلدى شاقة فى ذلك الحين فهو يجب أن يقف على رءوس الأزقة والشوارع التى تؤدى الى الأسواق فى انتباه حتى إذا ورد عليهم وارد أصدر أمره الى الجزارين فأخفوا عن الأجانب آذان الحمر وحـوافرها ولكنهم مع ذلك غلبوا على أمرهم وكان ابن بطـوطة أذكى منهم وأسرع فعرف بأمرها وأفشى بسرها ولعله انتبه إليها على مائدة فاخرة فى حفلة تكريم للرحالة العظيم وأعجب من كلام بن بطوطة الرحالة القديم كلام الرحالة الجديد المحقق الصحفى لمجلة العربى الذى طوى المسافة المكانية بين الكويت وعمان ليصور المشاهد . وطوى المسافة الزمنية التى تفصـل

بين هذا العصر وعصر ابن بطوطة ليأخذ منه حقائق العلم فاكتشف أن أهل عمان يأكلون الحمير كما قال الرحالة الخطير ونقله عنه المحقق الصحفى القدير • والحمد لله الذى جعل المحقق يسافر الى جنوب الجزيرة التى لم تدخلها أسباب الحضارة وإلا لاكتشف أن قوما يأكلون لحم الخنزير ، ويسيغونه بأغلى أنواع العصير وهم لا يخفون ذلك عن الوارد والصادر •

أحسب أن فى هذا كفاية لعرض أراء الإباضية فى هذه النقط وبعضها سبقت مناقشتها فيما مضى • والحمد لله أولا وأخيرا •

إجابات وردود

وقعت بين يدى مجموعة من الردود على الشيخ محمد كامل ابن مصطفى بن محمود الطرابلسى الحنفى فرجعت الى كتابه القيم الفتاوى الكاملية فوجدت فيه ما يلى :

سئلت عن أهل طرابلس الغرب الذين لا يتمذهبون بمذهب من المذاهب الأربعة ، ما مذهبهم ، ومن هو إمامهم ، فالجواب :

إنهم يتمذهبون بمذهب الإمام عبد الله بن إباض وهم أباضية وهم من جملة الخوارج ، وقد قسم فى المواقف الخوارج الى سبع فرق إحداهما الإباضية قال إنهم قالوا :

مخالفونا من أهل القبلة كفار غير مشركين تجوز مناكحتهم ، وغنيمة أموالهم من سلاحهم وكراعهم حلال عند الحرب دون غيره ، ودارهم دار إسلام إلا معسكر سلطانهم ، وقالوا تقبل شهادة مخالفيهم • ومرتكب الكبيرة موحد غير مؤمن بناء على أن الأعمال داخلة فى الإيمان ، والاستطاعة

قبل الفعل ، وفعل العبد مخلوق لله تعالى ، ومرتكب الكبيرة كافر كفر نعمة لاملة ، وتوقفوا فى تكفير أولاد الكفار وتعذيبهم ، وتوقفوا فى النفاق أهو شرك أم لا ، وفى جواز بعثة رسل بلا دليل ومعجزة ، وتكليف أتباعه فيما يرمى إليه ، أى ترددوا فى أن ذلك جائز أم لا وكفروا عليا وأكثر أصحابه ، وافترقوا فرقا أربعا ، أنظرهم فى المواقف والله تعالى أعلم •

انتشرت هذه الإجابة فيما يبدو وكان لها رد فعل عنيف وكتبت عليها كثير من الردود منها رد لقطب الأئمة • ومنها رد مطول للشيخ سعيد الثعاريتى فى كتاب سماه « الملك المحمود فى معرفة الردود » •

ولعل مما تتم به الصورة أن أورد للقارىء الكريم مقتطفات من الردين •

رد قطب الأئمة

أما بعد فإنه اتصلت بين الكاتب محمد بن الحاج يوسف لليلة مضت من شعبان ١٣١٤ ورقة فيها :

ثم ذكر الأقوال التى ذكرها كامل بن مصطفى نقلا عن العضد • وتتبعها والى القارىء الكريم تلك الردود بنصوصها مجردة عن الاحتجاج •

« لا نحل مال الموحد لا بالكبيرة ولا بالصغيرة فى حرب ولا غيرها لا للغنى ولا للفقير » •

ونحن لا نقول بالخروج عن سلاطين الجور الموحدين ، ومن نسب إلينا وجوب الخروج فقد جهل مذهبنا » •

« وأما ما ذكر من القول بأن دار الإسلام غير دار سلطانهم فلا قائل به ، فإنه إن لم تكن دار سلطانهم دار السلام ، فكيف تكون دار غيرهم دار السلام .

وأما كون مرتكب الكبيرة موحدا غير مؤمن فهو مذهبنا ، وعليه البخارى والمحدثون ذكره الشعرانى » .

« نقبل شهادة مخالفينا إذا كانوا ورعين فى ديانتهم » .

« ونقول مرتكب الكبيرة كافر كفر نعمة ، وكافر بالجارحة ، وفاسق ومنافق بمعنى مخالفة أفعاله لأقواله ، لإقراره بكلمة الشهادة » .

« ونقول أفعالنا خلق من الله وكسب منا » .

« منا من توقف فى أطفال المشركين ، ومنا من يقول إنهم فى الجنة » .

« نحن لا نتوقف فى النفاق بل نجزم أنه غير شرك ونقطع بذلك » .

« نحن لا نقول بجواز بعثة الرسل بلا حجة ولا معجزة » .

« وأما الاستطاعة فهى عندنا مع الفعل لا قبله » .

هذا ملخص رد قطب عن الفتوى السابقة وقد أوردته مجردا من الحجج التى أوردها لتأييد آراء الإباضية فى المواضيع السابقة . وقد حرصت أن أورد هذه المقتطفات بنصه .

والرسالة مخطوطة ضمن مجموعة من الرسائل والردود عند استاذنا الفاضل الشيخ سالم بن يعقوب الجبرى .

رد الثعاريثى

عندما أصدر الشيخ كامل بن مصطفى هذه الفتوى كما أراد أن يسميها كان الشيخ سعيد الثعاريثى الجرى فى جبل نفوسة للدراسة والتعليم وبلغته الرسالة كما بلغت غيره فاهتم لها وألف فى الرد عليها كتابه المسلك المحمود فى معرفة الردود • وهو كتاب يقع فى حوالى ٢٧٠ صفحة متوسطة الحجم مطبوع طبعة حجرية وقد ناقشت فيه تلك الفتوى مناقشة مسهبة •

والقارىء الكريم لا شك أنه يذكر ما نقلناه عنه فى فصل « رأى الإباضية فى الصحابة وسوف ننقل هنا بعض المقتطفات لنعطى له صورة عن أسلوب هذا الكتاب القيم •

يقول فى الإمام ص ٥١ •

« وللأمة عزله لموجب ، كأن يقع منه ما يخل بأمور المسلمين فإن أدى عزله الى الفتنة أرتكب أخف الضررين ، ويجوز إمامة المفضول مع وجود الفاضل خلافا لقوم كالإمامية • هذا ما عليه أصحابنا وهو بعينه مذهب الأشاعرة » •

ويقول إنهم قالوا غنيمة أموال مخالفيهم من سلاحهم وكراعهم حلال عند الحرب — غير صحيح ، إذ تآليف أصحابنا كلها ناطقة بتحريم أموال أهل القبلة فى الحرب وغيرها ، للغنى والفقير » •

ويقول فى صفحة ٧٩ ما يلى •

« وأما قولك : وكفروا عليا وأكثر أصحابه فقد علمت ما فيـــه فى صدر الرسالة » •

وبعد عدة سطور يقول :

إذا علمت ما قررنا وانتقش فى صحيفة ذهنك ما كتبناه ، وجب عليك الإنصاف ، وترك التعصب والاعتساف ، وليت شـــعرى من أين لك أن ترضى المسلمين بالباطل ، وتنسب إليهم ما هو عن الصحة عاطل • فهل عرفت ذلك بالاطلاع على كتبهم ، أو بمباحثة وقعت لك مع علمائهم • أو بلغك من بعض الأوباش المتشـــدقين ، وماذا عليك لـــو علمت بقـــوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين • وقوله إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذاب أليم ، وقوله : لولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا ، سبحانك هذا بهتان عظيم • أتقولون على الله وأوليائه ما لا تعلمون ، وسيعلم الذين ظلموا أى منقلب ينقلبون » •

فإن قلت أنى لم آت بشىء من عندى ، وإنما هو كلام صاحب المواقف لم ينسب ذلك للوهبية المتبعين لهم أهل الجبل الذين جـــزمت فيهم بمـــا ذكر » •

ويقول بعد أسطر :

« فلو تمهلت وسألت أمر طلبتنا ، أو أخذت كتابا من كتبنا » •

وبعد عدة سطور ينقل كلام التاج السبكى فيقول :

« ولعل سببه عدم التحرى فى النقل ، و هذا دأب كثير من العلماء، كما قال التاج السبكى فى طبقاته : إن المؤرخين على شفا جرف هــاو ، لأنهم يتسلطون على أعراض الناس ، وربما وضعوا فى الناس تعصــبا أو جهلا أو اعتمادا على نقل من لا يوثق به » •

أحسب أن هذا ما نقلناه عنه فى فضل الصحابة يكفى لإعطائنا صورة عن أسلوب الثعاريثى فى مناقشته لبعض المسائل التى تنسب الى الإباضية وليست فى مقالاتهم •

كلمة الختام

بعد أن أنجزت هذا العمل على الوجه الذى رأيتــه ، مــررت عليه مرا سريعا قبل أن أقدمه للنشر ، فبدت لى فيه كثير من العيوب والمآخذ . منها ما يتعلق بالأسلوب ، ومنها ما يتعلق بالعرض ، ومنها ما يتعلق بموقفى مع الكتاب الأفاضل الذين ناقشتهم فيما قدموه من أبحاث .

وقلت فى نفسى ألا يكون من الأحسن أن أتمهل قليلا ، وأن أعيــد النظر فيه من جديد وأن أصوغ ما يحتاج منه لإعادة الصياغة على النمط الذى يرضينى ليسلم من تلك العيوب والمآخذ . ولكن سرعان ما أبعــدت هذا الخاطر ، وأيقنت أننى مهما حاولت أن أصل بعملى الى درجــة من الإتفاق أرضى عنها كل الرضا فإن ذلك لا يتحقق .

وكلما أعدت العمل وأصلحت ما بدا لى من العيوب تكشفت عيوب جديدة وملاحظات لها حظ من النظر ، ولن تنتهى هذه السلسلة أبدا ولعل هذا الإدراك النفسى من الإنسان لعجزه وقصوره هو من فطرة الله فى الإنسان حتى يعلم أن الكمال لله وحده وأن البشر مهما حاول وبذل فهو عرضة للقصور والتقصير . وأنه هو نفسه يدرك ذلك من نفسه قبل أن يدركه الناس فيه وليت شعرى ، هل وجد إنسان ما ، أنجز عملا ما ، ثم وقف يفكر فيه ، فلم يجد فيه عيبا ولم يقل بينه وبين نفسه ليت . ؟

أما أنا فهذا الموقف لم يمر بى أبدا . وما أنجزت عملا استعرضته فلم أجد فيه من العيوب ما جعلنى أردد ليتنى فعلت كــذا وليتنى تركت كــذا : —

وفى ختام هذه الكلمة يسرنى أن أقدم شكرى الخالص لكل الأخـوة الذين أمدونى بمساعداتهم لإنجازه على هذا الوجه . أخص من بينهم أولئك الذين أتاحوا له أن ينشر خدمة للثقافة الإسلامية وإيضاحا لاتحاد أو تقارب آراء المسلمين بمختلف مذاهبهم إيضاحا يقضى على كيد السياسة الماكرة من دول تعتنق الإسلام . وعلى دسائس دول مستعمرة يهمها أن يموت الإسلام .

والله من وراء القصد وهو حسبى ونعم الوكيل

دعـــاء الختـــــام

اللهم إنك تعلم أننى ما قصدت بعملى هذا غير وجهك الكريم ، فإن كان لك فيه رضى ، ولى فيه أجر ، وللأمة فيه صلاح فيسر لى نشره بين الناس ، ووفقنى الى المزيد من العمل الصالح واجعلنى ممن يعمل بالحق ويدعو إليه •

اللهم إنى أضرع إليك أن تأخذ بيدى فى منهاج الرشد والتوفيق وأن تعصمنى من الانزلاق فى مسارب الزيغ والضلال ، وأن تغفر لى خطئى وعمدى ، وإسرافى فى أمرى ، وكل ذلك عندى •• آمين •

بعض المراجـع

القرآن الكريم :

تيسير التفسير — قطب الأئمة محمد طفيش

تفسير القرآن العظيم — أبو الفداء اسماعيل بن كثير

مجمـع البيـان — أبو على الطبرسى

شرح صحيح مسلم — أبو زكرياء النووى

شرح صحيح الربيع بن حبيب — نور الدين السالمى

وفـاء الضمانة — قطب الأئمة محمد طفيش

الفرق بين الفرق — عبد القادر البغدادى

مقالات الإسلاميين — أبو الحسن الأشعرى

الملل والأهواء والنحل — أبو محمد بن حـزم

التبصير فى الدين — أبو المظفر الاسفراييني

تاريخ الفرق الإسلامية — على بن مصطفى الغـوابى

المذاهب الاسلامية — محمد أبو زهرة

تاريخ المذاهب الإسلامية — محمد أبو زهرة

المذاهب والفرق والأديان المعاصرة — عبد القادر شيبة الحمد

تاريخ فلسفة الإسلام فى القـارة الإفريقية — د . يحيى هويدى

مقدمة ديوان أبى بكر الستالى — عز الدين التنوخى

مقدمة خلاصـة الوسائل — عز الدين التنوخى

مقدمةالجزء الثالث من شرح المسند — عز الدين التنوخى

الدين والعلم الحديث — محمد إبراهيم عبد الباقى

الدولة العربية	يوليوس فلهاوزن	ترجمة أبى ريدة
الخوارج والشيعة	« «	ترجمة عبد الرحمن بدوى
الفرق الإسلامية فى الشمال الإفريقى	ألفردبل	عبد الرحمن بدوى
ماضى شمال إفريقيا	إميل جوتييه	ترجمة هاشم الحسينى
بحوث فى المعتزلة	كارلو نلينو	ترجمة عبد الرحمن بدوى
الكامل		أبو العباس المبرد
شرح نهج البلاغة		محمد بن أبى الحديد
إرشاد الفحول		محمد بن على الشوكانى
شرح النيل		قطب الأئمة محمد طفيش
أعلام الموقعين		ابن القيم الجوزية
طلعت الشمس		نور الدين السالمى
شامل الأصل والفرع		قطب الأئمة محمد طفيش
الموجز « مخطوط »		أبو عمار عبد الكافى
السؤالات « مخطوط »		أبو عمر وعثمان بن خليفة
زاد المعاد		ابن القيم الجوزية
كتاب السير		أبو العباس الشماخى
طبقات المشائخ		أبو العباس الدرجينى
الأزهار الرياضية		سليمان باشا البارون
كتاب العبر		عبد الرحمن بن خلدون
تاريخ الأمم والملوك		أبو جعفر الطبرى
مروج الذهب		أبو الحسن المسعودى
المسك المحمود فى معرفة الردود		سعيد الثعاريثى

قناطر الخيرات	أبو طاهر الجيطـالى
قواعد الإسـلام	أبو طاهر الجيطـالى
تحفـة الأعيـان	نور الدين السالمى
كتاب الديانات	أبو ساكن الشـماخى
مقالات الفـرق	أبو عمر وعثمان بن خليفة
رسالة ابن خلفون	أبو يعقوب يوسف بن خلفون
الديانات	تبغورين الملشوطى
الدعاية إلى سبيل المؤمنين	أبو إسحاق طفيش
النقد الجليل للعتب الجميل	أبو إسحاق طفيش
عمان تاريخ يتكلم	سليمان وأحمد ابنا محمد السالمى
مالا يجوز فيه الخـلاف	عبد الجليل عيسى
عقيدة التوحيد وشروحها	عمرو بن جميع
الدليل والبرهـان	أبو يعقوب الوارجلانى
إسلام بلا مذاهب	مصطفى الشكعة
مالك بن أنس	محمد أبو زهرة
تاريخ الفتح العربى فى ليبيا	الطاهر الزاوى
علم أصول الفقة	عبد الوهاب خـلاف
ديـوان التندميرتى (مع ديـوان البارونى)	عمرو بن عيسى التندميرتى
الحلقة الرابعة من فتاوى بيوض	بيوض إبراهيم بن عمر
متن النيل (تعاليق بالكى)	بالكى عبد الرحمن
رسالة أبى مهـدى	أبو مهدى المصعبى
رسالة المصعبى	محمد بن يوسف المصعبى

مجموعة رسائل	قطب الأئمة محمد طفيش
رسالة الحيـلاتى	أبو الربيع الحيـلاتى
الجواهر المنتقاة	أبو القاسم البرادى
سلم العامة والمبتدئين	عبد الله يحيى البارونى
مختصر تاريخ الإباضية	أبو الربيع البارونى
القول المتين	أبو الفضل قاسم الشماخى
المغرب الكبير	محمد على دبور
الإباضية فى مركب التاريخ	للمؤلف •

محتويات الكتاب

الموضـــــوع رقم الصفحة

ص . ب : ٦٦٨ مسقط ، الرمز البريدي ١١٣ سلطنة عمان

رقم الإيداع : ٩٤/٢٤٠

طبع بمطبعة المدينة ـ الخوض ـ سلطنة عُمان
هاتف : ٥٤٢٢٨١ فاكس : ٥٤٢٢٨٠